المتفيقهون

المؤلف:

أ.د. محمد حسن هيتو

مقدمة

اللهم لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك، لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.

أكرمتنا بنور العلم، وزينتنا بحلية الفهم، ومننت علينا بكتابك الكريم، وهديتنا إلى صراطك المستقيم، وشرفتنا بإتباع خليلك ومصطفاك، وحبيبك ومجتباك، فكان لنا إلى الحق هادياً وقائداً، ومرشداً ناصحاً ورائداً، فصلِّ اللهم عليه كلما ذكرك الذاكرون، وغفل عن ذكرك الغافلون، أفضل وأزكى وأشمل ما صليت على أحد من خلقك.

وبعد:

فهذه شذرات من خواطر الوجدان، أملاها الواقع الأليم الذي تعيش فيه اليوم أمة الإسلام، بعد أن تفرقت كلمتها، وتشتت جمعها، وضعفت شوكتها، حتى استأسد البغات في أرضها، وصارت بعد العز إلى هوان، وبعد القوة والغلبة إلى ضعف وخذلان.

فنحي الإسلام عن الحكم، ثم نحيت العلوم الإسلامية عن التدريس، وحلت محلها الثقافة الغربية، بماديتها البعيدة ليس عن الإسلام فقط، بل عن الفكر الديني بشكل عام.

ونتيجة لهذا المخطط الإلحادي الماكر، تراجعت العلوم الإسلامية، وتناقص العلماء، وانحسر ظل الإسلام الذي غطى كل جوانب الكون والحياة، في قانونه المتكامل المعصوم، حتى صار مقصوراً في أذهان كثير من الناس على بعض جوانب العبادة، وفشي الجهل في أبناء المسلمين ، حتى وصل لدرجة جهلت فيها بديهيات الإسلام، والأمور المعلومة بالضرورة منه ؟

ودرجت أمتنا على هذا وهو ليس باليسير ، وهي في جزر متواصل لا مد معه .

ودار الزمان دورته ، ودب شيء من يقظة الفكر الإسلامي في صف كثير من أبناء الأمة ، شيباً وشباناً ، رجالاً ونساءً ، وتعالت الهتافات تدعو إلى عودة الإسلام لقيادة الأمة ، بعد أن عصفت بها أعاصير التيارات المادية الملحدة في مهاوي الضياع إذ ظهر لكل عين عوار كل ما نودي به من المبادئ ، والأفكار، والنظم ، ولكن هذه اليقظة التي دبت في أبناء الأمة كانت متأخرة شيئاً ما ، فقدت الأمة فيه كثيراً من أساطين دعوتها ، ودعامة دينها ، من العلماء ورثة الأنبياء ، الذين كان من المفترض أن يتزعموا هذه اليقظة ، ليقودوا الأمة بما ورثوه من العلم ، وشرفوا به من الفضل .

وما تبقى من آثار النبوة في العلماء العاملين كان غير كاف لهذه الزعامة والقيادة ، مما جعل كثيراً ممن لا صلة له بعلوم الشرع _ أو كانت صلته بها سطحية غير كافية للخوض في العلوم الشرعية _ يتبوأ مناصب القيادة في الجيل الناشئ ، ويخوض في دين الله على غير بصيرة ، فيحل الحرام ويحرم الحلال زعما منه أن منصب القيادة الذي وصل إليه يصيره في منصب العالم المجتهد..؟!

وبدأت الفتاوى الآثمة المضللة تنتشر في أوساط الأمة بهذا الطريق، ومن ثم بدأت تضطرب وتتناقض ، لأنها لم تستند إلى قاعدة العلم ، وإنما كانت من إيحاءات الجهل ، مما أوقع الأمة في تناقض مهين ، واضطراب خطير، زاد في ضياعها، بدلاً من أن يكون عاملاً من عوامل يقظتها

ونهضتها .

وبهذا تحقق عَلَمٌ من أعلام النبوة ،إذ قال صلى الله عليه و آله و سلم: ((إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العلماء ، وإنما يقبض العلماء ، فبقبضهم يقبض العلم ، حتى إذا لم يَبْقِ عالما اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغيرِ علم ، فضلوا وأضلوا)).

وانقلب هذا الواقع الخطير إلى تيار ومنهج ، وانقلبت معه الدعوة لإعادة تحكيم الإسلام – عند أرباب هذا المنهج – إلى دعوة للثورة على ما تبقى من آثار الإسلام .

فكانت الدعوة إلى الاجتهاد بمعناه المنحرف ، الذي ينتج عنه العبث بنصوص الشرع ، إذ دعي إليه العالم والجاهل على السواء ، لا بمعناه الصحيح الذي رسم العلماء قواعده ، وضبطوا أوصافه ، بناءً على تعاليم الشرع(1) .

ثم تطورت هذه الدعوة إلى نبذ الفقه الإسلامي الذي تظاهر عليه عشرات الآلاف من كبار علماء الأمة ، ليبنوا به نظام الإسلام الذي حكم العالم الإسلامي أربعة عشر قرنا ، في أعظم ،وأرقى ، وأدق أساليب الاستنباط والتدوين .

فكانت الدعوة إلى هدم هذا الصرح العظيم، القائم على أعظم دعامات العلم ، لبناء هيكل رث يقوم على دعائم الجهل والغرور .

ثم تطورت هذه الدعوة ثانية إلى هجوم على أعلام السلف، من الأئمة المجتهدين، ورميهم بما تنبو عنه أبسط قواعد الخلق في الإسلام، وملء

قلوب الصغار بالأحقاد عليهم . حتى نحى كثير ممن لا خَلاقَ له إلى تصويرهم بالخارجين على نصوص الشرع النابذين لها ....؟!

وقيسوا بالأحبار والرهبان الذين غيروا وحرفوا، وبدلوا وزيفوا، كما قيس المقلدون لهم بأتباع الأحبار والرهبان، حتى إن كثيراً من الغلاة الجهلة كان يخطب الناس ويدعوهم إلى عدم إتباع أعلام الأمة من السلف، بل يجب إتباع سنة رسول لله، وكأن سلف الأمة في أعلام كانوا أعداء لسنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ويستدل فيما يزعم . بقوله تعالى: {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ} {التوبة/31} كبُرت كلمة تخرج من أفواههم ..و هل نصر سنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلا أسلاف هذه الأمة وأئمتها الأعلام فيها ، وهل كنا نعرف هذه السنة لولا أنهم نقلوها بحرصهم وأمانتهم إلينا ، وحفظوها علينا إلا أنها: {لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ }{الحج/46} وغلا بعضهم فسمي أعلام الهدى في هذه الأمة بـ " الطواغيت " ؟

---

(1) انظر كتابي: المعجزة القرآنية

ولا أريد التعليق على هذا ، فموضوعات الكتاب تدور حوله ، وحسب المسلم أنه يسمع مثل قالة السوء هذه ليعرف بأبسط ما لديه من آداب الإسلام التي توجب علينا احترام العلم والعلماء – حسبه أن يسمع هذه المقالة ليعرف من هو المتكلم ...

ونظرت في مثل هذه الكلمة ، فإذا بها تحقق عَلَماً آخر من أَعْلام النبوة، إذ

قال صلى الله عليه و آله و سلم : ((لنْ تقومَ الساعةُ حتى يَلْعَنَ آخرُ هذِهِ الأمةِ أوَّلها)) مما افتتح به الإمام ابن عساكر كتابه ((تبيين كذب المفتري)) .

ثم تطورت المناهج المنحرفة في هذه الأمة إلى طور أهم وأخطر من الأطوار السابقة ، إذ صارت إلى التكفير ، والطرد من رحمة الرب ، تعيد بذلك دور الكنيسة في عصور طغيانها واستبدادها ، مما دعا كل عاقل إلى الثورة عليها .

فصار الواحد منهم يكفر الناس أفراداً وجماعات ، ولأبسط الأمور التي كان السلف رضوان الله عليهم يتورعون عن وصفها بالحرام ... علاوةً عن وصفها بالكفر والإلحاد ... بل ربما كُفِّرَ بعض الناس اليوم بالمباحات ... ؟

وصار الإنسان يرمى الشرك .. ويصنف مع الفرق الضالة ، ويُعَرَّفُ مكانَه من الجحيم ،لأنه خالف هوى جاهل من أولئك الجهلة " إذ صار الواجب على كل مسلم أن ينظر من خلال جهل أولئك الناس " وإلاَّ وصف بما ذكرت ، كما كانت الكنيسة تفرض على الناس أن ينظروا إلى الأمور من خلال عقل القَسِّ أو الراهب وإلاَّ حلت عليهم اللعنة ، وطردوا من الرحمة ... ؟

وقد قال صلى الله عليه و آله و سلم ((من قالَ هَلَكَ الناسُ فهو أَهْلَكُهُمْ)) وفي رواية : ((فهو أَهْلَكُهُم)).

وما ظَنُّ الناسِ برجلٍ يقول : إن البخاريَّ – صاحبَ صحيح – ضالٌّ ، لا تعرف عقيدته ، ولا يجوز أخذ العقيدةِ منه ، وأن الرواية عنه كالرواية عن أصحاب البدع والأهواء بشروطها .. ؟! لأنه أوَّل الوجه في قوله تعالى : {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ} {القصص/88}

وما ظن الناسِ بأناس يقولون : إن الإمام الطَبَريّ ، والبيهقي ، وابن عساكر ، وابن الصلاح ، والعراقي ، والمِزَّيّ ،وابن حجر والسيوطي ، والنووي ، والعز بن عبد السلام ، والغزالي ن وإمام الحرمين الجويني ، والسبكي وأولاده ، وأولاد الأثير ، والإمام الرازي ، والآمدي ،والبيضاوي ، وجل عظماء أمة الإسلام دون الإسهاب بتعدادهم – يقولون : إنهم من الفرق الضالة وأهل جهنم لأنهم يجيزون التأويل ... ؟

إن سَمْعَ كل عاقل لينبوا عن سماع مثل هذا الضلال والانحراف ، ولولا أنه واقع لظن الناس أنه من خيال الشعراء ،ومبالغة الأدباء .

وليت الأمر وقف عند هذا فقط ، إذاً لقلنا إنها سحابة صيف وتنقشع ، ونزوة عاطفة ستخبو وترتدع ، لبعدها عن المنهج القويم ، والصراط السوي المستقيم ، ولا سيما بإقبال كثير من أولئك الناس على قراءة علوم الشرع ، مما سيرفع من ثقافتهم ، ويوسع أفقهم ، ويجعلهم هم أنفسهم يسخرون من أنفسهم عندما كانوا يقولون مثل هذا الكلام الذي لا يصدر إلاَّ عن معين الجهل ، كما وقع لكثير منهم عندما خالط العلماء ، وتلقى المعرفة من مصادرها الحقيقية بصدق نية وصفاء .

ولكن الأمر تجاوز كل هذا إذ انقلب إلى ثورة صريحة على كل العلوم ، والقوانين، والضوابط ، والمصطلحات الإسلامية ، والى تهكم علني – لا حياء معه – بإرث النبوة من علماء الأمة ، قديمها وحديثها، فقامت دعوة تطالب بالثورة على كتب الفقه الصفراء ، وتطالب بفقه جديد .

وقامت دعوة تطالب بالثورة على أصول الفقه الإسلامي ، وتدعوه إلى

تدوين أصول جديدة للفقه .

وقامت دعوة تدعو إلى الثورة على كتب التوحيد ، وتعلن صراحة أن الإيمان لا يحتاج إلى دليل وبرهان ، والله أكبر من أن يقام على وجوده الدليل ، فمتى غاب حتى يحتاج إلى الإظهار ... ؟

(5/1)

وقامت دعوة تدعو إلى تأصيل جديد لعلوم الحديث ، يكون مبنياً على قاعدة العقل، لا على ما اعتمدته أمة الإسلام خلال تاريخها الطويل في ضبط حديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ومعرفة صحيحه من ضعيفه ،ومقبوله من مردوده .

وانبتت عليها دعوة أخرى تدعو إلى تطهير صحيح البخاري ومسلم ، وإعادة النظر فيهما بناء على قواعد الحديث الجديدة التي تتلاءم مع العقل المادي المعاصر ، لإبعاد ما يوجد فيهما مما يخالف العقل في زعمهم .

وإذا امتدت يد العبث إلى البخاري ومسلم ، وهما الصحيحان اللذان أجمعت الأمة على صحة ما فيهما ، وتلقتهما بالقبول كما تلقت كتاب الله ، فأن تمتد إلى غيرهما من دواوين السنة من باب أولى .

ولذلك قامت دعوة صريحة إلى إيجاد ديوان جديد للسنة ،بناءً على قانون العقل الذي ذكرناه ... ؟

بل نادي بعضهم صراحة بوجوب التخلي عن كتب السنة التي بين أيدينا والاكتفاء بالقرآن، لأنه متواتر، والسنة أحادية، قد امتدت إليها يد العبث – فيما زعم القائل – ؟

وتجرأ أحدهم على أعظم أصل وأقوى حصن من حصون الإسلام وهو

الإجماع ، فهدمه ، ولم يكتفِ بهذا .. ، بل زعم أن الإجماع بدعة ابتدعت في الإسلام ... (2)

فاتهم كل أمة محمد صلى الله عليه و آله و سلم بمفسريها ، ومحدثيها ، وفقهائها ، وأصولييها ، ولغوييها، من السلف والخلف بالابتداع ، لأن الكل يقول بالإجماع الأصولي ، ويبنى عليه ، ويعتبره من أعظم حصون التشريع وقلاعه .

وآخر ما وصل إليه الميل والانحراف، والغلو والإجحاف ، أن صرح أحد أقواس صغيره ((بأن الفقهاء لم يفهموا دينهم، وأن العلماء عقبة في طريق الدعوة))(3).

وأقول : نعم ، إنهم عقبة في طريق دعوته التي ملأ بها الضلال روعه ، ونفثها الشيطان على لسانه ، ولذلك يحق له أن يثور عليهم ، ويتذمر منهم ، وهذا هو دأب المنحرفين مع الدعاة المصلحين ، على مرّ التاريخ .

وأما دعوة الحق التي نزل بها الوحي من السماء ، وتلقتها أمة الإسلام عن خاتم الرسل والأنبياء ، فالعلماء هم حفظتها ونقلتها ، وهم عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم ورّاثها ، إذ خصهم بهذا الشرف الجليل ومنحهم ذاك الوسام النبيل ، وما كان لبشر أن يضع من رفعه الله ، {يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ }{المجادلة/11}

ولا أريد أن أستطرد في ذكر مثل هذه الدعوات الهدامة ، لأنها قد كثرت ، وتمادى خطرها وصارت وراءها مؤسسات تحميها ، وتروج لها ، وتهول من شأنها ، لتجعل كل مصلح من مصلحي هذه الأمة ،وكل محافظ على

شرعها وعلومها ، في حيرة من أمره ، يتمثل قول الشاعر :

اتسع الخرقُ على الراقِعِ

ولكن هذه الدعوات رغم كثرتها ، وتعدد مناهجها، وكثافة الدعاية لها وانسياق الكثير من أبناء الأمة ، – بسبب ما فرض عليهم من الجهل بدينهم – وراءها ،رغم هذا كله هي أوهى من بيت العنكبوت، سرعان ما تتهادى وتسقط مع أول خيط من خيوط النور التي تنبعث من مشكاة العلم .

وإننا لعلى يقين بأن الله تعالى سوف يحبط كل مخططاتها ،ويكشف زيفها وعوارها، صوناً لدينه، وإمضاءً لوعده:] إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ [ ]الحجر/9[.

ولكن هذا لن يكون بالأمانيّ والأحلام ، وإنما يكون بالعمل ، بضابط من الجد والنظام ، عن طريق نشر العلوم الشرعية واللغوية، من مصادرها الأصيلة، على أيدي وُرّاثِ النبوة ، العاملين بتعاليمها ، المتفانين من أجل نشرها وصيانتها ، وتبليغها .

وهذه المقالات التي بين أيدينا ، ليست علاجاً لهذه المشكلة ، فالعلاج كما ذكرت يكون عن طريق نشر العلوم الشرعية واللغوية بين المسلمين ، وإنما هي مجموعة من المقالات الإنشائية التي أملاها الواقع الذي يعيش به كثير من الناس ، ولا سيما أولئك الذين يدعون الاجتهاد ، ولكنهم لم يعرفوا مبادئ العلوم بعد فالعلم عندهم شيء، والإجهاد شيء آخر، فهم كما أقول فيهم : لا يدعون العلم وإنما يدعون الاجتهاد، وكلما زاد جهل الواحد منهم

كلما احلولكت ظلمات الجهل حول عقله إلى أن يتفجر بالفظائع والعجائب .

هذا وسيتوهم بعض من يصيبهم هذا الكلام أنه موجه للرد عليهم، أو الخوض معهم، وهذه أوهام وأحلام يمليها عليهم الغرور الناتج عن الجهل المركب .

إننا حينما نتكلم في مسائل العلم ، إنما نبتغي وجه الله ، في بيان الحق وإزهاق الباطل ، وهتك براقع الزيف والضلال .

فأهل العلم حينما يردون أو يناظرون، إنما يردون على أمثالهم من أهل العلم، ويناظرونهم، ((فلا يعرفُ الفضلَ لأهل الفضل إلاَّ أهلُ الفضل)) .

والرد في هذه الحالة يكون لإظهار الحق وبيانه، لا للمجاراة والمماراة، فليس هذا من دأبِ أهل العلم وورثةِ النبوة .

وأما الجهلة والمتفيهقون فيترفع العلماء عن نقاشهم، والخوض معهم، لأن الخوض معهم لا يفضي إلى نتيجة، إذ لا توجد بين الاثنين قاعدة مشتركة يرجعان إليها ، فالعالم يرجع إلى العلم والقواعد التي تملي عليه ما يقول، وأما الجاهل فيرجع إلى العصبية ، والهوى ، ولذلك لا يلتقيان، وغالباً ما تكون الغلبة للجاهل ، إذ يجمع عليه جهله ما يتنزه عنه العلماء ، ولذلك قال الإمام الشافعي : ((ما ناظرت عالماً إلاَّ وغلبته ، وما ناظرني جاهل إلاَّ وغلبني))، ولذلك يعرض العالم عن الجاهل امتثالاً لقول الله :] وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلامًا [ ]الفرقان/63 [فهم يقولون ما يعتقدونه من الحق ، قبله أولئك المتفيهقون أو رفضوه ، لأنه لا يؤبه لهم ، كما قال

الشاعر :

عذرت البُزْل إذ هي خاطرتني .... فما بالي وبال ابني لبون

أو كما قال الآخر :

وابن اللبون إذا ما لزّفي قَرَن .... لم يستطع صولة البزل القناعيسِ

لقد هجا بشار بن بُرْد جريراً ، طمعاً في أن يرد عليه جرير ، ويدخل حلبة الصراع مع الفحول الثلاثة ،جرير، والفرزدق ، والأخطل ،فيشتهر شهرتهم، لكن جريراً لم يأبه له ، ولم يرد عليه،لأنه وجده دون هذه المنزلة ،فبكى بشار ،فقيل له: ما يبكيك يا أبا معاذ ؟ فقال عدم هجاء جرير لي ،فإنه لو هجاني لصيرني أشعر الناس .

ولمثل هؤلاء قال صريع الغواني مسلم بن الوليد :

أمّا الهجاءُ فَدَقَّ عرضُكَ دونه .... والمدْحُ عنك كما علمتَ جليلُ

وأخيراً .. إن واجباً عظيماً يتوجب على أهل العلم القيام به في هذا العصر ، الذي ارتفعت فيه رايات الجهل بعلوم الشريعة ،ونكست أعلام العلم ، حتى صار كالأطلال .

(9/1)

إن واجباً عظيماً يتوجب عليهم جميعاً ، ألا وهو بذل كل ما في وسعهم وطاقتهم من أجل نشر العلوم الشرعية واللغوية بكل فروعها في أوساط أبناء الأمة ، وبكل الوسائل المتاحة في المساجد ، والمدارس ، والبيوت ، وكل مكان يحصل فيه اجتماع ،ليحي هذا الدين بعلومه ، ولتمتد ظلال الوحي والنبوة على الأجيال القادمة ..، فما الوحي إلاَّ هذه العلوم ، وإن امتدادها امتداد له وللنبوة ، فالعلماء ورثة الأنبياء ،وبقدر ما يتحقق به الإنسان من

العلم ينال من إرث النبوة ،وبقدر ما ينشر من العلوم ينشر آثار النبوة .
فإذا ما استضاء الناس بنور العلم تبددت من حولهم الظلمات ، وزالت الشبهات، فإن رفع أعلام العلم تنكيس لرايات الجهل ، وإن مجيء الحق إزهاق للباطل ..
سددنا الله بتوفيقه لنصرة دينه ،وإحياء شرعه ،وأرشدنا إلى الصواب في القول والعمل ، وجنبنا يهديه مواطن الزيغ ، والزلل ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .
الكويت 5 ذو الحجة 1410 هـ الدكتور محمد حسن هيتو
27 حزيران 1990 م
---

(1) انظر كلامنا على هذا الموضوع في مقدمتنا لكتاب الإجهاد وطبقات مجتهدي الشافعية .
(2) انظر مجلة كلية الشريعة بجامعة الكويت العدد السابع ص 345 .
(3) انظر مجلة المجتمع الكويتية .

أثر الجهل في الأمة والمجتمع

إن كثيراً من الناس يؤتى من قبل جهله ، فيما يخيل إليه من أن هذا الجهل علم يتيه به على رؤوس البشر .
وهكذا يفعل الجهل بصاحبه ، يخيل له الحق باطلاً ، والباطل حقاً ، ويزخرف له الخطأ حتى يظهره في عينيه في أعلى درجات اليقين والصواب .

ولذلك تجد الجاهل حينما يتكلم يتكلم بغرور وأبهة واستعلاء ، يتيه على كل من يتكلم معه ، لما يوحيه إليه جهله ، مع أنه ربما كان في أصغر من يسمع منه من يربو عليه آلاف المرات في العلم والمعرفة .

كما يخيل إليه جهله أن الناس عالمهم وجاهلهم ينظر إليه نِظْرة الإعجاب لما يرى من دهشتهم التي بدت على وجوههم ، ولكن ليس إعجاباً مما يقول ، وإنما تعجباً منه كيف يهذي بما يقول .

وهكذا سارت الحياة قديماً وحديثاً ، وقد قال المتنبي :

وإني رأيت الضر أسهل منظراً وأهون من مرأى صغير به كبر

بينما تجد العالم كلما ازداد في العلم ثباتاً ، كلما ازداد بين الناس تواضعاً ، وكلما ازداد بينهم تواضعاً ، ازداد في أعينهم رفعة وبينهم وقاراً .

فيأبى الجهل إلاَّ أن يضع صاحبه بين الناس وإن ترفع بجهله عليهم ، واستسلمنا له ، وأخذنا نطبع أنفسنا لنحملها على قبوله والرضوخ له ، وكأننا نريد تكريسه في أمتنا .

فصرنا شيعاً وأحزاباً ، وكل حزب بما لديهم فرحون ، وضربت الأنانية أطنابها في مجتمعنا – الذي كان يعتبر أعظم المجتمعات الإنسانية في حضارته الاجتماعية وتكافله وتضامنه – وصار كل واحد منا لا يلوي إلاَّ على نفسه ،ولا يبحث إلا عن مصلحته .

وامتلأت قلوبنا بالأحقاد ، حتى صار الواحد منا يحمل من الحقد على الآخرين من أبناء دينه وعقيدته مالا يحمله على أعداء أمته من اليهود والصليبين ، لخلاف فكري ، أو اتجاه حزبي ، أو رغبة في الزعامة والقيادة .

وصرنا بدلاً من أن نلقن الناس مبادئ الحق التي سمونا وسنسمو بها ،

صرنا نلقنُهم كيف يحترسون من زيد ، ويحقدون على عمرو ، ويتجنبون فلاناً ، ويطعنون بفلان .

(11/1)

وانقلبنا من أمة قائمة في الليل عابدة ، صائمة في النهار مجاهدة ، إلى أمة نائمة بالليل غافلة ، وعابثة في النهار هازلة، نمضي ليلنا في النقاش هناك كلام ساقط وهو" والجدل ، وفي أمور ربما فرغت أمتنا منها منذ قرون، بما نضيفه إليها من غيبة ونميمة ووقيعة في الآخرين ... وننام عن صلاة الفجر التي تعتبر الفيصل بين النفاق والإيمان ، ثم نزعم أننا كنا نجاهد من أجل الدعوة .

إنه لشيء محزن أن نسمع عن بعض المساجد أنها لا تقام فيها صلاة الفجر لولا وجود المؤذن والإمام ، وعن معظم المساجد أنها لا يكتمل فيها صف واحد من الذين كانت تغص بهم في صلاة المغرب وهم يستعدون لقضاء سهرة الجهاد من أجل الدعوة ...

وإذا كانت هذه حال من يرتاد المسجد في بعض الأوقات ، فما هي حال من لا يرتاده أبداً ... أو لا يصلي ... أو لا يعرف الصلاة ... ؟

وزاد الأمر على هذا حينما أخذ يكفر بعضنا بعضاً ، ويفسق بعضنا بعضاً ، ويطرد بعضن، بعضنا الآخر من رحمة الله التي وسعت كل شيء إلاَّ أنها ضاقت عند أصحاب الجباه الضيقة عن أن تسع من خالف جهلهم ... وأما الطامة الكبرى فهي أننا عزفنا عن الدين الذي ندعو إليه ، ونقاتل من أجله ، بعزوفنا عن علومه ومعارفه ... حتى صرنا متدينين ولكننا نجهل الدين الذي نتدين به ، ودعاة ولكننا لا نعرف الدعوة التي ندعو إليها ، وزاد

الأمر على هذا فتجر أنا على الفتوى من غير علم وتخبطنا فيها حتى أحللنا كثيرا مما حرم الله وأحل ، ولم يسعنا هذا فانطلق بعض الناس كالذئاب الجائعة ... ولكن لا لينهش أعداء أمته، بل لينهش عظماءها الذين شَرُفَت بهم الأرض، وانتشر بجهودهم الدين، فكنا أكبر معاول الهدم لما تبقى من آثار هذه الأمة العظيمة ... فكفينا أعداءنا ما سعوا له من غاية وتسابقوا إليه من هدف .

وهكذا ينقلب الإنسان بجهله إلى أداة تدمير وإفساد ، بدلاً من أن يحقق الغاية التي من أجلها استخلف في الأرض وهي البناء والإرشاد .

* * *

(12/1)

تورع سلف الأمة عن الفتوى

لقد سئل الإمام مالك بن أنس عن أربعين مسألة في دين الله ، فقال في ست وثلاثين منها : لا أدري، قال له السائل : ماذا أقول لقومي إذا رجعت إليهم، وكأنه استكبر هذا القول من مالك ... !

فقال له مالك : قل لهم : إن مالك بن أنس يقول : لا أدري ...

وتوقف الإمام محمد بن إدريس الشافعي – وهو ناصر الحديث ، وواضع علم الأصول ، والجامع بين طريقتي أهل الرأي والأثر – توقف في سبع عشرة مسألة في الفقه ، فلم يرجح فيها شيئا ، لتزاحم الأدلة ، وتوارد الإحتمالات ، وقد عُد هذا من ورعه وتقواه ، فيما عُد من مناقبه .

ونهى الإمام الأجل أحمد بن حنبل – وهو أمير المؤمنين في الحديث ، يحفظ ألف ألف منه – نهى تلاميذه عن تدوين فقهه ، حتى لا يلزمهم رأيه

فعسى أن يوجد فيهم من هو أفقه منه يستنبط كما استنبط ، ويفهم كما فهم .

وكانت المسألة تعرض على جمع من العلماء ، وكل منهم يحيلها على صاحبه حتى ترجع إلى الأول منهم ، يشفق كل واحد منهم من أن يتكلم بالفتوى في دين الله وهناك من هو أولى منه بها ، وخشية الخطأ فيها، على أنهم جميعاً كانوا حفاظاً للحديث ، أرباباً للفكر ، أئمة في علوم الشرع . بل كانوا سراً من أسرار الله في هذا الدين العظيم ، بذلوا من أجله حياتهم ، واستنفدوا في سبيله طاقتهم ، فحفظه الله بهم، تحقيقاً لوعده ، وإمضاءً لأمره، ولولاهم لكنا اليوم في جهل كامل بديننا.

فجزاهم الله عنا أحسن الجزاء ، وأحسن إليهم ، إذ نقلوا إلينا هذا الدين أصولاً وفروعاً ، نصوصاً واستنباطاً ، دون أن يكون لهم من أجر سوى ما أمّلوه من رحمة ربهم ، ونعم الأجر والثواب .

* * *

(13/1)

انقلاب الموازين العلمية

ودالت دولة الفقه والفقهاء ، وزالت معالم العلم والعلماء ، وأقصي شرع الله عن واقع الحياة ، وغيرت مناهج التعليم في الأمة ، حتى صار الطالب يتخرج من الجامعة وهو لا يلم بلغة دينه وقومه ، ولا يعرف عن تاريخ أمته جزءاً مما يعرفه عن تاريخ عدوه ، وصار يعرف الكثير عن مشاهير الغرب والشرق ، ولكنه لا يعرف القليل عن مشاهير المسلمين ، الذين شرف الوجود بهم، وتعدت علومهم وآثارهم لكل أمم الأرض علاوة عن أمتهم حتى

صاروا كالأساطير في أحاديث البشر ، وكانوا للعالم عبرة من العبر، وهكذا قلت المعرفة ، وفشا الجهل ، وظهر الغرور ، واتبع الهوى .

فغيرت المعايير ، وبدلت الموازين ، فَأُتمن الخائن ، وخُوِّنَ الأمين ، وسُئِلَ الجاهل، وتُرِكَ العالم ، يفتي الفقيه فلا تقبل فتواه ، ويتنطع الجاهل فيتسابق أمثاله في هواه ... يَضِل ويُضِل .

* * *

ضابط المحدث والفقيه بين الأمس واليوم

لقد صار الإنسان يسمى محدث الديار، وعالم الأمة، وإمام الأئمة، ومجدد الدين، والفقيه الملهم ، إذا حفظ على الناس بضعة أحاديث من أحاديث الرسول صلى الله عليه و آله و سلم، يموه بها على الناس ، فيكسو الحقَّ ثوب الباطل ، والباطل ثوب الحق .

بينما كان الإنسان في عصور العلم الذهبية لا يسمى محدثاً – مع أنه قرأ البخاري، ومسلماً ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، ومسند أحمد ، البيهقي – إلاَّ إذا ولج الجمل في سم الخياط ، كما قاله الإمام تاج الدين السبكي في كتابه " معيد النعم ومبيد النقم " .

(14/1)

قال : وإنما المحدث من عرف الأسانيد والعلل ، وأسماء الرجال ، والعالي والنازل، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون ، وسمع الكتب الستة ، ومسند أحمد ، والبيهقي ، ومعجم الطبراني ، وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية ، هذا أقل درجاته فإذا سمع ما ذكرناه ، وكتب الطباق ، ودار على الشيوخ ، وتكلم في العلل ، والوفيات ، والمسانيد ، كان في

أول درجات المحدثين، ثم يزيد الله من يشاء ما شاء .ا هـ .

فإذا كان هذا حدَّ المحدث عند المتقدمين ، فما هو حد الحجة ، أو أمير المؤمنين في الحديث ، وماذا يقول أدعياء العصر حينما يجعلون من أنفسهم حكماً " على " و " بين " أولئك العظماء وضابط الفقيه كضابط المحدث إن لم يكن أشدَّ .

فما كان الناس في الماضي يطلقون كلمة الفقيه على كل عارف لمسائل الفقه ، حافظٍ لمتونه ، قادرٍ على البحث عن الفتوى، وإنما كانوا يطلقون الفقيه على من عرف طرق الاستنباط، وتمرس بها ، وعرف كيف يستعمل الأدلة ويرجح بينها ، وعرف الأشباه والنظائر والفروق والموانع ، وأتقن الفقه وقواعده وأصوله وعرف مواطن الخلاف والوفاق ، وتمرس بلغة العرب شعرِها ونثرها .

فإذا بلغ الإنسان هذا فإنه يكون قد وصل إلى أول درجات الفقه ، ثم يزيد الله بعد ذلك من يشاء ما يشاء .

وإذا كان هذا ضابط الفقيه،فما هو ضابط مجتهد الفتوى،أو مجتهد المذهب،أو المجتهد المطلق (1).

إنه للأمر الذي خفي عن الأذهان ، وغاب عن الواقع ، والذي يجب أن يعرفه أهل العصر للتمييز بين العالم والجاهل ، والحق والباطل .

ومن أراد فهم هذا فليسمع قول أمير المؤمنين في الحديث الإمام أحمد بن حنبل : ((كانت أقضيتنا بأيدي أصحاب أبي حنيفة ما تنزع ، حتى جاء الشافعي فنزعناها منهم))، وقوله : ((لولا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث)) .

وقد لامه بعض أصحابه في تتبع مجالس الشافعي ، وتركه لمجلس شيخه ابن عيينة ، فقال له : إنك إن فاتك حديث بإسناد عالي أدركته بإسناد نازل ، ولكن إن فاتك عقل هذا أخشى أن لا تدرك عقلاً كعقله .

وأنا لا أريد بهذا الكلام أن أتكلم عن مناقب الإمام الشافعي ، فهو واحد من مجهدي هذه الأمة رضوان الله عليهم أجمعين، وإنما أريد أن يفهم بعض من دقَّ عليه الفهم الفرقَ بين المحدث والعالم الفقيه .

لقد نادي إمام الحرمين الجويني– رحمه الله – تلميذه حجة الإسلام الغَزاليَّ في يوم من الأيام حينما كان في طلبه للعلم عند إمام الحرمين، ناداه بقوله: يا فقيه، فتمعَّر وجه الغزالي ، وبدا عليه عدم الرضا ، كأنه تقالّ هذه الكلمة عليه ، وأدرك أستاذه هذا وأراد أن يعرفه بالواقع أنه مازال دون هذا اللقب ، وأنه إنما خلعه عليه تفاؤلاً منه لطالبه ، لما كان يرى فيه من أمارات النجابة ، وعلامات النبوغ ، فأخذ بيده ، وقاده إلى غرفة كبيرة ، وأمره بفتح بابها ، وإذا بها مملوءة بآلاف المجلدات ، فقال له : ما قيل لي يا فقيه حتى حفظت هذا كله .

أما اليوم ، فقد تبدلت المعايير وتغيرت المفاهيم ، وصار الإنسان – كما ذكرت – يسمى محدث الديار، وربما زيد له في الألقاب، وهو من أسوأ الناس حفظاً لحديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ،مع جهل مطبق بأبسط قواعد الاجتهاد والاستنباط .

* * *

نهاية ما وصل إليه أمر الجهل والتفيهق

لم يقف أمر التفيهق في التبديل والتغيير، والتحريف والتزوير عندما ذكرته مع الصور، ولو وقف عند هذا لهان، فإن من أسرار هذا الدين أن يفضح

كل دَعِيّ فيه ...

إلا أن الأمر تجاوز هذا، إذا أصبحنا نرى أناساً لا يجيدون القراءة ولا الكتابة، يخوضون في أحكام الشرع، ويأتون بالعجائب، محرفين لشرع الله، وهادمين لأسسه وقاعدته .

وليت الأمر وقف عند هذا أيضاً، إلاَّ أنه تجاوزه إلى تجهيل السلف، والطعن عليهم وقذفهم بما لا يليق، مما لا يقبله أقران السوء بعضهم في بعض .

(16/1)

تجد احدهم يفتي بما يخالف به كل الأمة، دون أن يشير إليها، وكأنه يترفع عن أن يذكر اسمه معها وقد ملأ الغرور يقينه بأن كل من في الأرض مِنْ حي أو ميت لا يسعه إلاَّ إتباعُه .

ولو أنه ذكر اسمهم معه، وقال: قالت الأمة كذا، وأقول أنا كذا، لشكرنا صنيعه، لأنه رضي لنفسه أن ينزل إلى صف أولئك الأئمة إلاَّ أنه لا يفعل، لأن سحاب الجهل قد غطى على عقله ، فلمع منه برق الغرور، وهطل وابل الهوى ، فخيل إليه أنه لا وزن إلاَّ لما يقول، فهو المصيب والأمة بأسرها مخطئة ولا داعي – فما يسول له جهله – لذكر خطأ الأمة بأسرها مع صوابه .

وأخيراً صار العلماء عقبة في طريق الدعوة كما ذكرت في المقدمة .

ولا ندري ماذا تحمل لنا الأيام القادمة في جعبتها إذا ما استمر الأمر على هذه الحالة من الفوضى العلمية في دين الله .

ولا يسعنا إلاَّ أن نقول ما أوصانا به الله عند نزول المصائب : " إنا لله وإنا

إليه راجعون " .

روى البخاري ، ومسلم، عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: ((يكون بين يدي الساعة أيام، يرفع فيها العلم ، وينزل فيها الجهل، ويكثر فيها الهرج، والهرج القتل)) .

وقد افتتح الإمام أبو القاسم بن عساكر كتابه ((تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري)) افتتحه بقول صلى الله عليه و آله و سلم : ((لن تقوم الساعة حتى يلعن آخر هذه الأمة أولها)) .

وإن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : "إذا لم تستح فاصنع ما شئت " .

(17/1)

هم رجال ونحن رجال

في كثير من الحالات تفقد العبارات معانيها، وعند ذلك يصير الكلام يسمع ولا يفهم، وفقدان المعنى، قد يكون بسبب السامع، كمن ينشد شعراً بليغاً أمام عامي جاهل، فإنه لا يطرب له، ولا ينفعل معه، ومن ثم يعرض عنه، وربما كان الكلام الغث عنده أفضل من الكلام البليغ المعجز، أو الموزون المقفى، وفي هذه الحالة يفقد الكلام معناه، وقد يكون فقدان المعنى بسبب المتكلم ، كمن يستشهد بشعر عنترة أو عمرو في الملاحم ، ليدلل به على شجاعته وفروسيته ، وهو عند الناس ممن ترتعد فرائصه، وتخور قواه ، لأدنى هزة ، و أبسط سبب .

فليست العبرة أن يقول الإنسان الكلمة ، ولكن العبرة أن تقع الكلمة موقعها من المتكلم والسامع ، وإلاَّ فهي كما قال المتنبي :

ووضع الندى في موضع السيف بالعلي مضر كوضع السيف في موضع الندى

لقد كان الإمام الشافعي – رحمه الله – من كبار أئمة المسلمين في جميع جوانب العلوم الإسلامية ، دون مدافع أو منازع ، ولقد سما به علمه، حتى فاق أقرانه وأساتذته ومعاصريه والمتقدمين عليه ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

فلم يكن كغيره من العلماء عالماً لغة العرب على نحو ما يعلمه الناس من اللغة، بل كان حجة فيها ، فكان علماء العربية يجلسون إليه ويتنافسون في نقل كلامه، حتى قال عبد الملك بن هشام صاحب المغازي ، وإمام أهل عصره في اللغة والنحو : " الشافعي حجة في اللغة " وكان إذا شك شيء من اللغة بعث إلى الشافعي فسأله عنه .

وقال الإمام أبو عبيد : " الشافعي ممن تؤخذ عنه اللغة " .

وقال المازني : " الشافعي عندنا حجة في النحو " .

وكان الأصمعي على جلالة قدره ، وعلو منزلته في لغة العرب يقول :" صححت أشعار الهذليين على شاب من قريش بمكة ، يقال له : محمد بن إدريس".

وقال الجاحظ : " عجبت لهذا المطلبي كأن فاه ينظم دراً إلى در " .

وقال صاحب القاموس في مادة " نذر" والنذارة النذير ، في لغة الشافعي .

(18/1)

والى جانب اللغة ، كان إمام المحدثين في عصره وناصرهم ، ولذلك لقب في بغداد بـ " ناصر الحديث " .

وحتى قال محمد بن الحسن – رحمه الله – إذا تكلم أصحاب الحديث فبلسان الشافعي .

وقال الزعفراني : كان أصحاب الحديث رقوداً ، فأيقظهم الشافعي .

وقال احمد بن حنبل : ما أحد مس بيده محبرة ولا قلماً ، إلاَّ وللشافعي في رقبته منة .

وقال : ما أعلم أحدا أعظم منة على الإسلام في زمن الشافعي من الشافعي .

وقال: ما كان أصحاب الحديث يعرفون فقه الحديث حتى جاء الشافعي .

وقال لابنه : يا بني ... الشافعي كالشمس للدنيا ، والعافية للناس ، فانظر ، هل ترى لهذين من سبيل ؟!

وأما بالنسبة لجمعه للسنة فتكفيه شهادة إمام الأئمة ابن خزيمة إذ قال:" ما أعلم سنة لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إلاَّ وضمنها الشافعي كتابه الحجة " .

وأما الفقه، فهو فيه إمام الدنيا وعالمها، أفتى في عصر أستاذه مالك وبإذنه ، وفي عصر أستاذه مسلم بن خالد الزنجي وبإذنه ، وناظر العلماء ، وأفحمهم، ونشر فقهه في كل مكان ذهب إليه وأملاه ودونه .

وأما علم الأصول ، فهو واضعه ومدونه ، وكل من كتب في أصول الفقه في الإسلام فهو عالة على الشافعي فيه ، وحسبه هذا من المناقب .

ولذلك لما قرأ ابن مهدي إمام المحدثين في عصره أن لما قرأ " رسالة الشافعي " في الأصول التزم بالدعاء له دبر كل صلاة حتى مات ، لشدة إعجابه بها ، وكثرة إفادته منها ، ودقة صنع الإمام فيها.

ولا أريد أن أستطرد في الكلام على علوم الشافعي ، فإني لم أسق هذا الكلام لبيان علومه ، فقد صنفت في ذلك المصنفات ، وإنما سقته ليعلم

القارئ نبذة عن علوم الإمام الذي قال يوماً ما – وقد ناقش موضوع الاحتجاج بقول الصحابي وفتواه – قال:" نحن رجال وهم رجال، كيف آخذ بقول من لو حاججته لحججته" .

(19/1)

نعم ... لقد قال الشافعي هذه الكلمة ، وهو الشافعي ، فلم يحتج بقول الصحابي على تفصيل وضوابط في هذه المسألة ، قال الشافعي هذه الكلمة وهو أهل لأن يقولها ، ولذلك ضج بها علماء عصره ، وهبوا لمناصرته فيها ، وكثير منهم من تبناها ، وصارت إلى يومنا هذا قاعدة عامة من قواعد الشافعي في مذهبه ، والشافعية من بعده .

لقد قال الشافعي هذه الكلمة فحملت معناها كاملاً ، ولكنها ومع الأسف قد ابتذلت في عصرنا هذا حتى فقدت معناها ... حينما أصبحت شعاراً يردده الصبية والجهلة يريدون به أن يضعوا أنفسهم في مصاف أئمة المسلمين ... والواحد منهم لا يعرف كيف يقرأ القرآن ، أو يفهم الحديث ، وأما علم اللغة أو الفقه أو الأصول فهذا شيء ما خطر له على بال ، فالفاعل عنده منصوب ، والمفعول به مرفوع ، والفعل مجرور ، وأصول الفقه بدعة ، والفقه ما يفهمه هو بهذه العقلية القاحلة ، فهو رجل والأئمة المجتهدون رضي الله عنهم رجال ... ؟!

ليس العجيب في أن يتجرأ أحد الجهلة على مثل هذه الكلمة فالتاريخ مليء بمثل هذا، ولكن العجيب أن يصير الجهل شعاراً يتفاخر به الناس . . . ؟ ! ولذلك قال علي كرم الله وجهه ورضي عنه للخوارج حينما قالوا : لا حكم إلاَّ لله ، قال لهم : ((كلمة حق أريد بها باطل)) :

على أنها الأيام قد صرن كلها عجائب ، حتى ليس فيها عجائب

* * *

---

(1) أنظر كتابنا الاجتهاد وطبقات مجتهدي الشافعية

(20/1)

خطر تلقي العلم عن الكتاب دون معلِّم

إن من أعظم آفات الجهل أنه يوحي إلى صاحبه أنه عالم، بل يوحي إليه أنه من أكبر عباقرة الكون، فبتخيل أنه يتكلم بكلام العلماء، وأنه يلحن لحنهم وأن ما يقوله هو الحكمة، وما يسطره هو القانون فيتكلم ويسكت العلماء عنه . . . خشية من أن يصيبهم رُشاشُ جهله.

وهنا يعمل الغرور عنده عمله ، فيجتمع عليه الجهل مع الغرور ، ويوحيان إليه أنهم ما سكتوا عنه إلاَّ لإفحامه إياهم ، وأنه الآن سلطانهم وموجههم ولا سلطان عليه ، إذا شب عقله عن الطوق .

فيهذي بما يظنه علماً وحكمةَ ، ولا يزال يهذي ، حتى تفوح رائحة جهله ، ويضطرب أمره ، بما يكشفه الله من عواره ، ويفضحه من أباطيله ، وإذا به أمام مرآة الحقيقة عارياً ، يستغفر الله _ إن عاد إليه عقله _ مما كان يظنه تسبيحاً .

وإني لأذكر غرور من ذكرت ، ممن وصفت ، فأذكر قصة " كفر الذبابة" التي صاغها أدب معجزة الأدب العربي ، مصطفى صادق الرافعي ، في كتابه " وحي القلم " وأتساءل ما الذي يغير العلماء من سفه الجهلاء، فيجيبني " سقط الزند " على لسان حكيم المعرة:

إذا وصف الطائي بالبخل ما در وعيَّرَ قِسَّاً بالفهاهة باقل

وقال السها للشمس : أنت ضئيلة وقال الدجى : يا صبح لونك حائل

وفاخرت الأرض السماء سفاهة وطاولت النجم الحصى والجنادل

فيا موت زُرْ ، إن الحياة ذميمة ويا نفس جدي ، إن دهرك هازل

لقد أخبرني شيخي أثناء طلبي للعلم في الأزهر ، أنه قرأ يوماً أثناء طلبه للعلم في كتاب المعاملات من الفقه ما نصه : " ويحرم بيع برَمْبَلولٍ ببرَمْبلول " .

قال : فاستعصى علي فهم هذه الكلمة ، فنظرت في الشروح فلم أجد أحداً من العلماء قد شرحها أو علق عليها ، ونظرت في الحواشي ، فلم أجد من بيَّنها أو أوضحها ، وكدت أتهم المتون ، والشروح ، والحواشي والتقريرات ، بالعجز والقصور، لأنها ضاقت عن أن تشرح هذه العبارة، أو أتهم المؤلف بالخطأ .

ثم رأيت أن أتهم عقلي قبل اتهامها ، لأنه لو كان الخطأ في العبارة من المؤلف لتنبه له واحد على الأقل من العشرات الذين شرحوا الكتاب أو علقوا عليه ، فمن المحال أن يكون الجميع قد اتفقوا على هذا الخطأ ، ولا بد أن الخطأ في عقلي وفهمي .

(21/1)

قال فرجعت إلى شيخي أسأله عنها ، فقال لي : يا بني . ما أخذ أحد العلم من الكتاب – دون معلم – إلاَّ ضل، فلابد من المعلم، ليشرح الغامض، ويقيد المطلق، ويفصل المجمل، ويبين المراد من الاصطلاح، ولو كان الكتاب وحده ينفع ، دون احتياج لمعلم يشرح ، لما أرسل الله مع كل كتاب

رسولاً يشرحه ، ويبينه ، ويبلغه ، ولَمَا أخذ الله العهد من الذين أوتوا الكتاب أن يبينوه للناس ، ولَمَا ألجمَ الله كاتم العلم بلجام من نار ، وكتب العلم متوفرة للقاصي والداني .

ثم قال لي : يا بني... إن الصواب العبارة " ويحرُمُ بيعُ بُرِّمَبْلول بِبُرِّ مبلول ".

والأمر لا يحتاج لمعاجم وقواميس، وشروح وحواشي وإنما يحتاج لتواضع كتواضعك إذ سألتني.

قال لي شيخي، فوا لله يا بني ما نسيت منذ ذلك اليوم حكمة الشيخ، وذكرت قول الشافعي ((ما ضُحِكَ من خطأ امرئ قط إلاَّ وثبت صوابه في قلبه)).

ولقد عرفت أن مراد شيخي فيما قص علي منى هذه القصة الواقعية – عرفتُ أنه – إنما أراد أن يعلمني كيف يجب أن يكون سلوكي في تلقي العلوم لأصل بالصواب إلى غايتها. . .

(22/1)

ولقد ابتلي المسلمون اليوم ، زيادة عما هم فيه من البلاء ، وفي هذا العصر الذي قبض فيه العلم بقبض العلماء ، وفشا فيه الجهل ، ابتُلوا بصنف من الناس ، أخذوا بعض العلم من الكتب ، دون الرجوع إلى المعلم والمرشد ، ففهموا النصوص خطأ ، وأولوها على هواهم جهلاً ، وليتهم سألوا إذ لم يعلموا ، فإنما شفاء العِيِّ السؤال ، ولكنهم أوغلوا في أوهامهم ، وجعلوا بلبلة العقول أكبر همهم ، بما أتوا به من عظائم الأمور التي أوحى بها جهلهم،زاعمين أنها هي الشرع الذي لا يجوز العدول عنه، ولا الابتعاد منه،رغم أنها الباطل، لمخالفتها لسيرة هذه الأمة منذ أن بعث الله نبينا

محمد إلى يومها هذا ، وستبقى كذلك إن شاء الله ، لا تغير مسيرتها الأهوال ، ولا توقف مدها الأوهام ، إذ ضَمِنَ الله بقاءها ، وأخبر رسوله عليه أفضل الصلاة والسلام باستمرارها ، لا يضرها من خذلها حتى يأتي أمر الله .

صور من التصحيف بسبب تلقي العلم عن الكتاب دون معلم

لقد كان الناس في الماضي يتندرون بما وقع من تصحيف، وتحريف ،وسوء فهم لمن أخذ العلم من الكتاب ،دون وجود المعلم أو المرشد ، مما صار حكاية أو طرفة يُتَنَدَّرُ بها في مجالس العلم ، وفي نفس الوقت تكون حكمة ، يُتَوخى بها التأكيد على التلقي السليم للعلم ، بالطرق السليمة .

ولقد دون أصحاب الحواشي الكثير من هذه النوادر في حواشيهم على الكتب، لما ذكرنا من الحكمة، وللترفيه عن طالب العلم إذا دقت المسألة، واحتدم حولها النقاش، واشتد النزاع.

فطالما قرأنا وسمعنا عن الذي حَرَّف قوله صلى الله عليه و آله و سلم : ((المؤمن كيِّسٌ فَطِنٌ)) ونقله بقوله: ((المؤمنُ كيسُ قُطن))

(23/1)

وقرأ بعضهم قول الفقهاء عن صفة القبر ، وأنه يستحب أن يسوىَّ اللَّبِنُ تحته ، فلما حضر دفن أحد الموتى ، أحضر معه قدر لبنٍ وأراقه في القبر ، فلما قيل له في هذا ، قال : لقد قرأت هذا في الكتاب ، وأنه يندب أن يسوى اللَّبَنُ في القبر قبل الدفن ... وليبرهن على صدق كلامه ، أحضر الكتاب ، فكان البرهان على سوء فهمه .

وقرأ بعضهم قول النبي صلى الله عليه و آله و سلم : ((إذا سمعتم النداء

إلى الصلاة، فلا تأتوها وأنتم تَسْعَون، ولكن ائتوها بِسَكِيْنَةٍ ووقار)).

والكتابة في الماضي لم تكن منقطة كالكتابة في الوقت الحاضر، ولم يكن قد تلقى الحديث عن الشيوخ، وإنما بفهمه وهمته، فقرأه: ((ولكن ائتوها بِسَكِّيْنَةٍ وفار)) فوضع في جيبه سكينة وفأراً وذهب بهما إلى المسجد...

والنوادر من هذا القبيل كثيرة جداً ، يمكن أن يصنف فيها كتاب كامل ، يكون حافلاً بعجائب مما يمكن للجهل أن يظهره ويفعله ، وللعقل أن يقف عليه ويتأمله ، ليرى من خلاله أثر نعمة الله على عباده بنعمة العقل ، ونعمة الهداية بتثقيفه بالطريق السليم للعلم والثقافة .

وأنا لا أريد الاستطراد بضرب الأمثلة من هذا النوع، فحسبي ما ذكرت للوصول إلى ما أريد أن أقوله، أو أردت.

ولكني قبل أن أقول ما أريد قوله أحب أن أستدرك على ما قلت مما يمكن أن يقال: من أن التصحيف ، والتحريف ، وسوء الفهم كما يقع للجاهل، يمن أن يقع للعالم ، ولا يكون سبباً للذم.

تصحيف العالِم والفرق بينه وبين تصحيف الجاهل

فها هو الجاحظ شيخ شيوخ العربية وآدابها، وإمام أئمتها وإمامها، يقرأ قول مالك بن أسماءَ بن خارجة :

وحديثٍ أَلَذُّه وهو مما ... ينعَتُ الناعتون يوزنُ وزنا

منطقٌ صائبٌ وتلحنُ أحياناً ... وخيرُ الحديثِ ما كان لحنا

ويفسرُ اللحن بأنه الخطأ في الإعراب، وإن من جملة محاسن المرأة أن تلحن في منطقها لحن الخلل بقواعد العربية ، إذ ذهب في البيتين على أنهما سيقا لمدحها بهذا .

وتنوقل عنه هذا الفهمُ والشرحُ ثم استدرك على نفس ، وانكشف له خطؤه فيما ذهب إليه من المعنى بزوال الغشاوة التي غطت على عقله في ذلك الوقت، لتبرهن له على الفرق بين المخلوق الذي له طاقات محدودة، يحيط بها العجز، ويتطرق إليها الخطأ، ويعتريها النسيان، وما شابه هذا من العيوب، والخالقِ الذي لا يتطرق الخلل ، في أبسط مادة من مواده، إلى كلامه، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ، ولا من خلفه، وبهذا يعرف حقيقته، حتى لا يُغَرَّ بها، ويذهب بها مذهباً لا يليق بها، من تصور الإلهام والعصمة لها، وليفهم من جديد معنى قوله تعالى:]وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا [ ]النساء/82[

وذلك أن مراد الشاعر باللحن في شعره هو اللحن الذي يراد به الكلام الإشاري، كالتورية عند علماء البلاغة، يقول الإنسان كلاماً له معنى ظاهرٌ، إلاَّ أن المتكلم يريد له معنى آخر غير هذا الظاهر، فيقال : لحن بقوله، إذا فعل مثل هذا ، ومنه قوله تعالى :]فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ]محمد/30[

ومعنى ما قاله الشاعر : أن هذه المرأة تتكلم في بعض الأحيان كلاماً له معنى يختلف عن معناه الظاهر، لا يفهمه عنها إلاَّ من فطِن لمرادها ممن له صلة بها، فهي تلحن في منطقها لحن الإشارة والتعريض، لا لحن الإعراب، وخير الحديث في مثل هذه الحالة ما كان لحناً، لأنها تشير إلى ما تريد من مخاطبها بما لا يفهمه عنها أحد سواه .

فقيل للجاحظ: هلا تداركت هذا يا أبا عمرو.. فقال أنى وقد سارت به الركبان...(1)

وأقول : نعم، قد يقع مثل هذا لكثير من العظماء والكبار، إلاَّ أن الفرق بين

وقوعه من مفكر، عبقري ، عظيم، أو إمام متقن جليل، وبين وقوعه من جاهل، أن وقوعه من الأول نادر، لا يتصور منه، ولذلك يصير نادرة ومثلاً، بينما وقوعه من الثاني، بل لا يتصور منه غيره .

(25/1)

وأن الأول إذا اجتهد فأخطأ ، فله أجر واحد على الاجتهاد، لأنه أهل له، والثاني ، إذا اجتهد فأصاب، فإنه يعاقب، لأنه ليس من أهل الاجتهاد، وإصابته خطأ من أخطائه، ورب رمية من غير رام.

وأن الأول يمتدح من هذا الخطأ:

فمن ذا الذي تحمد سجاياه كلها كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه

وأما الثاني فإنه يذم بذاك الخطأ، ويقال له:

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

وقد ذكر الأدباء هذا المثال عن الجاحظ للدلالة على علو قدره، بأنه ما يفوته شيء من كلام العرب . فكيف فاته هذا، وللدلالة على تواضعه، وذلك أنه أدرك خطأه، وندم عليه، ونبَّه الناس له

بينما يسوقون ما يصدر عن الجهال لبيان مدى ما يمكن للجهل أن يفعله بصاحبه فهم لا يذمون الجاهل على أنه أخطأ، فالخطأ منة طبيعته، بل من طبائع البشر، وإنما يذمونه على إصراره على جهله، وتصويره له على أنه الحق الذي يجب أن يتبع، كما يذمونه على الخوض فيما ليس هو أهلاً له، إذ من خاض في فن غير فنه أتى بالعجائب.

تصحيف طلاب العلم

وكما أن الخطأ قد يقع من العالم، فيغتفر له، ولا يعاب عليه، بل ربما قيل

فيه: " كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه " لأن الخطأ من لوازم البشر، كذلك قد يقع الخطأ من طالب العلم، فيصحف، ويحرف، ويصحح له الأستاذ، أو المرشد، ولا يعيب عليه أيضاً ، فشيء طبيعي في الطالب أن يقع في مثل هذا أثناء الطلب، وهو حينما جاء إلى الأستاذ أو المرشد، إنما جاء ليتعلم، ويخرجَ عما قد يقع فيه من مثل تلك الأخطاء، وإنما كان المعلم معلماً لأنه يعلمُ ويرشدُ ويدل على الصواب والخطأ .

(26/1)

لقد كان أحد الطلاب العلم يقرأ عندي الفقه، وكان يقرأ في مباحث الصلاة، فوصل إلى قول المؤلف: " ويندب سَدَّ فُرْجَة في الصفِّ " أي يندب للمصلي إذا وجد فرجة أي مكاناً خالياً في الصف أمامه أن يسدها، حتى يكون الصف متكاملاً متراصاً، إلا أن كلمة الفرجة كانت بدون نقط فوق التاء المربوطة، فتصحفت الكلمة عليه، وقرأها: " ويندب سَدَّ فَرْجِهِ في الصف " .

فقلت له لأتأكد من سمعي لما سمعت: وما المراد بسد الفرج؟

قال: أن يسد فرجه

قلت: وبم يسده ؟

قال: بشيء من الورق أو القطن .

قلت: ولم يسده ؟

قال: حتى يتأكد من الطهارة، وعدم نزول شيء من البول في ثيابه.

فضحك كل من في المجلس لهذا التصحيف القبيح، إلا أنه رغم هذا لا يعاب على الطالب أن يقع في مثل هذا . كما ذكرت . لأنه مقر بالخطأ،

راغب في تصحيحه، وقد سلك إلى ذلك الطريق السليم بالتلقي عن الأستاذ والمرشد، فلا حرج عليه، فيما قد يقع منه، لأن أستاذه سيصححه له .

فلما صححت للطالب العبارة، وعرف الحقيقة، استرجع واستغفر، وزاد حرصاً على طلب العلم، حتى لا يقع ثانية في مثل هذا الخطأ.

ولكن الأمر المعيب في الجاهل، أن يأخذ العلم من الكتاب، دون وجود المعلم، ويفهَمَهُ كما يزينه له جهله، وفوق هذا كله يريد أن يجعله دستور الحياة، والفهم القويم للدين، من تبعه رشد، ومن أعرض عنه غوى، وهنا تكون الطامة، ويكون ما يأتي به من التصحيف، والتحريف، والفهم الخطأ فاكهة المجالس، وأقل ما يناله ممن عرف الحقيقة من أهل العلم الذم، وهنا يقال فيه: من خاض في فن غير فنه أتى بالعجائب.

* * *

(27/1)

آثار الجرأة على الفتوى والاجتهاد بغير علم

إن كلمة الاجتهاد كلمة براقة، تستهوي العقول، وتستمل النفوس، وما من امرئ إلا ويتمنى الوصول إليها، والتحلي بها، فهي ذروة ما يصل إليه الإنسان في علوم الشرع من الكمال، ونهاية ما يبدع به العقل من الإتقان.

ولقد قدر سلفنا رضوان الله عليهم هذه الكلمة حق قدرها، فوضعوا لها الحدود، ورسموا لها الضوابط، وفهموا معناها الحقيقي الذي يستفاد منها، فما كان يدعيها إلا من هو أهل لها، إذا كانوا يدركون معنى اقتحام لجج الفتوى، وخطر في غمارها، بإدراكهم أن الجرأة على الفتوى جرأة علي النار .

فحرصوا علي الإتباع، دون الابتداع، والنَّصَفَةِ من النفس والهوى، إلاَّ أن هذه الكلمة برقت في عصرنا بريقاً لم تبرقه في يوم من الأيام، ولكنها في نفس الوقت، فقدت معناها فقداناً لم تفقده في يوم من الأيام، على قلة ما عندنا من العلم، وكثرة ما كان عند سلفنا منه، وهكذا يستسيغ الجاهل الكلام .

لأنه إن أخذ الكلمة بمعناها الحقيقي ثقلت في سمعه، ومن ثم ثقلت في عقله، ومن ثم لفْظِها، لأن أخلاط فكره لم تستطع التفاعل معها، كما يأبى الجسد المريض شربة العسل .

نعم.... لقد برقت هذه الكلمة في عصرنا، وصار يدعيها كل غِرٍّ جاهل، وكل مغالط مخادع.

حتى وصل الأمر في دعواها إلى أن ادعاها من لا صلة له بعلوم الشرع من قريب أو بعيد، بل ربما ادعاها بعض من لا خلاق له.

ونحن لا ننكر على من لم يدرس علوم الشرع أن يصير مجتهداً بعد أن يتعلم، فالعلم بالتعلم، وفضل الله واسع يؤتيه من يشاء، ولكننا ننكر عليه أن يكون مجتهداً قبل أن يصل إلى رتبة الاجتهاد في العلم

فمن تطبب بغير طب فقد برئت منه ذمة الإسلام، ومن قال في الدين برأيه وبما لا يعلم فقد أعظم الفرية علي دين الله، فليتبوأ مقعده من النار.

إننا لا ندعي غلق باب الاجتهاد، ولا نريد أن نمنع الناس منه، ولكننا نريد أن نقول للناس: قبل أن تجتهدوا تعلموا.

فليس الاجتهاد بالتحلي، ولا بالتمني، ولكنه ببلوغ درجة معينة من العلم يستطيع المرء بواسطتها أن يستنبط الأحكام الشرعية من أدلتها.

(28/1)

ولقد كان العلماء في الماضي يبلغون الدرجة العليا في حفظ القرآن، والسنة، ولغة العرب، ويتقنون الفقه وأصوله، وما كان الواحد منهم يدعي الاجتهاد .
فلو درسنا سيرة حفاظ الأمة جميعاً، لوجدناهم متمذهبين بمذاهب الأئمة المتقدمين من أصحاب السنن، إلى الدارمي، والدارقطني، والحاكم، والبهيقي، وابن عساكر،وابن الصلاح، والعز بن عبد السلام، والنووي، والذهبي، والمزي، والعراقي، وابن حج، والسيوطي، وغيرهم ممن لا سبيل إلى حصرهم.

فما بال المغمورين الذين يدعون هذه المنزلة العالية الرفيعة، وماذا نقول إذ ما قرناهم بمن ذكرنا ومن لم نذكر، ممن كان الوجود يتشرفُ بهم.

إن الناظر في الساحة وفيما يتردد فيها ممن يدعون الاجتهاد وهم لما يصلوا بعد إلى أولى درجات طالب العلم يجد أمراً عجباً، لولا أن الإنسان يسمعه بإذنه،ويراه بعينه، لأنكر نقله، لأنه مما لا يصدق.

ومن سلك هذا المسلك يكون أحد رجلين :

الأول:

رجل يريد أن يتعلم، إلا أنه لم يجد المعلم، فنظر في الكتب، وأخذ منها ما توصل إليه بفهمه، ووقع منه ما ذكرنا من التصحيف، والفهم الخاطئ، إلا أنه معترف بعجزه، مقر بأنه لم يفهم الفهم السليم، يبحث عن المعلم ليتلقى عنه، كمن يسلم في ديار الغرب اليوم، أو في البلاد التي شح فيها العلماء أو انقرضوا، وهذا أيضا يغتفر له ما يصدر منه، أو يقع فيه، مما ذكرنا ريثما يصل إلى المعلم.

أما الثاني:

فهو رجل يعيش في ديار المسلمين، بين ظهراني العلماء، ولكنه مع هذا

أعرض عنهم، وأخذ يعبث بنصوص الشريعة، يزعم أنه يجتهد فيها، فيحل حرام الله، ويحرم حلاله، وأخذ يجهل زيداً، ويفسق عمراً، ويكفر بكراً، ويعيث في الأرض الفساد .

ويزيد فوق هذا كلِّه أنه يجعل هذا الباطل الذي هو عليه منهجاً، يدعو إليه، ويحث عليه، وهو لا أقول: إنه لم يصل لدرجة الاجتهاد،بل أقول:إنه لم يصل لدرجة إتقان القراءة للنصوص قراءة صحيحة.

(29/1)

فهو يجوز لمثل هذا أن يعبث بنصوص الشريعة بدعوى الاجتهاد ؟

اللهم . وبلسان كل عالم من علماء المسلمين . أقول: لا .

وإلاَّ فما الفرق بين العالم والجاهل. ولم قال تعالى:]وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ [ ]النساء/83[ولم قال الله تعالى:]فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ [ ]النحل/43[

ولم قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : " العلماءُ ورثة الأنبياء " .

وإذا كان يجوز لكل أحد أن يجتهد فلماذا دعا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم على الذين أمروا صاحبهم بالاغتسال وهو جريح، فاغتسل، فمات، لماذا دعا عليهم وقال: " قتلوه قتلهم الله، هلا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العِيِّ السؤال" .

ولماذا كان سلف الأمة رضوان الله عليهم وخلفها يضربون أكباد الإبل، ويسيحون في مشارق الأرض ومغاربها بحثاً عن العلماء ؟

ولماذا كان خلف الأمة تبعاً لسلفها يحثون على الحيطة في تلقي العلم، ويحذرون من التلقي عن كل أحد إلاَّ من كان موثوقاً بعلمه...؟

إنه من أجل أن يستمر المنهج السليم في التلقين والتلقي، خشية من الانحراف والخلل، والتصحيف والزلل، فالخطأ في الدين ليس كالخطأ في غيره، ولذلك قال صلى الله عليه و آله و سلم : " أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار" .

وجعل العلم مختصاً بأهله، ممن هو قادر على فهمه وصيانته فقال صلى الله عليه و آله و سلم :" يحمل هذا العلم من كلِّ خَلَفٍ عدوله، ينفون عنه تحريف الضالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين ".

التحذير من الجرأة على الفتوى بغير علم

إن مما يترتب على الخطأ في الفتوى بغير علم أن يحمل المفتي وزر خطئه، ووزر من عمل به إلى يوم القيامة .

(30/1)

وقد حذر النبي صلى الله عليه و آله و سلم من هذه الظاهرة، مما يكون آخر الزمان، من انقراض العلم، وانتشار الجهل، والفتوى بغير علم فقال عليه الصلاة والسلام " إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من صدور العلماء، ولكن يقبض العلماء، فبقبضهم يقبض العلم ، حتى إذا لم يبق عالماً ، اتخذ الناس رؤساء جهالاً، فأفتوا بغير علم ، فضلُّوا وأضلُّوا "

* * *

عجائب الفتوى

وإني سأذكر هنا بعض هذه الفتاوى، مما افترى به المتفيهقون في هذا العصر، لنرى مدى ما أودت إليه الدعوة العامة إلى الاجتهاد، سواء أكان الإنسان عالماً أم جاهلاً، بلغ رتبة الاجتهاد أم لم يبلغها، مما جعل الناس

شيعاً وأحزاباً، يضلل بعضهم بعضاً، ويفسق بعضهم بعضاً، بل يكفر بعضهم بعضاً، بجهل ما رأى بصيص العلم، وحمق ما لمسته يد الرشاد .

وقد غلا بعضهم في دعوته هذه فقال لمن تبق منهم: إنه يستطيع أن يجعلهم مجتهدين بجلسة واحدة، وبنصف ساعة.....

فقلت: هذا تفاعل كيماوي، وليس ببرنامج علمي، لأنه لا العقل القديم، ولا العقل الحديث يؤمن بهذا، إلاَّ إن كان القائل قد أوتي المعجزة، وأصبحت كفُّه ككفِّ عيسى عليه السلام تبرئ الأكمة والأبرص، وتحيي الموتى بإذن الله .

ولعل إحياء الموتى أقرب في مجوَّزات العقول من أن يصبح الإنسان عالماً مجتهداً بثلاثين دقيقة، لأن العقل البشري يفكر في إحياء الموتى، ويهجم عليه، ولكنه ما فكر بعد في أن يجعل الإنسان عالماً بدقائق.

وقال آخر: إن الإنسان يكفيه ليصير مجتهداً أن يحوز سنن أبي داود في الحديث، ومختار الصِّحاح في اللغة .

(31/1)

وأنا أريد أن أرشده إلى كتاب أقرب إلى الغاية من مختار الصحاح، ألا وهو المصباح المنير للفيومي، أو الزاهر للأزهري، فإنهما معجمان فقهيان، ولعلهما أمس بالمقصود من المختار، ولا يكبرانه حجماً، ولا أريد أن أرشده إلى القاموس ، أو الصحاح ، أو تهذيب اللغة ، أو المحكم ، أو العباب ، أو لسان العرب ، أو تاج العروس ، أو ما شابه هذه الكتب الواسعة ، لأن الإحاطة بهذه الكتب يحتاج لأكثر من نصف ساعة ؟!

ومما بنوه على هذه القواعد الأصولية المحكمة عندهم أن وصل بعضهم

باجتهاده المتقن إلى أن قال:

1 – إن أكل السكر حرام، ولذلك فهو يشرب الشاي بدون سكر، أو بسكر نبات.

2 – وقال بعضهم إن الدراسة في المدارس والجامعات حرام، لا لشيء، وإنما لأنه يوجد فيها جرس، ومدرس حليق.

3 – وقال بعضهم إن القول بأن الأرض تدور يتنافى مع العقيدة، وأن قائل هذا القول كافر، وقد كُفِّرت يوما ما بعد أن ألقيت محاضرة عامة في أحد المساجد، تعرضتُ فيها للكواكب وحركاتها وحركة الأرض، فقام أحد الأطفال المجتهدين وحكم بكفري، ولكنني لم أدر هل قرأ مختار الصحاح قبل أن يكفر أم لا... ؟!

4–وقال بعضهم: إن صلاة المغرب تقصر في السفر، ولعل السامع يظن أني أغالي في أقوالي هذه، إلاَّ أنها الحقيقة، وقد قصروا صلاة المغرب حقيقة فصلاها بعضهم ركعتين، فلما روجع في هذا، قال: إنه مسافر، فقصر الصلاة.

5–وقد رأيت أحدهم يصلي العشاء بعد المغرب بساعة واحدة، صيفا شتاء، وقال لي: إنه على هذا منذ عدة سنوات، منذ أن وقف على الدليل، فقلت له: وما الدليل ؟

فقال : " إنه قرأ في فقه اللغة " للثعالبي أن العرب قسمت اليوم إلى أربع وعشرين ساعة، وعدت منها ساعة المغرب وساعة العشاء، فاجتهد فيما قرأ، فتوصل إلى أن الزمن بين المغرب والعشاء ساعة واحدة، ولذلك فهو يصلي العشاء بعد المغرب بساعة.

6- وقال بعضهم: إن حلق شعر الرأس، وإن كان عاماً لجميع الرأس حرام، لأنه تغيير لخلق الله، ما لم يكن في حج أو عمرة...؟!

7- وقال بعضهم : إن رفع اليدين في الدعاء حرام .. علماً بأنه قد ثبت في الصحيحين أنه رفع يديه في الدعاء ... ؟

8- وقال بعضهم إن صلاة التراويح عشرين ركعة بدعة ، وحرام ، علماً بأنها مما أجمعت عليه الأمة قولاً وفعلاً ، منذ عهد الخليفة الراشد عمر بن الخطاب إلى يومنا هذا ، وصرح به كل من كتب في الفقه الإسلامي ، مما لا داعي للإطناب فيه وقد صار من بديهيات الدين ، وشعائره المعلومة منه بالضرورة .

9- ثم تمادى الأمر ببعضهم فقال: إن صلاة التراويح في المسجد وراء الإمام بدعة، ولا تجوز.

ولذلك امتنع بعضهم عن صلاتها في المساجد ... ؟

10-قال بعضهم: إذا قال القارئ وراء قراءته صدق الله العظيم، فإن هذا القول بدعة وحرام.

وليته ذكر قوله تعالى:]قُلْ صَدَقَ اللّهُ[ ]آل عمران/95[.

وقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم للرجل الذي أمره أن يسقي ابن أخيه عسلا وقد استطلقت بطنه : " صدق الله ، وكذب بطن ابن أخيك " .

11- وقال بعضهم : إن أصول الفقه بدعة .

12- وقال بعضهم : إن التجويد بدعة .

13- وقال بعضهم : إن علم التوحيد بدعة .

14 - وقال بعضهم : إن الأذان الأول في الفجر بدعة وحرام .

15 - وقال بعضهم: إن قول المؤذن في صلاة الفجر " الصلاة خير من

النوم " بدعة وحرام.

16- وقال بعضهم : إن التكبير الجماعي في المسجد يوم العيد حرام ، حتى إنه أصبح مما يلغز به بين الشباب " ما أصول الشيء الذي إذا فعله الإنسان منفرداً دخل الجنة ، وإذا فعله مع الجماعة استوجب النار .. ؟ " .

17- وقال بعضهم وهو ما لا يكاد يصدق : إن لعن الشيطان لا يجوز، ولما لعن أحد الحاضرين الشيطان أمامه، قال له : لا تلعنه ، فإن لعنه غير جائز، وعلل ذلك بأن الشيطان إذا لعن افتخر وسر ، ولذلك فإنه لا يجوز لعنه ، لأن لعنه يؤدي إلى سروره .

(33/1)

18- وإن من أعجب ما رأيت في أمور الإجهاد المعاصر، هو أنني رأيت في ألمانيا أحد المسلمين الجدد، فتحدثت معه عن الإسلام وعما قد قرأه منه وعنه، وعما قد قرأه من التشريع الإسلامي في كتبه ومصادره، فأخبرني بما لا أريد أن أعلق عليه وهو لا يعرف اللغة العربية بعد،أخبرني بأنه ليس بحاجة إلى دراسة الإسلام في مصادره الفقهية ، لأنه مجتهد ... ؟!

أمورٌ تضحكُ السفهاءُ منها ويبكي من عواقِبها الحليمُ

وآخر ما أريد ذكره مجملاً ، من غير تعليق عليه ، من هذه العظائم ، في جرأة الجهلة على الفتوى ، مما أدى إلى تحريف الشرع أن صلَّى أحد الأئمة الظهر وقت المطر ، فجمع بين الظهر والعصر ، وّهذا لا إشكال فيه – رغم ما يقع في هذا الجمع من أخطاء لم يقل بها عالم – إلا أن المفاجأة أنه لم يجمع فقط ، بل جمع وقصر فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ؟ . . .

وبعد انتهاء الصلاة قام إليه المصلون وقالوا له : نحن لسنا مسافرين حتى تقصر لنا الصلاة ، فتنبه لخطئه ، إلاَّ أنه بدلا من أن يصححه بإعادة الصلاة ، بدلا من هذا زاد خطأه ضلالا وانحرافا ، وأتى بما لم يأت به موحد ، مما لو فعله الإنسان عالما عامداً لكفر .. فقال للمصلين :

نلصق ركعتي العصر إلى ركعتي الظهر . فيصير المجموع أربع ركعات، ونجعلها ظهراً... ؟ ثم صلىَّ بهم العصر أربعاً... ؟

فنقل إلي بعض المصلين هذه الصورة ، وبينت له أن هذا غير جائز ، وأنه يجب عليه وعلى المصلين إعادة الظهر والعصر ، فلما بلغ الإمامَ المجتهدَ ما قلتُه ، احتد وانفعل وكتب هذه الفتوى التي سأنقل هنا صورتها بخط يده ، وأحذف منها فقط توقيعه ... فإن من وقائع الجهل المعاصر اليوم ما لا يكاد يصدق لولا أنه واقع. . .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين وبه نستعين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

(34/1)

وبعد : أيها الأخ الكريم : في أحدى الأيام كانت السماء ممطرة ، فسألني أحد المصلين الجمع بين الظهر والعصر : فأجبته لذلك وصليت الظهر مع العصر جمع تقديم غير أنني سهوت فقصرت الظهر إلى ركعتين والعصر أيضا ركعتين فتقدم أحد المصلين فقال لما قصرت الصلاة الرباعية فقلت سهوت فاجعلوا ظهر : أي ركعتي الظهر وركعتي العصر ثم أقام المؤذن

وصلينا العصر أربع وفعلت هذا استناداً إلى ما صح من هديه عليه الصلاة والسلام في مختصر زاد المعاد لابن الجوزي رحمه الله وما حققه زهير الشاويش في ص 30 – 31 ما نصه : وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني وكان سهوه من تمام النعمة على أمته وإكمال دينه ليقتدوا به فقام من اثنتين في الرباعية فلما قضى صلاته سجد قبل السلام فأخذ منه أن من ترك شيئا من أجزاء الصلاة التي ليست بأركان سجد له قبل السلام وأخذ من بعض طرقه أنه إذا ترك ذلك وشرع في ركن لم يرجع . وسلم من ركعتين في إحدى صلاتي العشاء ثم تكلم ثم أتمها ثم سلم ثم سجد ثم سلم ، وصلى وسلم وانصرف وقد بقي من الصلاة ركعة فقال له طلحة نسيت ركعة فرجع فدخل المسجد فأمر بلالاً فأقام فصلى للناس ركعة ذكره احمد ،وصلى الظهر خمساً فقالوا صليت خمسا فسجد بعد ما سلم وصلى العصر ثلاثاً ثم دخل منزله فذكّره الناس فخرج فصلى بهم ركعة ثم سلم ثم سجد ثم سلم هذا مجموع ما حفظ عنه وهي خمسة مواضيع .

وأنا أقول فوق كل ذي علم عليم: ومن أجتهد فأصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر.

وأما ما بلغني من الأخ الناقل المسألة من قبلكم أن الصلاة باطلة أرجو إفادتي بذلك وجزآكم الله عنا خيرا

إمام مسجد المهنا بالنقرة

نحو جديد

((وهو قوله تعالى))

إن من حقائق الجهل التي لا يمترى فيها أن الجاهل يفهم الأمور معكوسة كعقله المعكوس ، فيتراءى له الحق باطلاً، والباطل حقاً، والصواب خطأ ، والخطأ صواباً، ولا تكون الحقائق عنده إلاَّ ما يرى ، ولذلك فلا لقاء بينه وبين كل من يرى على بصيرة ، بل لا لقاء بينه وبين الحقائق .

وما الحمق الذي يأنف الناس منه ، ويتنزهون عنه ، ويعيبون صاحبه – ما الحمق في كل معانيه إلاَّ صفة من صفات الجهل في بعض معانيه .

والجهل وإن كان ذماً للمرء ، وإزراء به ، ونقصاً له ، إلاَّ أنه لا يكون عيباً لصاحبه إذا كان صاحبه يعرف جهله ، ويستخزي به ، ويحاول التخلص منه ، بالتواضع للعلماء ، ومجالستهم ، والتقرب إليهم ، وملازمة مجالسهم ، ليمسح بعلمهم جهله ، ويكمل بفضلهم نقصه ، ويسمو بإرشاداتهم إلى صفهم ، بل ربما فاقهم ، وهو كلما ازداد علماً ازداد توضعاً وأدباً وحياء، ولكن قاصمة الظهر عند الجاهل الذي لا يعلم أنه جاهل ، بل يظن بجهله أنه أعلم علماء الأرض ، ولذلك تجده يترفع على العلماء لأنه يرى نفسه أعلم منهم ، فيحرمُ علمهم ، ويمنعُ إرشادهم وفضلهم ، ويسقطُ في حمأة الجهل ليصطبغ به ، وتفوحَ منه رائحته ، حتى ينفر منهم كل من عرفه .

ولذلك قال الشاعر :

وإن عَناءً أن تُعلمَ جاهلاً ويحسَبُ جهلاً أنه منك أعلمُ

كم قال أبو تمام :

إذا محاسِنِيَ اللاّتي أُدِلُّ بها كانت ذنوبي، فقل لي كيف أَعتذرُ

عليَّ نحتُ القوافي من معادِنِها وما عليَّ لهم أن يفهم البقرُ

لقد لقيت يوماً أحد الجهلة المتعالمين ممن وصفت قد جلس إليه أحد نظرائه

وأشباهه في خُلُقِه لا في الخلق، فكانا في تقابلهما ونظر أحدهما إلى الآخر كمن ينظر في المرآة، ولكن لا ليرى خَلْقه، بل ليرى خُلُقَه.

(36/1)

فقال أحدهما للآخر : " لقد مررت الآن بعبدَ الرحمن " بفتح الدال ، وهنا انتفخ صاحبه وقال له : لقد لحنت ، وكان يجب أن تقول : بعبدِ الرحمن ، بالكسر ، لأن حرف الجر يعمل في الأسماء الجَرَّ، ثم قال له : إني أهتم بحروف الجر جداً ، ولذلك قرأت الآجرومية من أولُهَا إلى أخرُها (بضم اللام والراء) ولم أحفظ إلاَّ حرف الجر . فذهل صاحبه من فصاحته وعوذه وبرك عليه .

لا أريد التعليق على هذه القصة التي سمعتها بأذني لأني لم أكن فيها أكثر من سامع سمع، فتعجبَ فانصرفَ، خشيةً من أن أُلَحَّنَ إن نطقت أو أُجهَل أن تكلمت، ولا معرفة لي بأحد المتكلمين.

ولكني أريد أن أذكر حكاية أعجب من هذه وأغرب كنتُ أحدَ عناصرها، كنت ألقي في كلية الشريعة محاضرة من محاضرتي في أصول الفقه، والطلاب الذين أمامي بعضهم جاء ليتعلم، فهم يعرفون حقيقتهم، ويقدرون مدرسهم لأنه يعلمهم، ويحرصون على كل فائدة، ويستفسرون عن كل خفية، وهؤلاء الذين يستفيدون منا، ويحملون عنا ما حملناه عن أساتذتنا وأسلافنا.

وهؤلاء هم الذين يُسَرُّ بهم المدرس، وهم الذين يحركون المحاضرة ويبثون فيها الحركة والحياة، ولذلك تجد المدرس بغير إرادة منه يقبل عليهم ويهتم بهم، ويحيطهم بعنايته، لما يرى فيهم من مظاهر الأدب، وأمارات النجابة .

وبعض الطلاب عندنا في كلية الشريعة فقط يأتي إلى الكلية وهو إمام مجتهد، قد بلغ الذروة العليا في علوم الشرع، بحيث لم يعد يقيم وزناً لأحد لا من السلف ولا من الخلف، وإن ذكر أمامه أحد من أئمة المسلمين كمالك أو الشافعي أو أحمد أو أبي حنيفة قال: هم رجال ونحن رجال، ومن ثم أعرض عنهم مستهزئاً أو كالمستهزئ بهم .

(37/1)

ومن كان هذا شأنه مع الأئمة فكيف يكون حاله معنا وما نحن إلاَّ جهلة بالنسبة لهم، وما مثلنا ومثلهم إلاَّ كقزم أمام عملاق كبير، إنه بالبداهة لا يقيم لنا وزناً، ولا يعترف لنا بفضل، وإذا فرض عليه نظام الجامعة أن يجلس على الكرسي أمامنا، فإنه يجلس مستعلياً منتفخاً، لا يكاد يحمله كرسي ولا غرفة صفه، وهو لم يجلس ليتعلم وإنما جلس ليراقب المدرس ماذا سيقول .....؟

وقد قلت عندنا في كلية الشريعة، لأن هذه الظاهرة لا ترى إلاَّ في بعض طلاب علوم الشريعة فقط لما ساد من فوضى دينية بفقد علوم الشرع، والابتعاد عنها، وقلة العلماء بها، وبفتنة الدعوة إلى نبذ آراء الأئمة ودعوة كل إنسان إلى الاجتهاد وهو لما يعرف القراءة بعد، ولما يتعلم تلاوة كتاب الله . وأما طلاب العلوم في الكليات الأخرى فإن الطالب يذهب ليتعلم ولذلك فإنه بحاجة إلى مدرسه ليعلمه، ولذلك يستحيل أن ترى في كلية الطب أو العلوم أو الهندسة طالباً يذهب إليها وهو يزعم أنه مجتهد بها، وأنه يقول عن عباقرتها والنابغين فيها من أساتذته وغيرهم هم رجال ونحن رجال..... لقد كنت ألقي محاضرة في أصول الفقه، وكان أمامي أحد المتعالمين

المجتهدين ممن وصفت حالهم، فطلب منه أن يقرأ أحد النصوص فقرأ، حتى وصل في وسط السطر الأول يقرأ منه إلى قول المؤلف " وهو قولُهُ تعالى " فقرأها بالكسر، " وهو قولِهِ تعالى " فقلت له يا بني هذه مرفوعة وليست مجرورة قل " وهو قولُه تعالى".

فما كان من ذلك الطالب . عفواً . الإمام المجتهد بزعمه إلا أن احمرت عيناه، وانتفخت أوداجه، وارتعدت فرائصه، وكأنه يستعد لمعركة أعطاه الله ألف عهد على أنه الرابح فيها حسبما سول له جهله، ونظر إلى مستعلياً وقال لي: لماذا لا يجوز أن تكون مجرورة؟ ألا يصح أن تكون بدلاً ...؟

(38/1)

وكانت كلمته هذه صدمة عنيفة لتفكيري، لأني ما كنت أظن أنه يمكن أن يوجد فيمن ينطق بلغة العرب من عامتها من يصل إلى هذا المستوى من الجهل علاوة عن أن أظنه فيمن يزعمون أنهم من المجتهدين أو من طلاب العلم، وجال فكري في كلمة البدل التي أراد أن يجر بها المرفوع ، فما وجدت لها مخرجاً في لغة العرب إلاَّ أن تكون بدلاً من جهل جره غرور نيابة عن الحمق .

وهنا رأيت الصمت خيراً من الكلام، لأن في الطلاب بقيةً ممن ذاق طعم لغة العرب وعرف بعض مسالكها.

الكلب الأعور وصيغة جمعه

إن أهم ما يجب أن يقدم على علوم الشرع، مما يتوقف فهمها عليه . هو علوم اللغة العربية من النحو، والصرف، والبلاغة، ومتن اللغة، والأدب، وغير ذلك.

ولذلك سميت هذه العلوم، مع علم المنطق، وآداب البحث والمناظرة . سميت بعلوم الآلة.

وكانت الجامعات الإسلامية وغيرها من مواطن التدريس تهتم بهذه العلوم وتوليها العناية البالغة، لأن فهم الدين متوقف عليها، إذ تعبدنا الله بفهم كتابه وسنة نبيه بناء على قوانين وقواعد لغة العرب التي أنزل بها القرآن الكريم، وبأساليبها نطق نبينا العظيم، عليه أفضل الصلاة والسلام .

فمن لم يعرف لغة العرب لا يعرف الدين، ومن لم يفهمها ويتذوقها في قواعدها لن يفهم ولن يتذوق القرآن والسنَّة حتى يلج الجمل في سم الخياط.

وقد حدثنا أشياخنا عن طريقة التدريس في الأزهر قبل أن يطور ويدمر، أن الطالب كان لا يدخله إلاَّ وهو حافظ للقرآن في الكتاتيب، فإذا دخله قرأ في السنة الأولى من كتب النحو الآجرومية بأربعة شروح لها.

وفي السنة الثانية يقرأ قطر الندى .

وفي السنة الثالثة يقرأ شذور الذهب .

وفي السنة الرابعة يقرأ شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ويحفظها كما يحفظ الفاتحة.

وفي السنة الخامسة والسادسة يقرأ شرح الأشموني على الألفية .

فإذا نجح في هذا، وانتهى منه شرع في السنة السابعة والثامنة بدراسة المطول على السعد في البلاغة.

(39/1)

وهكذا كان يدرس ويتدرج في الكتب في شتى العلوم .

وهذا يعني أن الطالب الذي قرأ هذه السلسلة المتتابعة، من الآجرومية إلى

الأشموني . لا شك في أنه قد درس من قواعد لغة العرب ما يجعله في مصاف الأئمة الكبار فيها، ولا سيما أنه كان يتلقى هذه العلوم في الصغر في دراسته الابتدائية والثانوية .

ولذلك فقد وجدت في جيل الأساتذة الأزهريين الذين أدركوا تلك المرحلة الأزهرية من أساتذتي . وجدت فيهم أئمة في اللغة ولم أجد فيهم أساتذة كما يعرفُ الطلابُ اليوم في أساتذة الجامعات .

وهكذا كان يدرس الفقه، فكان الطالب يدرس أولاً حاشية الباجوري على ابن قاسم في الفقه الشافعي، ثم يدرس حاشية الشرقاوي على التحرير، ثم يدرس المنهج وشرحه لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، ثم يدرس المنهاج للإمام النووي بشرح الإمام جلال الدين المحلي الذي يعتبر الذروة في الدقة والإتقان والإحكام في الفقه .

وهذا كله في الدراسة الابتدائية والثانوية، فإذا ارتقى إلى الدراسة العالية، بدأ بدراسة الفقه الخلافي والأدلة ومناقشتها .

ولذلك كان يصل الطالب إلى الدراسة العالية بعد الثانوية وهو إمام في المذهب، لا يقل عن كبار أئمته المبرزين فيه.

ولقد درست الفقه على عدد من الأساتذة الذين كانوا يملون علينا منهاج النووي مع شرح المحلي إملاء عن ظهر قلب وهو يقع في أربعة مجلدات، مع التمكن التام في كل العلوم على ما ذكرت من النحو والفقه.

فأين نحن وأساتذة اليوم من هذا ....؟

لا أريد التعليق، لأني لم أسق هذه المقدمة لهذا الغرض، والنتيجة هي التعليق.

لقد حوربت لغة العرب من قبل أعداء الدين كما حورب الدين، وهم يدركون تماماً التلازم بين علوم الشرع واللغة .

وما زالت علوم الشرع تتردى، وتتردى معها علوم اللغة، إلى أن صار الأمر لدرجة أن الطالب يتخرج لا أقول من الثانوية، بل من الجامعة، وهو لا يستطيع أن يقرأ سطراً واحداً من لغة العرب قراءة صحيحة، لا لحن فيها.

(40/1)

وهذا ليس ظاهرة شاذة، بل هو الظاهرة العامة التي تكاد تكون مطردة، في كل طالب، ولو غلا المرء فقال: إنني لم أجد طالباً يعرف قواعد لغة العرب إلا من رحم ربك . كَتَحِلَّةِ القسم، لما أخطأ، لأنه هو الواقع .

بل الأمر أدهى من هذا وأمَر، فكثير من الطلاب لا يستطيع أن يقرأ القرآن قراءة صحيحة، علماً بأنه مشكل في كل حرف من حروفه.

بل صار الأمر في بعض الحالات إلى أن يُخَطأَ المدرسُ ويُلحَنَ في كثير مما ينطق به من الصواب، لأن الطالب لم يألفه .

بل زاد الأمر على هذا .... فقد تكلمت يوماً ما في الجامعة أمام طلاب الشريعة على جمع القلة والكثرة، وأن الأصوليين قد اختلفوا في أقل الجمع فيهما، فاختلفوا فيما ينبني عليهما، ولما كان الزمن لا يتسع لشرح صيغ جموع القلة والكثرة ، لأنه بحث صرفي أو نحوي محض من المفترض أن يكون قد درس قبل دراسة أصول الفقه، وتتميماً للفائدة طلبت من الطلاب أن يرجعوا لابن عقيل في شرحه على ألفية ابن مالك ليقفوا على صيغ جموع القلة والكثرة .

وفي اليوم الثاني جاءني أحد الأئمة المجتهدين من طلابنا ، وقد ذكرت قبل هذا أن بعض طلابنا من الأئمة المجتهدين وإن كان لا علم عنده، ولم يُجِدِ القراءة بعد، فالعلم شيء في موازنتهم والإمامة والاجتهاد شيء آخر،

جاءني وهو يتذمر ويتضجر من ابن عقيل، (ولا أدري إن كان قد اتهم ابن عقيل بالشرك أم لا) ، وقال لي بصوت مرتفع أمام الطلاب يريد إفحامي، وربما إفحام ابن عقيل، بل سيبويه، قال: لقد ذكر ابن عقيل أن ((كلب ، صحيح العين ، يجمع على أكلب)).

قلت له : وما يضيرك من هذا الجمع ؟ قال : لم يذكر ابن عقيل كيف يجمع الكلب الأعور ، فما هو جمعه . . . ؟

فأفحمني . والله . فما كنت أدري، ولم أدر بعد علام يجمع الكلب الأعور، ولو كان سيبويه حياً لأفحمه، فما يفحم أولئك الأئمة إلا مثل هؤلاء الأئمة .

(41/1)

وعندها فهمت معنى قول الشافعي: " ما جادلت عالماً إلا وغلبته، ولا جادلت جاهلاً إلا وغلبني ".

وأدركت السر الذي به ارتقي به مجتهدو العصر إلى درجة الاجتهاد والإمامة في دين الله .

وكما يسبح الناس حينما يدهشهم اختراع عظيم، أو تنظيم وتصميم بديع، أو صورة جمالية بارعة، سبحت الله على قدرته في خلق العقول المتباينة في العلم والجهل تباين النقيضين، وغبت عن عالم الحس ، في تفكير عميق، كيف استطاعت هذه العبقرية الاجتهادية المعاصرة أن تصوغ مثل هذا السؤال ...؟؟!

* * *

من احتكر فهو خاطئ وتخطئة الشافعي

إنني ما زلت أتكلم علي إيحاءات الجهل حينما يستبد بالإنسان ، وكيف

يصور لصاحبه الأمور حتى يورده موارد الهلاك .
وما مثل الجاهل في تصوره للأمور إلاَّ كمثل الطفل الصغير في تصوره لها والحكم عليها.
إلاَّ أن الصغير يكبر، ومن ثم يكبر عقله معه باطراد، وينقلب بالعلم إلى عبقري ومفكر، وما يزال يترقى في درجات العلم حتى يصير وارثاً للنبوة فالعلماء ورثة الأنبياء.
وأما الجاهل فالعلاقة بين عمره وعقله عكسية، فكلما كبرت سنه كلما صغر عقله، وما يزال يتردى في حمأة الجهل بكبر سنه حتى يرد إلى أرذل العمر.
والطفل الصغير حينما يتطلع إلى العلوم يتمنى أن يكون عالماً، فيسارع إلى العلم وإلى العلماء، وما يزال يغشى مجالسهم، ويتلطف بالقرب منهم، ويزاحمهم بالركب حتى يتحقق مناه ويصير منهم.
إلاَّ أن الجاهل المغرور يرى نفسه فوقهم، وأنهم يجب عليهم أن يرجعوا إليه، وليس هو الذي يرجع إليهم، وما تزال الهوة تتسع بينه وبينهم حتى تغشاه ظلل الشيطان فيستفزه عليهم.

(42/1)

لقد علم بعض من وصفت أنني أتفقه على مذهب الإمام الشافعي، وأنني أَدْرِسْه وأُدَرِّسْه، فأراد . فيما زعم وخيل له جهله . أن يفسد على رأيي، ويظهر ضعف مذهب الشافعي أمام ناظري، وكان قد سمع في حياته قاعدة من قواعد العلم من أحد العلماء تقول: إن " مَنْ " صيغة من صيغ العموم، فأراد أن يبرهن لي من خلال هذه القاعدة خطأ الشافعي في جزئية من

الجزئيات، ليبني خطأ مذهب الشافعي كله ، ومن ثم ليطالب الناس بالتنبه لمن يتفقهون عليه ويتعلمون منه ، مما أكبر أن أذكر من سقط القول .

فتربع على عرش جهله، مترفعاً عمن حوله، متظاهراً بالعلم والحلم، يقول إنه يريد النصح. . . ! وخيل إليه غروره أن أبا حنيفة ، والأوزاعي ، ومالكاً ، والشافعي ، وأحمد والسفيانين ، وأبا ثور ، وثلة من كبار علماء الأمة قد التفوا حوله في حلقته مصغين لما سيلقيه إليهم ، مما أوتيه من الحكمة .

فقال : إن الشافعي يزعم أن الاحتكار لا يكون إلاَّ في الأطعمة ، وأما ما سواها من الأمور فلا

يكون فيه احتكار مستدلا بقول النبي صلى الله عليه و آله و سلم : " من احتكر على المسلمين طعامهم فهو خاطئ " .

ثم قال : وهذا الحديث حجة على الشافعي وليس حجة له ، فالاحتكار يكون في كل شئ ، وليس في الأطعمة فقط ، لهذا الحديث نفسه ، فقد فات الشافعي أن لفظة " من " التي صدر بها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حديثه تفيد العموم ، فهي تقتضي أن يكون الاحتكار عاما في كل شيء ، لا في الأطعمة فقط ، كما زعمه الشافعي .

ونظر حوله وقد أخذ منه الزهو كل مأخذ بما أحرزه من نصر في ميدان القواعد العلمية التي أتقنها وأفحم الشافعي بها، وأخذ يتلمظ وقد استشرى جهله كما يتلمظ الجائع بحضرة طعام شهي وقد سال لعابه توهمًا منه أنه قد أكله، وفي الحقيقة هو ممنوع منه. . .

وهلل له كل من كان حوله من الجهلة الذين كانوا فوقه في الجهل ودونه في الجرأة على الحق فقد نطق أمامهم بقواعد العلم، وطبقها على الأحكام، وأفحم المخاصمين. .

وهذه هي حالة وصفت مِمَّن ذكرت، ولا عجب. . فقد أخبر الشارع أن من أمارات الساعة أن يصدق الجاهل ويكذب العالم ، كما يؤتمن الخائن ويخون الأمين.

فقلت له – وقد دهشني ما قال ، والإنسان يدهش بظلمة الباطل كما يبهر بضياء الحق : قلت له : إن ما ذكرت لا يدل على خطأ الشافعي ، لا لأن الشافعي فوق الخطأ يصيب ولا يخطئ فالشافعي ككل البشر يصيب كما يصيب البشر ويخطئ كما يخطئون ، ولكن لأنك دون الصواب ، وما ذكرت لا يعدو ما يدل على جهلك المركب ، وهو أن يجهل الإنسان ويجهل أنه يجهل ، ومن ثم يكون جهله بجهله حاجبًا له عن إدراك أدنى درجات الحق والعلم في الوقت الذي وصل العلماء فيه إلى ذروتيهما

إن ما قلته من أن " مَنْ " صيغة من صيغ العموم حق لا يمترى فيه ، ولكن الباطل ما بنيته عليه من أنها عامة في كل محتكر ، مما رددت به على الشافعي وغيره من أعلام الأمة .

وذلك أن من عامة في المحتَكِرِ لا في المحتَكَر، وأما المحتَكَرُ فهو خاص بالطعام كما بينه الحديث.

ومعنى الحديث أن كل محتكر خاطئ ، ولكن ليس في كل أنواع الاحتكار بل في الأطعمة خاصة ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : " من احتكر على المسلمين طعامهم " فالشافعي ومن تابعه ما أخطئوا ، بل نطقوا بما أملته القواعد والشافعي أول من دونها ونشرها ، ولكن الخطأ كان في فهمك السقيم وعقلك العقيم .

وكم من عائب قولًا صحيحاً وآفته من الفهم السقيم

وإني لأتمنى لأولئك الذين ينصبون أنفسهم حكاماً على علماء الأمة وأئمتها

وهم خواء من أبسط مبادئ المعرفة ، إني لأتمنى لو أنهم كفوا أنفسهم مشقة الهدم في كيان هذه الأمة وأمجادها مما قد يقحمهم لجج النار ببناء أنفسهم وتثقيف عقولهم ، فمنصب الحَكَمِ على العلماء أو بينهم يحتاج في أبسط مبادئ المنطق أن يكون الحكم في علومه ومعارفه بدرجتهم، وأنى لأولئك المتفيهقين بها إنه لأمر دونه خرط القتاد . . .

* * *

(44/1)

---

(1) تهذيب الأغاني لابن منظور 308/10، والعقد الفريد 480/2، وأنظر أمالي المرتضى

الهجوم على علماء الأصول ورميهم بالباطل وعناوين أخرى

ورميهم بالباطل

إن نماذج الجهل التي أشرت إليها في موضوعي السابق ليست محصورة قي مكان معين ، أو قطر معين ، بل هي منتشرة اليوم في كل قطر من أقطار الإسلام ، بعد أن فرغت الساحة أو كادت من العلماء ، الذين كانوا يردون الشبه ، ويزيلون الإشكالات، ويبينون الحقائق ، ويعيشون فيما حولهم هالةَ من العلم والمعرفة يفيد منها كل من تلقى عنهم ، أو اتصل بهم ، وبِخُلُوِّ الساحة منهم ، انقرض العلم ، وفشا الجهل ، وانتشر الزيغ والضلال ، واتخذ الناس رؤساء جهالاً فأفتوا بغير ما أنزل الله ، فضلوا وأضلوا ، كما قال صلى الله عليه و آله و سلم.

لقد كنت في زيارة لإحدى الجامعات الإسلامية، لإلقاء بعض المحاضرات في الفقه والأصول، وكان الطلاب يتهافتون علي للسؤال ، وكان همهم أن يعرفوا الجواب ، ويقنعوا به ، وينصرفوا ، ككل سائل منصف يريد الوصول إلى الحق ، واستجلاء الصواب .

وجاءني أحد الطلاب، وقد بدت عليه أمارات الزهو، إذ كان مشفوعاً بالثناء عليه ممن قدمه، فطلب منه أن يطرح مسألته ، ككل طالب سبقه ، إلاَّ أنه في الواقع لم يكن باحثاً عن جواب لما أشكل عليه من سؤال ، وإنما كان يريد أن يحاضر،فهو لم يأت مسترشداً ، بل أتى مرشداً، وإلى هنا لا نكارة في الموضوع إذ أن كثيراً من الناس ممن يسأل يسوق السؤال بمحاضرة طويلة جوابه بكلمتين، كما أنه يمكن أن يختصر بكلمتين ، اللهم إلا أن يقال : إنه يضيع الوقت على زملائه ممن يريد أن يستوضح ويسأل .

ولكن الغرابة أنه بدأ محاضرته بالهجوم الكاسح على علماء الأمْة، من السلف، وخص منهم الأصوليين، لكوني أحاضر في الأصول فقال:

إن علماء الأصول يدورون في حلقة مفرغة، فلا هم قادرين على الخروج منها، ولا هم قادرين على الاستقرار فيها، وأنهم يخوضون في مباحث فلسفية محضة لا طائل تحتها، ولا ثمرة لها، وأنهم،وأراد أن يستمر في الإزراء عليهم، وتعداد ما يزعمه من عيوبهم، وهنا تصديت له حتى لا تتراكم الاتهامات، فلا يستطيع هو أن يتذكرها، لأنه كان يتكلم بعاطفته المشحونة لا بعقله المتزن، ولا أنا أستطيع أن أجيب عليها.

ولذلك قلت له: أرجو أن نمشي خطوة خطوة، وأن لا نشرع في موضوع

حتى نتم الموضوع الذي قبله، فاحفظ ما تريد أن تقول لي، ودعنا نتكلم فيما قلت، حتى نكون أقدر على استجماع الذهن، وأحكم في بلوغ المراد .

فاستجاب ....

فقلت له : إنك زعمت أن علماء الأصول يخوضون في مباحث فلسفية محضة، لا طائل ولا ثمرة لها، فقال: نعم .

فقلت له : ما هو مثالها ؟

فقال : الأمثلة كثيرة .....

فقلت له : أرجو منك أن تذكر لي مثالاً واحد من هذه الأمثلة الكثيرة، حتى نكون على تعيين مما ذكرت، ولا نقذف علماء الأمة في أعظم علومهم الشرعية، بما ينفر منهم، ويدعو إلى الابتعاد عنهم، وإلاَّ فكلامك كلام عاطفي غير صحيح، لأنك تتكلم في زعمك عن أمر واقع، فلا بد له من مثال واقع، وإلاَّ قلت لك: إن كلامك خاطئ، وكلامهم صواب، وليست تخطئتك لهم بأولى من تصويبي لهم، إذ كل منا يتكلم عن عاطفة وانفعال لا عن حقيقة ودافع .

فقال: مثال ذلك قاعدة من قواعدهم الأصولية، في مباحث الأمر، وهي أن الأمر بالأمر بالشيء، هل هو أمر بذلك الشيء أم لا....؟

وهذه قاعدة فلسفية لا فائدة منها، فذكرها في كتب الأصول تضيع للوقت، وإقحام لنا في مباحث فلسفية نحن بغنى عنها .

(46/1)

فقلت له: أولاً ؛ وقبل كل شيء يجب على السائل إن كان يريد أن يسأل ليتعلم أن يكون أديباً في سؤاله، بعيداً عن الهجوم والتجريح قبل أن يتبين له

وجه الحق من الباطل، والخطأ من الصواب، حتى يجعل المسئول قادراً على الإجابة وهو مشروح الصدر، مطمئن القلب، وإلا فإنك بمثل هذا الهجوم الذي ينم عن التضجر والتذمر، بل الحقد أحياناً، إنك بمثل هذا تفرض على من تسأله أن يقف منك موقف الند المخاصم، لا موقف المعلم المجيب، وشتان بين الموقفين، مما يعكس أكبر الضرر على طبيعة الجواب .

وإن مما تعلمناه من أدب السؤال أن يطرح السائل سؤاله برفق، وفي ظرف يناسب الأستاذ، وأن يظهر الرغبة في معرفة الجواب، كما يظهر التواضع والاحترام والتوقير لمن يسأله، " فليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعطي عالمنا حقه " .

وثانياً : أرجو منك ومن غيرك حينما يطرح السؤال، أو الموضوع للبحث أن لا يفترض مسبقاً صحة ما يذهب إليه، وبطلان ما يخالفه، وإلاَّ لم يعد في هذه الحالة سائلاً، ولا باحثاً، وإنما صار في هذه الحالة مقرراً ومحاضراً، ولم يعد في هذه الحالة بحاجة إلى جواب .

وإنما يجب عليه أن يطرح السؤال بعيداً عن هذا الفرض، فربما كان عند المسئول ما يخالفه أو يرده ويبطله، بما يأتي به من وجه صواب، وقول محكم، وبهذا يسلم للسائل ماء وجهه، وقد استفاد ما لم يكن يعلم، وتبين له خطأ ما كان يعرف ويعتقد.

وثالثاً: يجب علينا أن نضع في أذهاننا أن أسلافنا رضوان الله عليهم كانوا غيورين على هذا الدين . في أسوأ الاحتمالات . كغيرتنا عليه، وفي أكثر الاحتمالات كانت غيرتهم أكبر من غيرتنا بمئات بل بآلاف المرات، فلماذا هذا الظن السيئ بهم، ونحن لما نعرف بعد الحق من الباطل .

أيهما أفضل ما دمنا لم نصل بعد إلى أدنى درجات العلم، أن نهاجم أولئك

السلف بما ظننا أنه خطأ في وهمنا، أم أن نلتمس لهم العذر، فلعلهم أدركوا فائدة لما قالوه مما لم ندركه نحن اليوم ....؟

(47/1)

لا أشك ولا أظن أن أحداً يشك في ترجيح الاحتمال الثاني، فهم لم يقولوا ما قالوه، إلاَّ لما ترجح عندهم من الفائدة له، ولا سيما إذا كان كل من أتى من بعدهم قد سار على طريقتهم .

وأما رابعاً: فإليك ما يدلك على خطأ ظنك، وبطلان زعمك، وأنك كنت مفترياً على العلماء فيما كنت تزعم وتَهِمُ .

وذلك أن هذه المسألة من مسائل الأمر المهمة لما ترتب عليها من الآثار الفقهية التي سأذكرها ولم تطلع عليها .

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه و آله و سلم : " مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر" .

قال الأصوليين: هذا ليس أمراً للصبيان، وإنما هم أمر للآباء أن يأمروا الصبيان، والأمر بالأمر بشيء ليس أمراً بذلك الشيء، وذلك لأن الصبيان ليسوا محلاً للتكليف، إذ التكليف منوط بالبلوغ، فما لم يكن الإنسان بالغاً مكلفاً ، لا تتعلق به الأحكام الشرعية، فلا يتعلق به أمر ولا نهي، ولذلك أمر رسول الله الآباء، ولم يأمر الأبناء، وأمره للآباء أن يأمروا أولادهم ليس أمراً للأولاد لما ذكرنا .

ومن هذا أيضاً قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لعمر حينما طلق ابنه عبد الله زوجته، قال لعمر: " مر عبد الله أن يراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسكها وإن شاء طلقها " .

ولذلك لم يوجب جمهور الفقهاء الرجعة فيمن طلق امرأته وهى حائض، لأن النبي صلى الله عليه و آله و سلم لم يأمر عبد الله في هذا الحديث، وإنما أمر أباه أن يأمره، والأمر بالأمر بالشيء ليس أمراً بذلك الشيء .

وهناك فروع أخرى كثيرة لهذه القاعدة الأصولية المهمة، فهي إذن ليست قاعدة فلسفية لا فائدة منها،

وإنما هي قاعدة شرعية كل الفائدة فيها، فإذا كنت يا هذا غير عارف بآثارها، فليس معنى هذا أنها لا آثار لها، فليس إذا كان الإنسان أعمى لا يرى الألوان، ليس معنى هذا أنه ليس في الكون ألوان، بل معنى هذا أنه عاجز عن رؤية وإدراك الألوان.

(48/1)

ولذلك يجب عليك وعلى أمثالك ممن كان في بداية الطلب للعلم أو في نهايته، أن يكون على طلب الفائدة في التعلم أحرص منه على وأدها بالهجوم عليها والتشهير بها، لظن خاطئ، ووهم باطل، وإلاَّ كانت النتيجة دوماً كما سمعت ورأيت .

* * *

قضاء الصلاة المتروكة عمداً

إنني لا زلت في سياق الكلام على المتفيهقين ، وعجائب ما تتفتق عنه أذهانهم من الأوهام زاعمين أنها ذروة ما توصل إليه العقل من العلم والمعرفة .

لقد سألني بعضهم عن حكم الصلاة التي يتركها الإنسان عمدا ، من حيث القضاء وعدمه ؟

فقلت له : يجب قضاء هذه الصلاة ، باتفاق الأئمة الأربعة ، أبي حنيفة ، ومالك ، والشافعي ، وأحمد ، وأتباعهم في كل العصور .

فقال لي : إن هذا يخالف الحديث الصحيح ، الثابت عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، والذي لا يوجب قضاء الصلاة إلا على من تركها بسبب النوم أو النسيان، وأما من تركها عمدا، فلا قضاء عليه .

فقلت له : وما هو هذا الحديث ؟ والحديث معروف إلا أنني أردت أن أتثبت من أنه يريده بنطقه له .

فقال : ما رواه البخاري ، ومسلم ، " أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال : من نام عن صلاة أو نسيها ، فليصلها إذا ذكرها " .

فنص الحديث على وجوب القضاء على الناسي والنائم فقط ، أي فلا يجب القضاء على من سواهما ، لأنه سكت عنه .

فقلت له : إن مرادك الاستدلال بمنطوق الحديث على وجوب القضاء على النائم والناسي ، وبمفهومه على عدم وجوبها على من سواهما ، استدلالاً بالمنطوق والمفهوم . فقال : نعم ، هو ما أردت

فقلت له : يا هذا ... لا تقل إن علماء الأمة مع من تقدمهم من الأئمة الأربعة قد خالفوا حديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، وهم يعرفونه ويحفظونه ، وهم الذين نقلوه إلينا ولولاهم لما عرفناه . فإن في الأمة من هو أحرص مني ومنك على دين الله ، وحديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم . وإن فيهم لمن عرف به تاريخ هذه الأمة .

والفقه الإسلامي الذي دونه الأئمة وأتباعهم ، ما دونوه إلا استنباطا من كتاب الله وسنة رسول الله .

ولكن قل لي بأدب المتعلم : كيف فهم أولئك السلف من عظماء الأمة حديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لتصل إلى المراد من فهم الحديث ، وتفوز بشرف الأدب الذي يجب أن يتحلى به طالب العلم ، وعندها يمكن لي أن أجيب .

وأنا لا أريد أن أخوض في هذه المسألة وأدلتها ، وفقد فرغت منها أمتنا منذ أربعة عشر قرناً .

وأتفق الأئمة الأربعة وأبتاعهم على وجوب القضاء للصلاة التي تترك عمداً .

ونحن حينما نقول اتفق الأئمة الأربعة وأتباعهم لا نعني بذلك عدة رجال ، وإنما نعني به الآلاف المؤلفة من عظماء أمتنا، من المفسرين، والمحدثين، والفقهاء، والأصوليين والمناطقة، واللغويين، وغيرهم ، ممن ملأت تراجم مئآت المجلدات من كتب التاريخ، وإنما أريد فيما أقوله أن أبين لك خطأ استدلالك بهذا الحديث، على ما ذهبت إليه من الفهم، من أن القضاء يجب على من ترك الصلاة سهوا أو نسيانا ، لا على من تركها عمدا ، لأبين لك أن الخطأ ليس في فهم الفقهاء ، إنما هو في فهمك الخاطئ لهذا الحديث .

يا هذا لقد استدللت بمنطوق الحديث على وجوب القضاء على النائم والناسي ، وهذا لا غبار عليه .

واستدللت بمفهومه على عدم وجوب القضاء على من سواهما ، وهذا هو الخطأ الذي وقعت فيه .

وذلك لما يلي :

إن الاستدلال بمفهوم المخالفة استدلال مهزوز ضعيف ، وقع فيه نزاع كبير بين الأصوليين .

فقد أنكره الحنفية ، والقاضي أبو بكر الباقلاني من المالكية ، والقفال ، والقاضي أبو حامد المروزي ، والغزالي في كتابه " المستصفى " دون " المنخول " والآمدي، والإمام الرازي في كتابيه " المنتخب " و " المحصول " من أصحابنا الشافعيين ، والقاضي عبد الجبار وأبو الحسين البصري من المعتزلة.

والقائلون بالمفهوم لم يقولوا به في كل مفهوم ، إذ اتفقوا تقريبا على عدم الاحتجاج بمفهوم اللقب .

(50/1)

وأما بقية المفاهيم من مفهوم الصفة، والشرط، والغاية، والعدد، والحال، والزمان، والمكان، وغيرها فقد وقع فيها خلاف، ولبعضهم فيها شروط وقيود وضوابط، لا أريد الاستطراد في شرحها، فليس هذا مكانها، وإنما يرجع إليها في كتب الأصول .

كما اتفق القائلون بمفهوم المخالفة على أنه لا يحتج بمفهوم المخالفة إلا إذا توفرت فيه ستة شروط ، فإذا انتفى واحد من هذه الشروط الستة فإنهم يعطلون العمل بمفهوم المخالفة .

ولذلك اتفقوا على عدم العمل بمفهوم هذا الحديث ، لأنه لم يتخلف فيه شرط واحد من شروط العمل بمفهوم المخالفة ، وإنما تخلف فيه ثلاثة شروط من شروطه ، ولذلك لم يعملوا به اتفاقا .

وهذه الشروط هي :

أن لا يكون المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق به ، وذلك كقوله تعالى : فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ {الإسراء/23} فإنه لا يفهم منه جواز الضرب لأن

الضرب المسكوت عنه أولى بالحرمة من التأفيف المنطوق به .

أن لا يكون المسكوت عنه ترك لخوف ، فإن كان كذلك ، لم يعمل بالمفهوم ، وذلك كقول رجل حديث عهد بالإسلام ، لوكيله ، بحضور المسلمين : تصدق بهذا المال على المسلمين ، وهو يريد المسلمين وغيرهم من المحتاجين ، إلا أنه سكت عنهم خوفا من أن يتهم بالنفاق . فإذا قامت القرينة على أنه إنما سكت عن المعنى المفهوم خوفا ، عُطل العمل به .

أن لا يكون المسكوت عنه ترك للجهل به ، كمن قال : النفقة واجبة للأصول والفروع ، وهو يجهل حكم النفقة على الأطراف ، فإنه لا يعمل بالمفهوم هنا ، فلا يحكم بأن النفقة للأطراف ليست واجبة . لأنه يجهل حكمها ، فسكوته عنها ، لا لأن النفقة غير واجبة ، وإنما لعدم علمه بها ، ولذلك تعطل العمل بالمفهوم .

(51/1)

أن لا يكون المنطوق خرج مخرج الغالب ، فإن كان كذلك ، تعطل العمل به ، وذلك كقوله تعالى : وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم {النساء/23} فإن مفهوم هذا النص أن الربيبة إذا لم تكن في حجر زوج الأم ، جاز نكاحها ، إلا أن هذا المفهوم غير مراد ، والعمل به معطل ، لأن الحكم خرج مخرج الغالب، إذ غالبا ما تكون الربيبة في حجر الزوج مع أمها ، ولذلك قيد بها، وليس المراد نفي الحكم عن الربيبة التي لا تكون في الحجر .

وكذلك لم يعملوا بمفهوم قوله تعالى : لاَ تَأْكُلُواْ الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً {آل عمران/130} لأن ذكر الضعف خرج مخرج الغالب ، أو العادة الجارية التي كانت متعارفا عليها ، لا من أجل نفي الحرمة عن الربا اليسير ، وإن

كان مفهوما من الكلام لكل عاقل .

أن لا يكون المذكور بالحكم خرج جوابا لحادثة أو واقعة معينة وذلك كنهيه صلى الله عليه و آله و سلم عن بيع الرطب بالتمر ، فمفهومه أنه يجوز أن يباع الرطب بالرطب ، ولكن هذا المفهوم غير مراد ، لأن الكلام خرج جوابا لحادثة وسؤال معين، فهو يدور مع السؤال في عمومه وخصوصه ، ولا يراد منه أبدا نفي الحكم عما سوى المذكور .

أن لا يكون المذكور خرج مخرج الواقع ، فإن كان كذلك لم يعمل بالمفهوم، وذلك كقوله تعالى : "لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ" {آل عمران/28} فإن مفهوم هذه الآية أنه تجوز موالاة الكافرين مع المؤمنين ، وإنما النهي عن موالاتهم منفردين دون المؤمنين .

إلا أن هذا المفهوم غير مراد والآية لم تنزل لبيان هذا المفهوم ، وإنما نزلت في واقعة معينة ، في قوم وَالَوْا الكافرين دون المؤمنين ، فنهوا عن ذلك ، فالحكم أريد به بيان الواقع ، لا نفي الحكم عن غيره .

وأنا لا أريد أن أستطرد في ذكر الأمثلة ، فكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلمليئان بها، وإنما ذكرت ما ذكرت تمهيداً لقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: " من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها "

(52/1)

فقد قال العلماء فيه ما قيل في الأمثلة التي ذكرتها وعطل فيها العمل بالمفهوم، فقالوا : هذا الحديث يعطل العمل بمفهومه، لأن المسكوت عنه ، وهو ترك الصلاة عمداً ، أولى من المنطوق به وهو ترك الصلاة سهواً أو

نسياناً .

فإذا كان القضاء قد وجب على تارك الصلاة بعذر النوم أو النسيان ، وقد رفع عنه القلم ، وسقط عنه التكليف ، فأن يجب على من تركها بغير عذر من باب أولى .

وثانيا : لأن هذا الحكم خرج مخرج الغالب ، إذ الغالب من حال المؤمن أنه لا يترك الصلاة إلا بسبب من نوم أو نسيان ، وليس معناه أنه إذا تركها في غير هاتين الحالتين لا قضاء عليه .

ولا ضرورة للتنصيص على كل حالة ، إذ الشارع يكتفي بالتنصيص على بعض الصور ، ويقاس عليها ما في معناها من الصور الأخرى التي لم ينص عليها، وإلا ، فما هو القياس الذي يعتبر أوسع مصادر التشريع على الإطلاق ؟

وثالثا : قد ورد هذا الحديث في واقعة معينة حدثت مع رسول الله وأصحابه ، إذ ناموا عن صلاة الصبح حتى ضربتهم الشمس ، وبعد أن استيقظوا، أمر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بالخروج من الوادي الذي كانوا فيه ، وأمر بلالاً أن يؤذن ويقيم، وصلى بالناس قضاء ، ثم قال للناس وقد بدا عليهم التأثر لم بدر منهم وصاروا يتلاومون ، قال لهم : " من نام عن صلاة أو نسيها ، فليصلها إذا ذكرها" ومراده بيان حكم الواقعة التي وقعت ، وليس مراده نفي الحكم عما سواها من الوقائع .

ورابعا : لقد علل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلموجوب قضاء الحج عن الميت بقوله صلى الله عليه و آله و سلم: " أرأيت لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم ، قال : فدينُ الله أحق بالقضاء " .

وهذا عام فيما كان بعذر، أو بغير عذر، وعام في الحج وغيره، والعمل بمنطوق هذا الحديث ، أولى من العمل بمفهوم ذاك إذا تعارضنا .

فما بالنا إذا لم يتعارضا، إذ تعطل مفهوم ذاك، ووجب العمل بمفهوم هذا ...؟!

(53/1)

يا هذا من أجل ما ذكرته لك هنا في تعطيل العمل بمفهوم هذا الحديث ، أعرض فقهاء المسلمين من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، عن العمل بمفهومه ، لما ذكرت ، لا إعراضا عن قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلموإلاَّ فهم أحرص على دين الله ، وحديث رسوله من كثير من المتفيهقين في عصرنا هذا ، إن جاز لنا أن نفاضل بينهم ، متجاهلين قول الشاعر :

ألم تر أن السيف ينقُصُ قدره إذا قيل : هذا السيفُ خيرٌ من العصا

ومرة ثانية : أنا لا أريد الاستدلال على هذه المسألة ، فقد فرغت منها أمتنا منذ أربعة عشر قرنا ، وإنما أريد أن أبين وجه خطأ من أخطأ بجهله وتفيهقه .

يا هذا نحن لا نريد أن نحجر على الناس الفتوى والاجتهاد ، فما كان لنا أن نغلق باباً فتحه الشرع .

ولكننا نريد أن نقول للناس : تَعَلَّموا قبل أن تفتوا وتجتهدوا .

يا هذا من تطبب بغير طب فقد برئت منه ذمة الإسلام ، ومن أفتى بغير علم فقد ضل وأضل .

وقد روي في الحديث : " إن أبغضكم إليَّ الثرثارون المتفيهقون " .

* * *

نقض الوضوء بلمس المرأة

لقد جرى علماء أمتنا على مدى تاريخنا العلمي الطويل ، الذي ملأ مكتبات العالم بفنون العلم ، وضروب المعرفة ، لقد جرى علماء أمتنا في منهجهم العلمي على مبدأ الاستقامة والأمانة العلمية ، في عَزْوِ الفائدة العلمية إلى قائلها ، وعدم سرقتها أو ادعائها، سواء في ذلك الكتب التي ترجموها ، أو دَوَّنوها .

وإذا كانت المسألة العلمية من المسائل الخلافية ، فإنهم كانوا يذكرون كل ما يؤثر فيها من قول أو معرفة ، ويعزونه إلى قائله ، فإن كان حقا رجحوه ، وإن كان باطلا ردوا عليه .

فما عرفوا العصبية في العلم ، بل ضربوا أروع الأمثلة الدالة على رحابة الصدر، وسعة الأفق ، والتسامح ، فكانوا يذكرون آراء مخالفيهم إلى جانب آرائهم ، وبكل أدب واحترام .

(54/1)

وربما كانت المسألة شرعية، لا عبرة فيها بخلاف غير المسلمين لهم فيها، إلاَّ أنهم رغم هذا كانوا يذكرون في بعض المواطن بعض الخلاف ، لمن خالفهم في المعتقد، ويبينوا بطلانه .

فقد ذكروا أثناء كلامهم على إفادة الخبر المتواتر للعلم – ذكروا السُمَّنية والبراهمة فيه مع أنهم ليسوا من المسلمين .

وعند الكلام على النسخ في القرآن والسنة ذكروا خلاف اليهود ، بل ذكروا ما قالته بعض فرقهم فيه .

ولا داعي للاستطراد بذكر الأمثلة ، فالأمثلة كثيرة .

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ثقة الإنسان بعلمه ، وحكمه الذي

توصل إليه، وقدرته على الدفاع عنه وتثبيته ، ولذلك فإنه لا يضيره أن يذكر رأي مخالفه إلى جانب رأيه .

وهو في نفس الوقت لا يخاف من تأثر القارئ أو السامع بالرأي المخالف ، فللسامع أو القارئ ، أن يختار من الآراء ما يترجح عنده صحته ، إن كان من أهل العلم ، وذا إمكانية على الترجيح ، وليست لأحد وصاية على عقول البشر ، كما أنه ليست لأحد وصاية على شرع الله ، بحيث يجب على الناس جميعا أن يفهموه كما فهمه ، وكذلك لا وصاية لأحد على علم من العلوم ، يأخذ بزمامها ، ويوجه دفتها ، دون أن يكون لأحد الحق في مشاركته فيها ، حسب الآداب التي أدبنا بها الإسلام في الخلاف والجدل ، والنقاش والنظر .

وعلى هذا المنهج سار أسلافنا رضوان الله عليهم ، يقولون ما يعتقدون ، ويدافعون عنه وينافحون ، وهمهم توصيل المعرفة إلى الناس ، لا إكراه الناس على اعتناق أقولهم ، والسير وراء معارفهم وعلى أقدامهم ، ولذلك كانوا يذكرون في المسألة أرائهم ، وعشرات الآراء المخالفة لهم .

بل ذهب أسلافنا إلى أبعد من هذا في التجرد العلمي ، فكان حرصهم على إظهار الحقيقة ولو على يد خصومهم أكثر من حرصهم على الشهرة بها ، إذ كانوا يبتغون فيما يعملون وجه الله وثناءه ، لا مديح البشر وإطراءه .

(55/1)

ولذلك قال الإمام الشافعي رحمه الله : ((ما جادلت أحدا إلا وأحببت أن يظهر الله الحق على لسانه))

وهذه ذروة العفة والكمال في العلم، وأدب البحث والمناظرة، وهذا الإيثار،

والسمو، هما اللذان جعلا علماء أمتنا في الماضي كالجسد الواحد، كل منهم يثني على صاحبه، ويجلُّه، ويحترمه، مع مخالفته له في الرأي، ومباعدته له في المنهج.

ودارت الأيام دورتها، وتلاشت آثار هذه العظمة العلمية، بذهاب العلماء الأثبات، وفُشُوِّ الجهل، وانتشار الأنانية، وحب الظهور والاستعلاء،وتكلُّمِ العامةِ والمتفيهقين، بِكلامِ العلماء .

وصار الواحد منهم إذا تكلم لا يتكلم لإظهار الحق، بقدر ما يتكلم ليقول للناس : أيها الناس إنني أتكلم، وعليكم السمع والطاعة .

لا يتكلم لتوصيل العلم ونشره، وإنما يتكلم لإرواء غريزته في الأنانية، ونشر جهله على البشر، وهو في غالب الأحيان لا يدري أنه جاهل، ورغم هذا لا يجوز لأحد أن يخالفه أو ينظر في كلامه.

وبهذا سادت الأنانية، وانتشرت الأحقاد، وظهر في صف الأمة التدابر، والتقاطع، والتحاسد، وصار العلم سبباً للقطيعة بدلاً من أن يكون سر التواصل والتراحم، على ما كان عليه سلفنا العظيم، إذ كانوا يقولون : العلم رحمٌ بين أهله .

لقد دخلت أحد المجالس، فوجدت شاباً حدثاً قد تصدر المجلس ، وحوله عدد من الشباب يصغون إليه في شغف وذهول، وكان يحدثهم في مسألة فرعية حسمت مادتها بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، إذ أجمعوا على جواز الخلاف فيها، وهي مسألة نقض الوضوء بلمس الرجل امرأة من غير حائل .

وقال: إنه يرى أن اللمس ليس بناقض، وإلى هنا لا غبار على كلامه، على افتراض أنه من أهل العلم، فليس لنا أن نمنعه من اعتقاد هذا، وظننت أنه سيذكر بقية آراء العلماء الذين يقولون: إن اللمس ناقض على التفصيلات

والضوابط المعروفة عندهم، كمالك والشافعي، وأحمد، والظاهرية وغيرهم، إلى جانب رأيه، إلا أنه ضرب صفحاً عن الجميع، وكأنهم لا وجود لهم.

(56/1)

وأضاف إلى هذا أنه قذف الجميع . لا بما يسوءهم، بل بما يظهر جهله وحمقه . قذف الجميع بالابتداع، وأنهم حينما قالوا بأن اللمس ناقض خالفوا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، وأصحابه، فقال : لم يثبت عن رسول الله ولا عن أحد من الصحابة أنه قال: إن لمس الرجل للمرأة ناقض للوضوء .

وهنا رأيت أن التدخل واجب شرعاً، لبيان الحق، والدفاع عن سلف الأمة رضوان الله عليهم .

فقلت له : يا هذا، يقول علماء المنطق، إن القضية السالبة الكلية تنقض بموجبة جزئية .

على معنى أن من قال: لا يوجد في الدار أحد، يكفينا لنقض كلامه أن نثبت أن فيه ولو طفلاً صغيراً .

فقال : نعم

فقلت له: أن لا أريد أن أثبت رأي الجمهور في أن اللمس ناقض . على تفصيل لهم وضوابط فيه . وإنما أريد أن أبين بطلان كلامك الذي ذكرت، من أنه لم يثبت مثل هذا عن أحد من الصحابة.

وذلك أن روينا في الموطأ عن الإمام مالك بن أنس، عن ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، عن أبيه عمر بن الخطاب أنه قال: " قبلةُ الرجل امرأتَه وجَسُّها بيده من الملامسة، فمن قبَّلَ

امرأتَه أو جَسَّها بيده فليتوضأ " .

وهذا من أصح الأسانيد على وجه الأرض، فأين تعميمك الذي ادعيت...؟

أليس هذا من الكذب على أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، والافتراء على علماء الأمة ....؟

إننا لا نريد أن نمنع الإنسان من الانتصار لرأيه، فكل امرئ يرغب في الانتصار لرأيه إن كان حقاً . على الأقل فيما يعتقد .، ولكننا نمنع الإنسان من الانتصار لرأيه بالكذب، والافتراء، والتدليس، كما أننا نمنعه في نفس الوقت من الإزراء بمناصب علماء الأمة وسلفها، لأنهم خالفوا رأيه، فكل من تكلم في دين الله منهم إنما تكلم ليبين الحق فيما يعتقد، ولكل مجتهد نصيب، وهذا على أحسن أحواله، وأسوأ أحوالهم .

وإلاَّ فمنطق العلم السليم يأبى أن يضع رأى جاهل، لم يتمكن بعد من تمييز الحق عن الباطل، مع رأي أحمد بن حنبل الذي كان يحفظ مليوناً من أحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

(57/1)

---

* * *

العقيدة وخبر الواحد

إن الذي أريد أن أتكلم عنه الآن هو خبر الواحد، وحُجيُّته في العمل والاعتقاد، على ما جرى عليه سلف الأمة وخلفها .

وإن الذي دفعني لهذا مع أنه من المسلمات، هو خوض الجهلة، وأنصاف المتعلمين فيه، بما يؤدي تشويه الحقيقة العلمية الناصعة التي قالها العلماء فيه، ومن ثم يؤدي إلى الطعن في أئمة المسلمين وهذه هي النتيجة الحتمية

للفهم الخاطئ، الناتج عن الجهل بمرامي الكلام ومدلولاته واصطلاحات أهل العلم .

فالواجب على كل من أراد الخوض في أي علم من العلوم أن يعرف قبل الخوض فيه اصطلاحاته، وإلاَّ بأن فهم الإصلاح حسب مدلوله اللغوي، لا على المعنى الاصطلاحي الذي وضعه له صاحبه، فإنه سيأتي بالعجائب .

لقد صنف الإمام النووي كتابه: " المنهاج " في الفقه الشافعي، وجعل له في مقدمته اصطلاحات ميزت بين أقوال الإمام الشافعي في المسألة وأقوال أصحابه المجتهدين في مذهبه، فرمز لأقوال الإمام الشافعي بـ " الأظهر " فإن كان للشافعي قولان في مسألة، وكان أحد القولين راجحاً على الآخر، فإنه يعبِّر عنه بالأظهر، وهذا يشير إلى ظهور مقابله على الجملة.

وقد وقع من قبيل المصادفة أن جاء أحد الطلاب المجتهدين فيما يزعم، ونحن نتناقش في بعض المسائل الفقهية، فقال فيها قولاً عجباً، يتناقض مع أبسط مبادئ العلم، علاوة عن تناقضه مع مرتبة الاجتهاد التي يزعمها، وأراد الله أن يظهر حقيقة دعواه، فمر معنا اصطلاح النووي في أقوال الشافعي، فقلت له: ما المراد بالأظهر والظاهر في هذه المسألة...؟

فقال: الأظهر والظاهر متقابلان، وهما المسجدان المعروفان، فالظاهر هو الذي بناه الظاهر بيبرس، والأزهر هو المسجد المعمور المعروف الذي يقع في مقابله، ولكن المصريين يفخمون الزاي فيقولون : الأظهر . . . ؟ قال : ومعنى الكلام : إن هذه المسألة هكذا تدرس في الأزهر . . . ؟ الذي يلفظه المصريون بـ " الأظهر " .

(58/1)

وأنا لم أعلق على هذه المسألة حينها بغير الصمت . . . لأن كل من سمع هذا الكلام من الطلاب أدرك أن هذا المتكلم لا يدعي الاجتهاد فقط . . ، بل يدعي العقل . . . إذ يبعد على العقلاء أن يأتوا بمثل ما أتى . . .

وهذا هو حال كل من يخوض في فن غير فنه، أو في فن دون أن يدرك مصطلحا ته.

إن مما لا مراء فيه ولا جدال أن خبر الواحد حجة يجب العمل به في كل ما ورد فيه ن في كل جانب من جوانب الشرع ، وهذا أصل من أصول عقيدتنا وشريعتنا .

ولقد بذل إمامنا الشافعي – رضي الله عنه وأرضاه – كما بذل غيره من الأئمة – أكبر الجهد في نصرة خبر الواحد ، والاحتجاج به ، حتى لقب في بغداد بـ " "ناصر الحديث " فصنف فيه بحوثا طويلة مستجادة ، تتناقلها من بعده الأجيال .

وعلى هذا سار كل من ألف من أئمة المسلمين، من المفسرين، والمحدثين، والفقهاء، والأصوليين ، والمتكلمين ، سلفا وخلفا ، قديما وحديثا ، وكثرت فيه المصنفات، وهذا من البديهيات التي لا تحتاج اليوم إلى إعادة نظر، أو تصنيف جديد .

ولكن العجب كل العجب أن نجد بعض المتفيهقين من أهل العصر ينقلون هذا الكلام عن الأئمة ، ومن مصنفاتهم ، ثم بعد ذلك يصولون ويجولون ويتشدقون أمام العامة بأنهم نصروا خبرا الواحد ، وكأن الأمة كانت ضده على عادتهم في كل ما يأتون به من علوم الأقدمين . . .

وليت الأمر وقف عند هذا الحد، إذاً لهان، ولقلنا، إنهم في مثل هذا كالأطفال عندما يتعلمون مسألة من العلم يرددونها أمام العامة والخاصة، ظناً منهم بأنه لا يعرفها أحد سواهم لضيق أفقهم، وسذاجة تفكيرهم .

لكن الأمر تجاوز هذا عندما وجدناهم قد فهموا كلام أولئك الأئمة العظماء على غير مرادهم، وعلى غير مراد القواعد العلمية، والاصطلاحات الفنية، ومن ثم خرجوا على العامة بالعجائب، فاتهموا سلف هذه الأمة، وعلمائها، بأنهم يردون خبر الواحد في العقيدة، وهذا يتنافى مع وجوب العمل بخبر الواحد، في كل ما ورد به من شرائع الإسلام وعقائده .

وتلقف العامة كلامهم بالتسليم، لما فيه من التمويه والتدليس ، والإيهام، وقد يُلْبَسُ الحقُ ثوب الباطل، فيظهر للناس على أنه باطل، ويلبس الباطل ثوب الحق، فيظهر للناس،على أنه حق، كما قال الشاعر:

في زُخْرُفِ القولِ تَزْيينٌ لباطِله والحَقُّ قد يَعْتَرِيهِ بعضُ تزوير

تقول هذا مُجاج النَّحلِ تمدحُهُ وإنْ ذَمَمْتَ تقلْ قَيءُ الزنابير

وهذا ما سيكون قرب قيام الساعة، من تصديق الكاذب، وتكذيب الصادق، وائتمان الخائن وتخوين الأمين . . .

وليس الأمر في الحقيقة إلا الجهل بمراد العلماء ومصطلحا تهم ، نعم ، لقد قال جمهور علماء الأمة من السلف والخلف : إن خبر الواحد لا تثبت به العقيدة . . .

ولكن ما مراد أولئك الأئمة من هذا القول الذي زلت به أقدام أولئك المتفيهقين من جهلة العصر ؟

وللجواب على هذا أقول :

لقد انقسم الناس في تحديد معنى العقيدة إلى قسمين :

الأول:

ذهب إلى أن المراد بالعقيدة ما يجب اعتقاده، مما يميز الكفر عن الإيمان، فمعتقده يكون مؤمناً، وجاحده يكون كافراً، وما كان كذلك لا يمكن أن يكون إلا عن علم ، وهو الإدراك، الجازم، المطابق للواقع ، عن دليل .
وهذا لا يتوفر إلا في الخبر المقطوع به ، كالقرآن، والخبر المتواتر، فإذا ما جاء الخبر المقطوع به، ثبوتاً ودلالةً، أثبتنا به العقيدة، وكفرنا منكره، ومنكر ما ثبت به، لأنه منكر لمعلوم، ثبت بالدليل القطعي .

(60/1)

وأما أخبار الآحاد فلا تفيد إلا الظن عند الجماهير، وبناءً على ذلك لا يمكننا أن نثبت بها العقيدة على الاصطلاح المتقدم، لأنها لا تفيد العلم والقطع، ولا يكفر جاحدها باتفاق، ونحن خصصنا العقيدة بما يكفر جاحده من القطعيات لا الظنيات .
ولكن هل معنى هذا أن من جرى على هذا الاصطلاح والمعنى للعقيدة يرد أخبار الآحاد، ولا يعتقد مضمونها، كما يتبادر إلى الأذهان من ظاهر هذا الكلام.. ؟
الجواب : لا .
إن ما ورد من أخبار الآحاد في شأن العقيدة، كعذاب القبر، ونعيمه، وسؤال الملكين، والقيامة الصغرى، وأشراط الساعة، وخروج المهدي، والحوض، والصراط، وأوصاف جهنم، والشفاعة ودخول الموحدين الجنة، وما أعد لهم فيها من أفراد النعيم، مما لم يذكر في القرآن، وغير ذلك من الأمور الكثيرة التي شحنت بها كتب العقيدة عند الأشاعرة وغيرهم من أهل السنة، إن ما ورد من هذه الأخبار، يجب الإيمان به، ويفسق جاحده، لأنه خبر واحد

يجب العمل بمقتضاه، والإيمان بمضمونه، إلا أننا لا نسميه عقيدة، ولا نحكم بكفر جاحده أو مؤوله، لأنه لم ينكر شيئاً من العقيدة الثابتة بالقواطع بل نحكم عليه بالإثم والفسوق والعصيان .

وبناءً على ذلك لم يُكَفَّر المعتزلة في إنكارهم لكثير من المغيبات وتأويلها، مما ثبت بدليل ظني، وإنما حُكِمَ عليهم بالفسق والعصيان.

ومن هذا يظهر لنا أنهم عندما يقولون : هذا خبر واحد لا يعمل به في العقيدة، ليس مرادهم إبطال العمل به، ونفي الإيمان بمضمونه، وإنما مرادهم أنه لا تثبت به العقيدة التي يكفر جاحدها، والتي تتطلب القواطع، لا الظنون .

ولا أظن أن أحداً يخالف في هذا، حتى الذين ذهبوا إلى أن خبر الواحد يفيد العلم، وإلاّ لحكموا على مخالفيهم بالكفر، فيما ثبت بأخبار الآحاد، وهذا شيء لم يقل به أحد .

(61/1)

وهذا نظير لما ذهب إليه الأصوليون من الحنفية، إذ فرَّقوا بين الفرض والواجب، فقالوا: الفرض ما ثبت بدليل قطعي، ويكفر جاحده، والواجب ما ثبت بدليل ظني، ولا يكفر جاحده، بل يأثم ويفسق، مع وجوب العمل بمقتضى الفرض الواجب، والمعصية بترك العمل بمقتضاهما .

وكأنهم قالوا: الفرض لا يثبت بخبر الواحد المفيد للظن، أو أن هذا الخبر خبر واحد لا يثبت به الفرض، لأن الفرض يكفر جاحده، وما كان هذا شأنه، لا يثبت بخبر الواحد .

إلَّا أنهم يوجبون العمل بمقتضاه، ويثبتون به الواجب، ويفسقون جاحده .

فما الفرق بين قول علماء الأصول هذا، وبين قول علماء التوحيد ذاك . . . ؟

لا فرق بينهما البتة، وهذه اصطلاحات جرت عليها أمتنا سلفاً وخلفاً دون تشنيع أو نكير.

وهذا هو المذهب الأول، وهو مذهب الأكثرين في تحديد المراد بالعقيدة وضبطه .

وأما الفريق الثاني من العلماء فقد جعلوا العقيدة هي كل ما يجب اعتقاده، سواء أكان يكفر جاحده أم لا، وسواءً أكان ثابتاً بدليل قطعي يفيد العلم، أم دليل ظني يفيد الظن .

وبناءً على ذلك فهم لا يميزون بين خبر الواحد، وغيره من الأخبار المفيدة للقطع، كالقرآن والحديث المتواتر، ويقبلون الجميع في العقيدة، لهذا الاصطلاح الخاص بهم أيضاً.

إلا أنهم يميزون ما يجب اعتقاده، فبعض ما يجب اعتقاده يكفر جاحده، وهو ما ثبت بدليل قطعي في ثبوته ودلالته، وبعض ما يجب اعتقاده لا يكفر جاحده، وإنما يأثم ويعصي ويفسق، وهو ما ثبت بدليل ظني في ثبوته أو دلالته .

وهذا نظير لما ذهب إليه جمهور علماء الأصول، من عدم التمييز بين الفرض والواجب، إذ قالوا: هما سواء، وهما ما يثاب فاعله ويعاقب تاركه عمداً، سواء أثبتا بدليل قطعي أو ظني.

إلا أنهم ميزوا بين الواجب الذي ثبت بدليل قطعي، فحكموا بكفر جاحده، والواجب الذي ثبت بدليل ظني فحكموا بفسق جاحده وعصيانه، دون كفره .

فالخلاف خلاف لفظي، وليس خلافاً حقيقياً، ولا مشاحة في الاصطلاحات، فالنتيجة واحدة يقيناً .

وخلاصة الكلام أن الأمة قد اتفقت سلفاً وخلفاً، على أن خبر الواحد يجب العمل به، كما يجب اعتقاد مضمونه .

إلاَّ أن الخلاف فيما يسمى عقيدة، فمن ذهب إلى أن العقيدة هي ما يكفر جاحده، قال: هذا لا يثبت إلاَّ بما يفيد القطع، وأما ما ثبت بما يفيد الظن، فلا يسمى عقيدة، ولكن يجب الإيمان بمضمونه، على أنه من قبيل العمل، ويعصي جاحده، ويستحق العقاب، ويحكم عليه بالفسق إلاّ أنه لا يكفر .

ومن ذهب إلى أن العقيدة هي ما يجب اعتقاده، سواءً أثبت بخبر الواحد المظنون، أم بالخبر المتواتر المفيد للعلم، قال:

إن خبر الواحد تثبت به العقيدة كالمتواتر، إلاّ أن بعض هذه المعتقدات يكفر جاحدها، وهي ما ثبت بدليل قطعي ، وبعضها يعصي جاحده ، ولكن لا يكفر ، وهي التي ثبتت بدليل ظني .

وبناءً على هذا فجميع علماء التوحيد يتفقون على أن ما ثبت بدليل قطعي يكفر جاحده، وأنه يسمى عقيدة ، وأن ما ثبت بدليل ظني ، لا يكفر جاحده ، ولكنه يعصي ويفسق ، إذ يجب العمل بمضمون خبر الواحد ، ولكن هل يسمى عقيدة أم لا ؟

فالخلاف في التسمية وليس في الحقيقة والجوهر ، والنتيجة واحدة .

وعلى هذا جرت أمتنا الإسلامية على مر العصور، وكر الدهور، إذ كان الجميع يعرفون أن الخلاف لفظي لا حقيقي .

أَوَ بعد هذا يقال : إن بعض أهل العلم يردون خبر الواحد في العقيدة . . . ؟

إني لا أظن أن قائل مثل هذا إلا رجلا قرأ عبارة العلماء ، فلم يفهمها على مرادهم ومراد القواعد العلمية ، وإنما فهمها على مراد عقله القاصر ، ثم راح يذم العلماء، لا لأنهم أخطئوا ، وإنما لأنه لم يفهم كلامهم .

(63/1)

وما مثل من يفعل هذا إلا كمثل الأعمش ، ينظر وجهه في المرآة ، فلا يراه وسيماً مضيئاً ،وإنما يراه مشوهاً قبيحاً ، فيرجع بالشتم واللعن على المرآة ، ولو عقل وأنصف لأصلح عينيه، فهو بعمشه يظن أن العيب في المرآة وكل من حوله ممن ينظر إليه وإليها يرى أن العيب فيه .

إن من أعجب العجب أن يكتب أحدهم في هذا الموضوع بخصوصه ، على النحو الذي ذكرت من الفهم الخاطئ لمراد العلماء ، ثم يرجع عليهم بالإزراء واللوم ، وكل من عرف مراد العلماء واصطلاحهم يرى أن اللوم عائد عليه ، وراجع إليه ، وفوق ذلك يمثل في خاتمة مقاله بمثال يبين فيه كيف يرد بعض الفقهاء حديث الآحاد في العقيدة، فيزعم أن الحنفية قد ردوا خبر الواحد في الأمر بقراءة الفاتحة في الصلاة .

وليته عقل أولا وعلم انه لا علاقة لهذا الموضوع بموضوع العقيدة وخبر الواحد، لأن القراءة وعدمها من العمل، لا من العقيدة .

وثانيا : ليته رحم نفسه ونظر في أي كتاب من كتب أصول الفقه، عند الحنفية والجمهور قبل أن يتكلم إذا لوجد نفسه مفتريا على الحنفية ، بجهله وسوء فهمه .

وذلك أن الحنفية ذهبوا إلى التمييز بين الفرض والواجب، على ما بيناه قبل قليل ، فمثلوا للفرض الذي يكفر جاحده بمطلق القراءة في الصلاة ، ومثلوا

للواجب الذي يعصي تاركه ولا يكفر بقراءة الفاتحة بخصوصها في الصلاة .

فالفاتحة عند الحنفية واجبة في الصلاة ، يثاب فاعلها ، ويعاقب تاركها ، لما ورد فيها من الأحاديث الصحيحة ، ولكنه لا يحكم بكفر تاركها ، لأنه لم تثبت بدليل قاطع ، على ما بيناه في الإصلاح .

فأين إنكار الحنفية لخبر الواحد في قراءة الفاتحة في الصلاة ؟

أليس هذا تجنيا على الحنفية وافتراءً وكذباً . . . ؟

بلى . . . ولكنه الجهل . . .و فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ {الحج/46}

(64/1)

إن آفة العلم اليوم هي أنصاف المتعلمين الذين يقرئون الكلام فيفهمونه معكوسا كعقولهم المعكوسة ، ومن ثم يذهبون للطعن في العلماء والعظماء .

ولقد قال كليلة لدمنة وهو يعظه :

وأعلم يا دمنةُ أن العقلاء ما زالوا قديماً وحديثاً يكلون الأمور لأربابها ، فلكل مقام مقال ، ولكل فن رجال ، وأن من خاض في فن غير فنه أتى بالعجائب، وذلك أن العقل إذا فرغ من قاعدة الاستنتاج والاستنباط ، وقصر عن رتبة الفهم والإدراك ، ثم أقحم نفسه فيما لا يحسن ،خرج بجهل مركب من جهلين، وما مثل هذا إلا كمثل الأرنب الخرقاء مع العلماء .

قال دمنة : وكيف كان ذلك ؟

قال : زعموا أن الأرنب الخرقاء دَبَّتْ إلى مجالس الكون والفلك ، فسمعتهم

يتحدثون عن السُدُم والمذنبات في السماء ، وأنهم يقولون : لو أن واحدا من هذه المذنبات ضرب الأرض بذنبه لجعلها هباءً منثوراً بين السماء والأرض .

ففهمت من كلامهم أنهم يتهكمون بذوات الأذناب ، وأنهم جهلة ، لا دراية لهم بحقيقتها ، فتظاهرت بزي العلماء ، وتجملت بمنطقهم ، ثم قالت لهم : ما أجهلكم أيها العلماء ، إنكم تزعمون أن ذوات الأذناب في عداء مع الأرض ، وأنها تريد دمارها ، والحقيقة على خلاف ما توهمتم ، وذلك أن الأرض ما زالت تعيش مع ذوات الأذناب بخير منذ ملايين السنين .

ولتدلل على صدق كلامهم ، وخطأ كلامهم ، أخرجت لهم ذنبها . . ؟ !

لقد سمعت السيدة عائشة أبا سلمة بن عبد الرحمن يتكلم في مسألة من مسائل العلم.

فقالت له : إنك كالفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها . تريد أنه لم يبلغ مبلغ الكلام في العلم .

وقال الإمام الشافعي : وقد تكلم في العلم من لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه ، لكان الإمساك أولى به ، وأقرب من السلامة إن شاء الله .

فلو أن أولئك المتفيهقين اقتصر على النظر في فهارس الحديث، دون الاستنباط منها ، والكلام عليها ، لا ستفاد وأفاد ، وكان خيراً له من الخوض فيما دونه خرط القتاد .

* * *

عمر بن عبد العزيز فيلسوف روماني . ؟!

إن كلمة دعوى توحي بظاهرها أن صاحبها ليس على الحق ، وأنه ليس إلاّ مدعيًا فيما يقول ، ينقص قوله الحجةُ والبرهان .

وذلك ككلمة " زعم " إذ قالوا فيها : "زعموا ، مطية الكذب " .

فمجرد كلمة " دعوى " أو " مدع " يلفت النظر إلى وجود أمر غير مسلم ، لم يستطع صاحبه أن يبرهن عليه ، وتزداد هذه الكلمة قوة في معناها ، كلما ازداد الأمر المدعى غرابة وبعداً .

وما تزال تنتقل في أطوار الغرابة إلى أن تصيْر في نهاية الأمر أضحوكة ، ويصير صاحبها هزءاً .

يتكلم، فيضحك الناس، ولكن ليس إعجاباً بحقه ، ولكن سخرية من باطله .

وإن منطق العلم – قديماً وحديثاً – يقول : إن من العسير أن يقول المرء إنه أحاط بعلم واحد من جميع جوانبه ، بحيث لا يمكن أن يستدرك عليه فيه علاوة عن أن يقول أنه أحاط بكل علم، وإن من يزعم أنه أحاط بكل علم في الكون، يكون قد أعطى نفسه من الوصف، ما لم يعطه الله لأنبيائه ورسله ومن زعم مثل هذا من الناس لا يُصيِّره زعمه عالماً بكل شيء ، بل يجعله أضحوكة لكل أحد،إلاَّ أنه رغم هذه الحقيقة ، نجد بعض المتفيهقين الجهلة من يدعي مثل هذا.

وهكذا يفعل الجهل بصاحبه ، ما يزال ينحط به في مهاوي الضياع إلى أن يصيره عبرة تضرب به الأمثال .

وفي بعض الحالات نجد بعض المتفيهقين أوتي شيئا من المنطق ، وبراعة في التمويه والتعبير ، فيخيل للسامع أن ما يقوله الحق . . على الأقل إلى أن تكشف حقيقته ، ويظهر للناس عواره .

وذلك كالرجل الذي جلس في مجلس الإمام الأعظم أبي حنيفة ، وكان ذا

هيئة حسنة في مظهره ، يظن من رآه أنه من أهل العلم، وأهل ذلك المجلس، وأبو حنيفة ماد رجله ليستريح، فلما رآه قبض رجله حياء من وقار ذلك الرجل وهيئته.

(66/1)

ثم شرع يتكلم على حكم صلاة الفجر بعد أن تطلع الشمس ، وأنها تصير قضاء، وهنا ثار جهل الرجل ونفث على لسانه ما يزعم أنه سيفحم به أبا حنيفة فيما توهم أن أبا حنيفة قد أخطأ فيه .

فقال له مناظراً لا مستفهما : هب أن الشمس طلعت قبل الفجر ، فما العمل . . . ؟

وأجابه أبو حنيفة بما يلائم حاله ، فبسط رجليه ، وقال : آن لأبي حنفية أن يبسط رجله .

لقد حدث هذا يوماً ما ، فخلده التاريخ الأدبي للعلم أسطورة من أساطير الجهل والحمق ، إلا أنه لم يكن فيه كذب .

وإني محدثكم الآن عن بعض متفيهقي العصر سوف تنكر عقولكم منه وتقبل ، جمع فيه بطلُه إلى جانب الجهل والحمق كذباً، وإني سوف لا أتزيد فيه أو أنقص منه إلاَّ مما يكون مما تفرضه الصياغة الأدبية .

لقد دعيت يوماً ما لمقابلة الطلاب الذين رشحوا للدراسة في معهد المعلمين ، والطلاب في كل زمان ومكان فيهم الغث والسمين ، ولكن لا يوجد فيهم من سأذكره لكم .

لقد جاءنا أحد الطلاب ، وكان متخرجا من معهد ديني ، أي يحمل ثانوية شرعية ، ومن خلال كلامنا معه زعم أنه يحيط معرفة بكثير من العلوم ،

وأما في علوم الشرع فقد وصل فيها لدرجة الإجتهاد ، فهو لا يقلد أحدا، فأثار الطالب دهشتنا ، ولفت نظرنا ، لجرأته وغرابة دعواه .

إلاَّ أننا لم نجد معالم هذه الدعوى ، لا في مظهره ، ولا في مخبره ، إذ كان يلحن بلحن العامة ، لا بلحن العلماء ، ولا بلحن طلاب العلم .

ومن خلال نقاشنا معه تبين أنه دون مستوى من يوصف بالجهل ، علاوة عن أنه يوصف بالعلم .

إذ بعض من يوصف بالجهل يكون على جانب من العلم ، وإنما يوصف بالجهل إذا ما قورن بغيره من عباقرة العلماء ، ويكون جهله في هذه الحالة نسبيا .

فلما رأيت الطالب على هذه الحالة التي وصفت ، بدأت معه بالمغالطات العلمية ، أريد أن أختبر مدى ما هو فيه من الجهل ، فوجدته يقبل عليها إقبال النهم ، ويجيب عليها على أنها من بديهيات الحقائق العلمية فيما يوحيه إليه جهله .

(67/1)

فلما رأيته هكذا ، وأنه لا يفرق بين حق وباطل ، قلت في نفسي : أسأله سؤالا أهز به كيانه ، فإن كان فيه شيء من الإحساس العلمي ، أو الكرامة العلمية ، انفجر .

فقلت له : هل تعرف رجلا يسمى عمر بن عبد العزيز . . ؟

فقال : نعم أعرفه .

فقلت له : هل هو فقيه أو فيلسوف . . ؟

فقال : إنه فيلسوف .

فقلت له : هل هو من فلاسفة اليونان ، أم من فلاسفة الرومان ؟

فقال : إنه من فلاسفة الرومان . . ؟ ؟ !

فقلت له : هل تحفظ شيئا من فلسفته . . ؟!

فقال : نعم . . إنني كنت أحفظ بعضها ، إلا أنني نسيته . . ؟

وهنا فهمت لماذا يقول الناس " سبحان الله " في حالتي الإعجاب والتعجب !!

إذ لم يكتف الرجل بما كنا ننكره على من يدعى الدعوى الباطلة ، وبما أتى به من المضحكات . . . بل أضاف إليها كذبا، وتبين لي فعلا أن الرجل مجتهد، وأنه يستحق أن يكون في مصاف مجتهدي الأمة ، من أمثال أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد ليكون عبرة من عبر الحياة يخلدها التاريخ الأدبي للجهل ، فهو كما يزعم رجل وهم رجال .

* * *

إخضاع نصوص الشرع للعقل

وإنكار المعجزات

لم يقف أمر التفيهق في هذا العصر عند حد الاجتهادات الخاطئة في نصوص الشريعة ، بالجهل المطبق بقواعد الاجتهاد والاستنباط ، على نحو ما ذكرنا، وإنما تعداها إلى حد آخر، يعتبر أشد خطراً، وأكبر أثراً، وأعظم ضرراً، ألا وهو إخضاع نصوص الشريعة لحكم العقل، دون اعتبار لقوانين الشريعة وقواعدها.

ما رضيه العقل، وقنع به، وأقره، صار معتبراً مقبولاً، وما رفضه لعدم القناعة به، صار مردوداً مرفوضاً، واتخذا هذا المنهج من التفيهق اسم التجديد .

ويلزم من هذا أن الحاكم أولاً وأخيرا هو العقل، وليس الشرعَ، فيجب عرض الشرع على العقل، فما أقره العقل، قُبل، وما رفضه، رُفضَ، ورفضه يكون بأمرين ، إما برده إن كان لرده مجال ،كأحاديث النبي صلى الله عليه و آله و سلم، مهما بلغت من الصحة ، وإما بالعبث في معناه حتى يصير على مراد العقل، ولو مؤقتا، ريثما يحين الوقت لرده عن طريق التشكيك فيه، على ما جرت عليه الخطط المرسومة من قبل المتربصين بهذا الدين منذ حين، وذلك كبعض آيات القرآن الكريم.

وبناء على هذا عبث بالكثير من نصوص الشريعة، من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه و آله و سلم لعدم إمكانية هضمها في عقل من ردها وأدى هذا الأمر إلى إنكار المعجزات ، لأنها من أصعب وأبعد ما يمكن للعقل الذي طمْ يشاهدها أن يؤمن بها .

وهذا هو الطريق الأمثل لإنكار الوحي ، لأنه من أبلغ المعجزات ، وأبعدها عن تصورات العقل المادي الذي لم يؤمن بالله .

وإني سأعرض لنماذج من عبث أدعياء التجديد ، يتبين من خلالها مدى ما صارت إليه الفوضى العلمية في دين الله ، بسبب غياب الضوابط السليمة، والقواعد الصحيحة، التي كانت تحكم اجتهادات العلماء، عند نظرهم في نصوص الشرع، واستنباطهم منها .

وأبدأ بما لم يتمكنوا من رده لقطعية ثبوته، ككتاب الله، فعمدوا إلى العبث في معناه حتى يتلاءم مع عقولهم القاصرة،أو منهاجهم العلمية المادية التي تأثروا فيها بمناهج الغرب المادية التي لا تؤمن بالله.

فزعم أحدهم أن قوله تعالى : وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْناً قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ

{البقرة/60} زعم أنه ليس في هذا معجزة خارقة للعادة ، وإنما هو أمر جار على قوانين الطبيعة والمادة، وأن موسى عليه السلام كان يملك آلة حفر الآبار، وأن قوله تعالى : اضْرِب بِّعَصَاكَ الحجر {البقرة/60} . أي احفر بآلتك الأرض، فالعصا كناية عن آلة الحفر، والحجر كناية عن الأرض .

(69/1)

فما عمله موسى لم يكن سوى عملية حفر لبئر في الأرض، يشرب منها أسباط بني إسرائيل.

وهكذا عمل في كل معجزة من معجزات الأنبياء المادية، وشحن بمثل هذه الأباطيل تفسيره.

وزعم آخر قوله تعالى : وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ { 3} تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ { 4} زعم أن الطيور عبارة عن الميكروبات حملت إليهم الطاعون ، أو البعوض حمل إليهم الحُمَّيات الخبيثة ، أو ميكروبات الجُدَرِي ، واستدل على ذلك بجيش نابليون الأول ، لما حاصر عكا ، ولبث أمامها أشَهراً ، حتى أصاب جيشَهُ الطاعونُ ، فرجع عنها .

والأمثلة على هذا كثيرة في هذا العصر، وكلها تنزع من معين واحد، ألا وهو مجارات العقل المادي الذي لا يؤمن بالغيب .

وكأنهم بعملهم هذا يستكبرون على الله إجراء المعجزات، مما يتنافى مع أبسط مبادئ الإيمان بالله، ومما يُلزمُ الضلالَ والانحراف إن لم نقل الكفرَ والإلحاد.

وأما بالنسبة للسنَّة فأمرها أهون عندهم من أمر القرآن، وذلك بردها مباشرة، مما يغنيهم عن الخوض في معانيها على نحو ما خاضوا به في القرآن.

فأنكر بعضهم حديث الذبابة، وكل حديث ورد فيه ذكر الشياطين، مع وجودها في الصحيحين

وأنكر بعضهم حديث لعق الأصابع .

وأنكر بعضهم الأحاديث المعلقة بالمعاملات، واستدل على ذلك بقوله عليه السلام: ((وأنتم أعلم بأمور دنياكم)) .

وأنكر بعضهم الأحاديث المتعلقة بالحجاب .

وأنكر بعضهم الأحاديث المتعلقة بولاية المرأة ، وزاد على الإنكار الهزء بها .

وأنكر بعضهم الأحاديث المتعلقة بالموسيقى .

وقد وصل الغلو ببعضهم إلى أن طالب بهجر كل ما أعتمده علماء الأمة منذ فجر الإسلام إلى اليوم من قواعد علمية لقبول أو رد ما يروى من أحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، وطالب بإيجاد قانون جديد يحكمه العقل، يكون هو الفيصل في قبول أو رد الأحاديث، كما طالب بإيجاد صحيح جديد غير صحيحي البخاري ومسلم بناء على قانونه العقلي .

(70/1)

ومن خلال هذه الصور التي ذكرناها، مما يردده أدعياء التجديد في دين الله يتبين لنا أن المراد هو القضاء على الدين القائم على الوحي، وإيجاد دين جديد قائم على العقل.

وقد صرح أحدهم بهذا فقال :

لقد توسع القرآن الكريم في معنى الوحي ، فلم يقصره على النبيين ، بل

أطلقه على أدنى درجات الانسياق الطبيعي الحيواني ، فقال تعالى : وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ {النحل/68} قال : وإذا صح إطلاق الوحي على هذا الانسياق الفطري . الحيواني، صح من باب أولى إطلاقه على نتاج العقل الإنساني، لأن الله خالق كل شيء، والباعث على كل شيء، فيكون لا تنافي بين قول مشرعي أوروبا إن الشرائع أصلها العقل، وبين قول الدينيين إن أصلها الوحي.

ثم قال: وإذا لم يقل الدينيون هذا الحل الموافق للكتاب والعلم فقد تعرضوا لشبه لا مخلص لهم منها ثم ساق الشبه، هذا كلامه بحروفه (1).

وهو غني عن التعليق لأنه محض الكفر، وهذا هو نتاج الخوض في دين الله بغير علم .

وهذا يوجب علينا أن نتكلم على العقل والدين والغيب، وقد عرضنا لذلك بالتفصيل في كتابنا " العقل والغيب "(2)، فليراجع.

العلماء والسفهاء

في كثير من الأحيان يجد الإنسان نفسه مضطراً للصمت، إما أمام مخاصم فاجر، أو مجادل معاند أو متنطع جاهل.

وهو لا يصمت، على أن الصمت أبلغ في الجواب ، لأن هذا إنما يكون عند عاقل مسه طائف من الشيطان فجهل ، أو عالم سها فزل ، فإن العاقل المنصف لا يسعه في مثل هذا المقام إلاَّ الصمت ، ويكون صمته أبلغ في التعبير من نطقه ، وهذا هو المأمور به في الشرع ، فقد قال صلى الله عليه و آله و سلم : ((أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم)) .

إلا أنه عندما يكون المخاصم فاجراً، أو مجادلاً معانداً، أو سفيهاً جاهلاً، فإن العاقل لا يمكنه إلا السكوت أيضاً، ولكن ليس سكوتَ إقالةِ الكريم عثرته، وإنما هو سكوت الدهشة، والإبقاء على المروءة.

فالنقاش والكلام يفيدان عندما تكون هناك قواعد مشتركة، ومبادئ ثابتة، يرجع المتناقشان إليها، ويعولان عليها، وتكون بينهما الحكم والفيصل، وأما إذا عدمت مثل هذه القواعد، بأن كان أحد الرجلين أو كلاهما، لا يعرفان عنها شيئا، فإن النقاش في هذه الحالة ينقلب إلى سفسطة ثم إلى عناد، تكون الغلبة فيه لأكثرهما فجوراً، ولن يلتقيا في حال من الأحوال، وفي كثير من الحالات يكون الصمت هو الجواب .

ولقد قال إمامنا الشافعي رحمه الله في مثل هذه الحالة: ما جادلت عالماً إلا وغلبته، وما جادلت جاهلاً إلا وغلبني، وهذه حقيقة يقرها الجهلة ويعرفها العلماء.

فقد حكي أبو حاتم البستي أنه دخل مسجداً ، فقام بعد الصلاة شابٌ ، فقال : حدثنا أبو خليفة ، حدثنا أبو الوليد ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، وذكر حديثاً .

قال أبو حاتم: فلما فرغ دعوتُه، قلت: رأيتَ أبا خليفة ؟ قال:لا، قلتُ: كيف تروى عنه ولم تره ؟فقال: إن المناقشة معنا من قلة المروءة: أنا أحفظ هذا الإسناد، فكلما سمعت حديثاً ضممته إلى هذا الإسناد .

وروى ابن الجوزي بإسناده إلى أبي جعفر بن محمد الطيالسي قال : صلَّى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة ، فقام بين أيديهم قاصٌ ، فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، قالا : حدثنا عبد

الرزاق، عن معمر، عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً، منقاره من ذهب، وريشه من مرجان !! وأخذ في قصةٍ نحواً من عشرين ورقة، فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين وجعل يحيى بن معين ينظر إلى أحمد ، فقال له حدثته بهذا ؟! فيقول : والله ما سمعت هذا إلاّ الساعة ، فلما فرغ من قصصه وأخذ العطيات، ثم قعد ينتظر بقيتها ، قال له يحيى بن معين بيده : تعالَ ، فجاء ، متوهماً لنوال ، فقال له يحي : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فقال : أنا يحيى بن معين ، وهذا أحمد بن حنبل ، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، فقال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما تحققتُ هذا إلا الساعة ! كأن ليس فيها يحيى بن معين واحمدُ بن حنبل سواكما ن قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ؟؟ فوضع أحمد كمه على وجهه، وقال: دعه يقم، فقام كالمستهزئ بهما. وذلك أن النقاش معه ومع أمثاله بهذا الجهل الفاضح، والحمق الواضح، والفجور الظاهر مسقط لمروءة أحمد ويحيى، فإنهما لا يتوقعان من مناقشته إلا تجهيلهما والإزراء بهما، فصانا نفسيهما بالإعراض عنه والابتعاد منه.

(73/1)

ومما يروى عن الإمام أبي حنيفة النعمان – رضي الله عنه – أن كان خارج بغداد، فلقيه سفيه من السفهاء الذين لا يعرفونه ، ولئن عرفوه ، فلن ينزلوه منزلته، لأنه كما قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : ((لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهل الفضل)) ، فلا يقدر منزلة العالم إلا

العالم ، ونحن وإن كنا نجد العامة في مجتمعنا الإسلامي يقدرون العلماء ويجلونهم ، فليس هذا لأنهم أدركوا منزلتهم العلمية وعرفوا حقيقة علومهم ، فإنه لا سبيل إلى هذا ، وإنما هو لأنهم عرفوا على الجملة أنهم علماء ،وأنهم بحاجة إليهم ليستمدوا منهم الفتوى ، وأنهم امتداد للنبوة في الأرض بعد أن انقطع الوحي من السماء ، وأن دينهم أمرهم باحترامهم بقوله عليه الصلاة والسلام: ((ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ويعطي عالمنا حقه)) فتأدبُ العامة بآداب الإسلام العامة هو الذي جعلهم يحترمون علماءهم ، ولو كان الأمر منوطاً بعلم العلماء فقط ، لما كان الأمر هكذا .

لقد لقي السفيه أبا حنيفة رضي الله عنه خارج بغداد وهو لا يعرفه ، فتعرض له ، ثم شتمه ، وتمادى في شتمه إلى أن وصلا إلى سور بغداد فالتفت أبو حنيفة إلى ذلك السفيه وقال له : أعندك شتائم أخرى تريد أن تفرغها من إهابتك ، فإن كانت فقلها . . ! فاستغرب السفيه هذا الموقف ، مع عدم رد أبي حنيفة عليه بكلمة واحدة . . ! وقال له : لم تأمرني بهذا . . ؟!

فقال له أبو حنيفة: لما كنا خارج بغداد لم يكن معنا أحد، وأنا سامحتك فيما قلت وكأنك لم تقله وكأني لم أسمعه، ولكني أخشى إن دخلت بغداد، وسمعك الناس تشتمني. . . أخشى أن يضربوك. . . فأنا أبو حنيفة النعمان . . .

* * *

الدعوة والعصبية

لقد كنت أتكلم في موضوع علمي مهم ، يتعلق بالعقيدة فبحثته من جميع جوانبه ، وبينت أقوال العلماء فيه ، ثم عرضت لرأي ابن القيم في الموضوع ، وكان مما انفرد به عن عامة المسلمين ، وبينت خطأه فيه ، ووجهت ذلك بالدليل والبرهان ، لكي لا يكون في الأمر لبس ولا شبهة ، وإن كان لا يحتاج إلى دليل ، لأنه مما يكاد يكون معلوما من الدين بالضرورة .

رسالة على المكتب

وفوجئت بعد يومين برسالة على مكتبي من أحد الطلبة . يشكر فيها اهتمامي بالمحاضرات ، وأثرى في الطلاب ، ويثني ، ويؤكد الثناء بالثناء ، ثم قال : بلغني ،أنك تعرضت في المحاضرة الماضية لابن القيم ، وبينت خطأه في الموضوع الفلاني ، وليتك لم تفعل ، لأن أحد الطلبة ، ممن يكن لك المحبة والاحترام ، قد آلمه ما ذكرت عن ابن القيم ، لأنه يحبه ، ونشأ على كتبه ، ومن ثم قال : إنك سقطت من عينه ، إذ أبنت خطأ من يحب، طويت الرسالة، ولم يكن ما وجدته فيها مفاجأة، لأني عهدت من قبل مثل هذا الخلق في بعض من ينتسب إلى الدعوة.

المنهج الوسط في النقد

ثم دخلت قاعة الدرس ، وافتتحت المحاضرة بما يمس هذا الموضوع، مما يجب أن يعلمه كل داعية مسلم، ويتنبه له، فقلت: إننا نحن المسلمين من علماء ودعاة ومفكرين عندما نثني على إنسان ما، في موضوع ما، لا نعني أن هذا الإنسان معصوم عن الخطأ، ومصيب في كل ما أتاه من عمل، وإنما نريد الثناء عليه، فيما عرضنا له من موضوع الساعة، أو على مجمل خلقه وسيرته.

وعندما ننتقد إنساناً ما ، في موضوع ما ، لا نعني أننا نريد انتقاص هذا

الإنسان ، ونفي صفة العلم عنه إذا كان عالماً ، أو صفة الدعوة إذا كان داعية ، ولا نريد الحط من منزلته ، وإنما نريد أن نبين أنه أخطأ في المسألة الفلانية ، مع المحافظة على ما له من مكانة في العلم ، وتضحية في الدعوة ، وأثر في الفكر ، إذ النقاش، والنقد حول فكرة معينة ، لا حول الرجل وفكره ودعوته .

العصمة لمن عصمه الله

(75/1)

ونحن المسلمين لا يوجد عندنا إنسان معصوم عن الخطأ، أيا كان هذا الإنسان، صحابياً أم تابعياً، أم إماماً مجتهداً. أم من عامة الناس، سوى من عصمه الله تعالى من نبي أو رسول، ومن سواهم، يؤخذ منه ويرد عليه.

كما قال الإمام مالك – رضي الله عنه: ((كل رجل يؤخذ منه ويرد عليه إلا صاحب هذا القبر ، وأشار إلى قبره)) .

يستوي في ذلك عندنا كل إنسان من المسلمين كبر شأنه أو صغر ، علت منزلته أو نزلت ، لأننا جميعا خاضعون لشرع الله ، وهو الحاكم علينا ، إذ الشرع حاكم ، وليس محكوماً عليه ، ونحن نعرف الرجال بالحق ، ولا نعرف الحق بالرجال ونزن الإنسان بميزان الشرع ، ولا نزن الشرع بميزان الناس .

والدين عندنا غير منوط برجل، لا يؤخذ إلا منه، ولا يروى إلاَّ عنه، ولا يعرف إلا به، لأن ديننا جاء ليوجه الناس، لا ليوجه من قبل الناس.

فما قاله أي إنسان في الدنيا نعرضه على مصادر التشريع فما وافقها: أخذنا به، وما خالفها: أعرضنا عنه. ولا يغير هذه القاعدة مكانة الرجل ولا

منزلته.

وإنما يعرف الحق بالرجال عند غيرنا من الوثنيين، الذين اتخذوا من الرجال أرباباً لهم من دون الله، فما رضوا عنه فهو الحق، وما سخطوا عليه فهو الباطل ، وما قالوه لا يعدو الصواب وإن كان في الواقع خطأ ، فأنزلوا الناس منزلة الله ، ولا كذلك نحن المسلمين ، وليس عندنا من يقال فيه : لا يسأل عما يفعل إلاَّ الله ، أو من أوجب الله على الناس طاعته من نبي أو رسول .

(76/1)

وإن مما يخل بمكانة الرجل ، وينزل بمرتبته ، أن يوضع في منزلة غير منزلته ، فمن زعم أن زيداً من الناس معصوم لا يخطئ ، فقد وضعه في منزلة غير منزلته، ألا وهي منزلة الله ، أو الرسول ، وهذا هبوط بالإنسان، إذ الهبوط بالمرء عند العقلاء أن يوضع في غير موضعه. علا الموضع أو نزل. لقد جاء الإسلام ليخرج بالناس من عصبية الجاهلية المنتنة، إلى سماحة الدين الغضة، ومن التحيز لقبيلة أو جنس أو لون إلى العدالة والمساواة بين جميع الخلق.

النقد للإصلاح

ولقد علمنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أن ينقد بعضنا بعضاً من أجل الإصلاح، فجعل المرء مرآة لأخيه، وأمرنا أن نقبل النقد، لأن كل بني آدم خطاء.

ولقد علمنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم – وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون – بسلوكهم العملي، كيف يرضى الإنسان المسلم بما يوجه

إليه من نقد، ويستغفر الله مما كان قد وقع به من خطأ.

أسلوب الصحابة

لقد رد عبد الله بن عباس ، وهو من أصغر الصحابة سناً ، على أمير المؤمنين ، الفاروق عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في كثير من مسائل العلم ، ولم يقل أحد من الناس إن ابن عباس أخطأ ، لأنه رد على عمر ولم يفهم أحد من الناس أن ابن عباس كان ينتقص عمر أو يحط من شأنه، بل ردت عليه امرأة ، وأبانت عن وجه خطئه ،وقبل .

واستدركت عائشة رضي الله عنها على العشرات من كبار أصحاب رسول الله ، ولم يفهم أحد منهم أنها أساءت، لأنها بينت خطأ أو وهم من أخطأ أو وهم، ولم يفهم أحد من الناس أنها كانت تنتقصهم، أو تحط من شأنهم .

بين الشافعي ومالك

ورد الشافعي على مالك ، في كتاب كامل ((كتاب الوضع على مالك))

ولم يقل أحد أن الشافعي أساء، أو انتقص مالكاً ، كيف وهو القائل فيه: إذا ذكر العلماء فمالك النجم، وكان تلميذاً له، تفقه عليه، وروى عنه.

لأن الأمر ليس أمر شخص، وذات، وهوى، وإنما هو أمر دين يستوي فيه قدم الجميع، والحق أحق أن يتبع.

بين القاضي والشافعي

لقد كان القاضي عبد الجبار من أشد الناس تمسكا بأصول الشافعي، شديد الدفاع عنها، ولما وصل إلى مسألة نسخ الكتاب بالسنَّة ، ونسخ السنة بالكتاب – والشافعي يقول : لا ينسخ الكتاب بالسنَّة ، ولا السنَّة بالكتاب ،

في مذهب خاص له، انفرد به عن جمهور الأصوليين ، وعلى تفصيل فيه ، ليس هذا مكانه – عندما وصل القاضي إلى هذه المسألة قال : الشافعي كبير ، والحق أكبر منه ، إلا أن القرآن ينسخ السنَّة ، والسنَّة تنسخ القرآن ، ولم يقل أحد من الناس إنه أساء ، وإنما قالوا ، ولازالوا يقولون ، إن القاضي من أشد الناس تمسكا بأصول الشافعي ، إلا أن القاضي أنزل الشافعي منزلته البشرية ، ورد عليه فيما يعتقد أنه خطأ .

ومن قرأ كتب فقهاء هذه الأمة وجد أمراً عجباً، من حرية الرأي – ضمن الضوابط والقواعد العلمية – وحرية النقد والاختيار، ما لم يكن هوى.

بين الأمس واليوم

وكان هذا دأب سلف هذه الأمة، وخلفها من العلماء، والدعاة، إلى أن وصلنا إلى ما نحن فيه الآن من عصبية، كادت وللأسف تذهب برواء كثير ممن يتكلمون في هذا الدين، ويدعون إليه.

فوصل بعض الشباب إلى مرحلة ، إذا تقلد فيها رأياً عمى عما سواه ، وأصم أذنه عند سماعه ، وكأنه أوحي إليه أن الله قد جمع الحق في هذا الذي أشرب قلبه بمحبته ، فهو ليس بمستعد لسماع أي نقد ، أو أي نصح ، أو أي اعتراض ، ومن ثم فهو ليس على استعداد لأن يعتقد أن هذا الذي أعتقد رأيه قابل للخطأ .

بعض الشباب قرأ لسيد قطب . رحمه الله، وأسكنه فسيح جنته . وتعشق كتبه وأفكاره، وإلي هنا نعتبر هذه فضيلة، ونقبلها، إلا أنه وصل الأمر ببعضهم إلي ما ذكرت، مما وصفت من العصبية المفرطة لكل ما قال، وهذا لا نقبله .

(78/1)

وبعضهم قرأ لأبي الأعلى المودودي . رحمه الله ، وأسكنه فسيح جنته .
وصار أيضاً أمره لما ذكرت، نحن لا ننكر أن سيداً، وأبا الأعلى، وغيرهما، قد أثروا المكتبة الإسلامية بتراث فكري كان ينقصها ، وسدوا ثغرة من ثغر العلم، وجهروا بمبادئ الحق، وزيفوا أباطيل الخصوم، وجزاهم الله عن كل ما قرأ لهم واستفاد منهم خيراً .
إلا أن هذا لا يعني أنهم معصومون، بل هم من بني آدم الذين قال فيهم رسول الله: " كل بني آدم خطاّء "
وربما جاء من بعدهم من يساويهم، بل يفوقهم، وفضل الله واسع ، يؤتيه من يشاء، ولكل مجتهد نصيب، ولا يخل ذلك بمرتبتهم ومقالهم .
فإذا ما سمعنا اعتراضا على أحدهم، ممن ألفنا وأحببنا، لا يجوز أن نرد الدعوى والاعتراض،لأن قائل الكلام فلان ، فلا اعتراض عليه، ولا يخطئ، بل نسمع الاعتراض، ونناقشه، فإما أن نقتنع، وإما أن نقنع.
والجدال يجب أن يدور حول الفكرة المعترض عليها، لا حول قائلها، لأن قائلها لم يقل هذه الكلمة فقط حتى يصبح رهيناً لها، ولن ينقصه أن يثار حول بعض آرائه الجدل ، لما ذكرت من سلوك سلف هذه الأمة وخلفها ، وكفى المرء نبلاً أن تُعَدَّ معايبُه .
وعلى العكس من ذلك نجد إنساناً آخر، يغالي في النقد، ويفرط فيه، فيأتي إلى كلمة جرت على لسان أحد الأشخاص ويجعل منها شخصية الرجل الكامل، ومن ثم يفجرها فيه، ليذهب بكل فضل له من أجلها.
ومن هذا القبيل ما يكون من بعض الدعاة الذين يتخذون الدعوة وسيلة لتثبيت مواقفهم ، وتدعيم آرائهم وإن كانت مواقفهم وآراؤهم خاطئة .

يختصم اثنان حول فكرة ما، أو حول أمر معين، فما يكون من أحدهما إلا أن يذهب إلى أصحابه، الذين يؤمنون بفكره، ويقول لهم : إن فلانا اعترض علي، أو علينا، وما يكون منهم إلا أن يقاطعوه، بل يذموه، دون أن يعرفوا وجه اعتراضه، ودون أن يناقشوا رأيه، أو يسمعوا كلامه،بل لمجرد سخط فلان عليه، أو لمجرد. اعتراضه، فجعلوا من أنفسهم إمعة يأباها الإسلام ، ويأباهم الخلق الإسلامي الكريم ،ولقد حفظوا جميعا أن الله عاتب نبيه داود إذ تسرع بالحكم في مسألة النعاج، دون أن يسمع من الخصم وعرفوا جميعاً أن هذه عصبية يمقت الإسلام عليها.

وأدركوا جميعاً أننا يجب علينا أن نبني آرائنا في الرجال على قواعد العقل والدين، لا على قواعد العاطفة والهوى .

وإن هذا الميزان يقول: لا يمكن أن ينقلب الرجل، وبلحظة واحدة، من صديق إلى عدو، دون أن يحدث أي تغير في فكره أو دينه، بل لمجرد أنه رأى رأيا يخالف رأي من يحب، أو اعترض عليه.

وتزداد الشقة، ويتسع الخلاف، وينقض العدو فيفتك بالفريقين، بعد أن تفرقا، ففشلا، فذهبت ريحهما.

ولولا أن الظروف لا تسمح لي بالكلام التفصيلي ؛ لسردت من الوقائع والأرقام ما يشيب له رأس الداعية مما يعانيه إخوتنا المسلمون في الدعوة اليوم.

الإنصاف. . الإنصاف

ولذلك يجب علينا جميعاً أن نتحلى بفضائل الإنصاف ، وأن نعلم أن

الأشخاص ذاهبون ، وأن الدين باق ، وأن الأشخاص محكومون ، وأن الشرع حاكم ، وأن كل إنسان يؤخذ منه ويرد عليه إلا صاحب الدعوة عليه السلام ، ولا يجوز بحال من الأحوال أن يكون المرء إمعة ، إن أحسن الناس أحسن ، وإن أساءوا أساء، فما جاء الإسلام إلا لينقذنا من العصبية ويبعدنا عن الهوى والله الموفق والهادي إلى سبيل الرشاد

* * *

النساء والحلي

(80/1)

إن مما أدركه خلفنا – بعلمائه وعامته – من سلفنا بعلمائه وعامته ، ومما هو معلوم بالبديهة من ديننا، ومما لا يخفى على البعيدين عن الشرع علاوة عن القريبين منه، أن الشارع الحكيم أباح لإناثنا حلية الذهب والفضة وحرَّمها على ذكورنا ، بالتفاصيل المعروفة ، والضوابط المحدودة .

على هذا دلَّت الأحاديث النبوية القولية والفعلية وعليه دلَّ ما أثر عن السلف الصالح وعليه اتفقت الأمة الإسلامية .

روى أبو داود في سننه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدمت على النبي صلى الله عليه و آله و سلم حلية من عند النجاشي، أهداها له، فيها خاتم من ذهب، فيه فص حبشي، قالت: فأخذه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم بعود معرضاً عنه، أو ببعض أصابعه، ثم دعا أمامه بنت أبي العاص بنت ابنته زينب ، فقال : " تحلي بهذا يا بنية".

وفي " المطالب العالية " وعزاه لمسند أبي بكر، عن زينب بنت نبيط، عن جاب، قالت : " أوصى أبو أمامه أسعد بن زرارة إلى رسول الله صلى الله

عليه و آله و سلم بأمي وخالتي ، فأتاه حلي فيه ذهب ولؤلؤ ، يقال له : الرعاث ، فحلاهن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من تلك الرعاث، فأدركت ذلك الحلي الرعاث، فحلاهن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من تلك الرعاث فأدركت ذلك الحلي عند أهلي ". قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ورواه الطبراني في عدة أسانيد ، ومن ثم حسن أحدها .

والرعاث : واحدتها رعثة ، وهي : القرط من حلي الأذن .

وروى الترمذي ، والنسائي عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال : ((حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لنسائها)) . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وروى أبو داود والنسائي ، عن علي بن أبي طالب رضِي الله عنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أخذ حريراً فجعله في يمينه، وذهبا فجعله في شماله، ثم قال إن هذين حرام على ذكور أمتي .

ففي هذه الأحاديث من وضوح الدلالة ، وظهور النص ما يكفي للقول بحل الذهب والفضة للنساء مطلقاً،دون حاجة إلى بيان وتفصيل،أو شرح وتحليل،((لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد))

(81/1)

وروى أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، والدار قطني ، واللفظ لأبي داود ، عن عمرو بن شعيب رضي الله عنه ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه و آله و سلم ومعها ابنة لها ، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب ، فقال لها : ((أتعطين زكاة هذا ؟)) قالت : لا ، قال : أيسرّك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ، قال : فحذفتهما

، فألقتهما إلى النبي وقالت : هما لله ولرسوله .

ولفظ الترمذي والدار قطني، أن امرأتين أتتا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وفي أيديهما سواران من ذهب ، فقال لهما : " أتؤديان زكاته ؟))

قالتا : لا ، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم : " أتحبان أن يسوركما الله بسوارين من نار ؟ " قالتا : لا ، قال : " فأديا زكاته " .

وأخرج أبو داود : والدا رقطني عن عائشة زوج النبي – قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فرأى في يدي فتختان من وَرِق ، فقال : صلى الله عليه و آله و سلم " ما هذا يا عائشة ؟" فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسول الله ، قال : أتؤدين زكاتهن ؟ قلت: لا ،أو ما شاء الله، قال :"هي حسبك من النار" .

والفتخة : حلقة لا فص لها : تجعلها المرأة في أصابع رجليها ، وربما وضعتها في يدها .

وروى أحمد بإسناد حسن عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: دخلت أنا وخالتي على النبي، وعلينا أسورة من ذهب، فقال لنا: " أتعطيان زكاته ؟" قالت : فقلنا : لا ، فقال : ((أما تخافان أن يسوركما الله أسورة من نار ، أديا زكاته)) .

وروى البخاري عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال للنساء في موعظته إياهن : " تصدقن ولو من حليكن " .

وفي هذه الأحاديث أيضا ، ما يدل دلالة واضحة على أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أقر النساء على اتخاذ الحلي من الذهب والفضة زينة يتزين به ، سواء أكان سوارا ، أم خاتما، أم قرطا ، أم طوقا ، وأمرهن أن يتصدقن منه ببعضه، ولو كان حراما لنهاهن عنه مطلقا، وإنما حرم عليهن

اتخاذه مع عدم دفع زكاته ، ولم يأمرهن بتركه وتجنبه . ويزيد هذا وضوحا .

(82/1)

ما رواه أبو داود بإسناد حسن عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أوضاحاً من ذهب ، فقلت : يا رسول الله ، أكنز هو ؟ فقال : " ما بلغ أن يؤدي زكاته فزكي ، فليس بكنز " ولم ينهها عليه الصلاة والسلام عن لبسه ، ولم يحرمه عليها ، بل أباحه لها إن زكته إذا بلغ ما تجب فيه الزكاة .

روى مالك في الموطأ ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تحلي بنات أخيها ، يتامى في حجرها، لهن الحلي، فلا تخرج منه الزكاة .

وهذا إسناد صحيح عن عائشة .

وروى الدار قطني بإسناده عن أسماء بنت أبي بكر – رضي الله عنها – أنها كانت تحلي بناتها الذهب ولا تزكيه نحواً من خمسين ألفاً.

وقد اختلف السلف من الصحابة، والتابعين والأئمة المجتهدين، في وجوب الزكاة على الحلي المباح، بعد أن اتفقوا على جواز اتخاذه واستعماله للنساء دون الرجال، وهم على كثرتهم لم ينقل عن واحد منهم تحريمه بل الذين نقلت عنهم الإباحة وهم:

عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ،وسعيد بن جبير ، وعبد الله بن شداد ، وميمون بن مهران ، وابن سيرين ، ومجاهد ، وجابر بن زيد ، والزهري، وسفيان الثوري ، وأبو حنيفة ، وابن المنذر ، وعبد الله

بن عمر ، وجابر بن عبد الله ، وأسماء ابنة أبي بكر ، وعائشة ، والشعبي ، والقاسم بن محمد ، ومالك ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق ، والإمام الشافعي رضي الله عنهم .

ولم ينقل إلينا عن أحد من أئمة المسلمين أنه قال بحرمة الذهب والفضة حلياً على النساء، ولا نعرف خلافا في جواز استعمالهن له.

(83/1)

قال الإمام النووي في " المجموع " 6 / 36 : ((أجمع المسلمون على أنه يجوز للنساء لبس أنواع الحلي من الفضة ، والذهب جميعاً ، كالطوق ، والعقد ، والخاتم، والسوار ، والخلخال ، والتعاويذ ، والدماج ، والقلائد ، والمخانق ، وكل ما يتخذ في العنق وغيره ، وكل ما يعتد لبسه ، ولا خلاف في شيء من هذا)) .

وقال ابن قدامة الحنبلي في "المغني " 2/ 609 : " ويباح للنساء من حلي الذهب والفضة والجواهر كل ما جرت عادتهن بلبسه، مثل السوار ، والخلخال، والقرط ، والخاتم ، وما يلبسنه على وجوهن ، وفي أعناقهن ، وأيديهن ، وأرجلهن ، وآذانهن، وغيره " .

وقال الإمام ابن تيمية في " فتاواه " 25/ 64 : " وأما باب اللباس، فإن لباس الذهب والفضة يباح للنساء بالاتفاق " .

بل ذهب ابن تيمية إلى التسامح في يسير الذهب التابع لغيره في حق الرجال، إذا كان الذهب مقطعاً كالطرز وغيره، وعزاه لأصح القولين في مذهب أحمد .

ولا أظن أننا بعد هذا الذي ذكرناه من الحديث، والأثر، وإجماع الأمة

بحاجة إلي دليل آخر على جواز استعمال الذهب والفضة بكافة طرق لاستعمال وأنواعه في حق النساء دون الرجال.

ولكن العجب كل العجب من رجل يضرب عن كل هذه الأحاديث والآثار، وعن إجماع الأمة، ويذهب مذهباً لم يوافقه أحداً من سلف الأمة ولا خلفها عليه، فيذهب إلى حرمة التحلي بالذهب على النساء ألا وهو الأستاذ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه " آداب الزفاف " ص 132 الطبعة الثالثة ، حيث يقول فيه :

" واعلم أن النساء يشتركن مع الرجال في تحريم خاتم الذهب عليهن ومثله السوار، والطوق من الذهب " ثم ذهب يستدل على ما ذهب إليه بما لا دلالة فيه مما سنبينه بعد قليل، وذيل كلامه بحثاً مستقلاً ، نبين فيه حقيقة الإجماع ، ومرتبته في مصادر التشريع .

(84/1)

وأظن أن شهوة الإتيان بالجديد ولو كان مخالفاً للحق والواقع ، قد جمحت ببعض الناس إلى ركوب الصعب، واقتحام المشاق، ولو رحموا أنفسهم وأخلصوا لله نيتهم، وأنصفوا، وتواضعوا، لأراحوا أنفسهم من عناء التخبط في دين الله مما قد يؤدي بهم إلى المهالك .

فإن ما استشهد به من زعم حرمة الذهب على النساء مما روى عن رسول اللهصلى الله عليه و آله و سلم من أحاديث لا دلالة فيه كما سنبينه .

فقد روى أبو داود والنسائي بإسناد جيد عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها . أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: " أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيامة، وأيما امرأة جعلت في

أذنها خرصاً من ذهب جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة " .
وروى أبو داود وغيره عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال : ((من أحب أن يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ، ومن أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نار فليطوقه طوقاً من ذهب ، ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها)) .
وروى النسائي عن عقبة بن عامر أن رسول الله كان يمنع أهله الحلية والحرير ويقول: ((إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها، فلا تلبسوها في الدنيا)).

(85/1)

وروى النسائي عن ثوبان رضي الله عنه قال : جاءت هند بنت هبيرة رضي الله عنها إلى رسول الله في يدها فتخ من ذهب – أي خواتيم ضخام – فجعل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يضرب يدها ، فدخلت على فاطمة رضي الله عنها – تشكو إليها الذي صنع بها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، فانتزعت فاطمة سلسلة في عنقها من ذهب ، قالت : هذه أهداها أبو حسن، فدخل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ((يا فاطمة ، أيغرك أن يقول الناس ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي يدك سلسلة من نار)) ثم خرج ولم يقعد، فأرسلت فاطمة – رضي الله عنها – بالسلسلة إلى السوق، فباعتها، واشترت بثمنها غلاما، وقال مُرَّةُ عبداً ، وذكر كلمة معناها، فأعتقته، فحدث بذلك النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه و آله و سلم فقال : ((الحمد لله الذي أنجي فاطمة من النار)) . وروى النسائي عن معاوية أن رسول الله صلى الله عليه و آله و

سلم نهى عن لبس الذهب إلا مقطعاً.

فهذه الأحاديث وما شابهها من الأحاديث التي تدل بظاهرها على تحريم الحلي على النساء ، معارضة بالأحاديث الصحيحة التي ذكرناها آنفاً، والتي اعتضدت بإجماع الأئمة من الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين، ولذلك وجب تأويل هذه الأحاديث التي تدل بظاهرها على التحريم ، للتوفيق بينها وبين الأحاديث التي تعارضها والتي هي أقوى منها لاعتضادها بإجماع الأمة الذي يعد المصدر الثالث من مصادر التشريع بعد القرآن والسنة .

ولذلك قال الإمام الحافظ المنذري في كتابه ((الترغيب والترهيب)) : وهذه الأحاديث التي ورد فيها الوعيد على تحلي النساء بالذهب تحتمل وجوهاً من التأويل :

أحدها:

أن ذلك منسوخ، فإنه قد ثبت تحلي النساء بالذهب.

الثاني :

أن هذا في حق من لا يؤدي زكاته ، دون من أداها ، ويدل على هذا حديث عمرو بن شعيب ، وعائشة ، وأسماء أي الأحاديث 5 ، 6 ، 7، التي ذكرناها آنفاً .

الثالث:

أنه في حق من تزينت به وأظهرته، ويدل لهذا ما رواه النسائي ، وأبو داود ، عن ربعي بن خراش ، عن امرأته ،عن أخت لحذيفة، أن رسول الله قال :

((يا معشر النساء ، ما لكن في الفضة ما تحلين به ، أما إنه ليس منكن امرأة تتحلى ذهباً وتظهره إلا عذبت به)) وأخت حذيفة اسمها فاطمة .

وقال النسائي : باب الكراهة للنساء في إظهار حلي الذهب .

الرابع :

أنه إنما منع منه في حديث الأسورة والفتخات لما رأى من غلظه، فإنه مظنة الفخر والخيلاء ، وبقية الأحاديث محمولة على هذا . اهـ .

وقال الإمام جلال الدين السيوطي في كتابه " زهر الربي على المجتبى " شرح سنن النسائي ، عند الكلام على أحاديث الباب الذي فيه حرمة الذهب على النساء مما رويناه قبل قليل : هذا منسوخ بحديث ((إن هذين حرام على ذكور أمتي حل لإناثها)) ، قال ابن شاهين في " ناسخه " : كان في أول الأمر يلبس الرجال خواتيم الذهب وغير ذلك ، وكان الحظر قد وقع على الناس كلهم ، ثم أباحه رسول الله للنساء دون الرجال ، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهن ، فنسخت الإباحة الحظر .

وحكي النووي في شرح مسلم " إجماع المسلمين على ذلك ".ا هـ .

قلت : وممن نقل الإجماع أيضاً ابن تيمية في "الفتاوى " كما أسلفنا ، والبيهقي في السنن ، وابن حجر في الفتح .

وقال السندي في حاشيته على النسائي : ((ولولا الإجماع لكان الظاهر أن يقال : أولاً كان الذهب حلالاً للكل ، ثم أبيح للنساء دون الرجال ، ثم حرم على النساء أيضاً)) . أهـ .

فانظر إلى دقة هذا الإمام ، وانظر إلى علمه ، فالإجماع من مصادر التشريع التي لا يجوز الخروج عنها ولو لم يقترن بدليل شرعي ، كما هو مقرر عند علماء الأصول ، فكيف به إذا اقترنت به عشرات الأحاديث الصحيحة الدالة على ما دل عليه ولكنها العصبية المفرطة ولا يسعنا نحن في خضم التيارات العنيفة التي تجتاح مجتمعنا الإسلامي وقد درس العلم، وفشا الجهل ، ورأينا الشح المطاع ، والهوى المتبع ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه إلا أن نقول ما أمرنا الله به عند نزول المصائب : " إنا لله وإنا إليه راجعون " .

وفي ختام هذا البحث نعود فنقول :

إن التحلي بالذهب والفضة جائز للنساء مطلقا ، لا فرق بين المقطع منه والمتصل ، فالأحاديث الواردة في حله عامة، لم تخص نوعا دون نوع ، وما ورد منها في جواز المقطع فقط يحمل على المحامل التي ذكرناها عن المنذري والسيوطي آنفاً .

وسواء في الحلي ما كان من الحلي في اليد، أم العنق، أم الأذن، أم غير ذلك إلا أننا نقول إن الإسراف في استعمال الحلي حرام ، لا لأنه ذهب أو فضة ، وإنما لأنه سرف وتبذير ، وقد قال تعالى :]إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ[{الإسراء/27} والسرف ليس له ضابط في الشرع ولا في اللغة ، ولذلك يرجع فيه إلى العرف كما هو مقرر في القواعد الفقهية العامة .

وأخيراً إليك ما قاله إمام السلفية وحامل لوائهم ، ابن تيمية في " الفتاوى " 64/25 :

" وباب اللباس أوسع من باب الآنية، فإن آنية الذهب والفضة تحرم على الرجال والنساء، وأما باب اللباس: فإن لباس الذهب والفضة يباح للنساء

بالاتفاق، يباح للرجل ما يحتاج إليه من ذلك ، ويباح يسير الفضة للزينة، وكذلك يسير الذهب التابع لغيره، كالطرز ونحوه في أصح القولين في مذهب أحمد وغيره، فإن النبي نهى عن الذهب إلا مقطعاً. ا هـ .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

* * *

(88/1)

---

(1) دائرة معارف القرن العشرين 6 / 210

(2) صدر عن دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، في 1994 م .

المتفيهقون والسنة النبوية

لم يقف التفيهق عند حد الجرأة على الفتوى في واقعة معينة ، أو الكلام على حكم معين ، أو التهكم ببعض اجتهادات الأئمة ، على ما بيناه في الفقرات السابقة.

وإنما تعداه إلى أصول الإسلام الأصلية ، فتجرأ بعض الزنادقة على كتاب الله ، ونادوا بحذف بعض الكلمات من القرآن .

وعمد بعضهم الآخر إلى تفسيره تفسيراً باطنياً، حسبما تمليه الشهوة، ويبعث عليه الهوى ، سواء أكان في بعض آياته ، أم في كل الآيات، وعمد فريق ثالث إلى محاولة التسلل لكتاب الله عن طريق ظاهرة باطلة زعمها في كتاب الله ، بهرت كثيراً من الناس في بدايتها ، أراد من خلالها الوصول إلى إثبات مذهب البهائية الباطل، كمحمد رشاد خليفة في أكذوبة الإعجاز

العددي في رقم 19، والتي فتن بها كثيراً من الناس، وأراد من خلالها تحريف القرآن الكريم لصالح كفره وإلحاده في مذهبه البهائي .

وكنت ولله الحمد من أوائل من تنبه لهذه الأكذوبة ، وبينت بطلانها (1) .

وتجرأ بعض المتفيهقين على سنَّة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، وأخذوا يطعنون بها ، بكل ما لديهم من وسائل ، وما عندهم من إمكانيات ، فتكلموا على تدوينها، وعلى دواوينها، وعلى رواتها، وعلى أسانيدها، وعلى متونها، حيث لو جمع ما قيل فيها لظهر من خلاله أنه لا يجوز العمل بالسنة ، وهو المراد من كل تلك الطعون التي وجهت إليها .

وهذا من دهاء الأعداء ، لأنهم لو دونوا كل طعونهم ، ووجهوها دفعة واحدة إلى السنة، على لسان إنسان واحد ، لأدى إلى ثورة العامة والخاصة عليها وعلى كاتبها ، ولباءت المحاولة بالفشل .

ولكنهم جزئوا هجومهم وطعونهم على الزمان، والمكان ، والأشخاص، إما بالعمالة المباشرة، وإما بالإيحاءات الباطلة ، والتلقين المنحرف .

(89/1)

وهكذا أصبحنا نسمع كل يوم عن شبهة جديدة في سنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم تدعو إلى ترك العمل بها ، أو على الأقل تدعو إلى تقليصها وقصرها على بعض جوانب الحياة .

وهذه الشبهة وإن كانت أو هي من بيت العنكبوت إلا أنها قد تجد قلباً فارغاً، وعقلاً ساذجاً فتستقر فيه، ولذلك وجب ردها وإبطالها ، وبيان ما فيها من الزيف والضلال .

وهذا المقالة رد على نموذج من نماذج الجرأة على سنة رسول الله صلى

الله عليه و آله و سلم ، نفثها قلم متفيهق مغمور، خلاصتها دعوة إلى إخضاع سنة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم في جميع مصادرها ، حتى ولو كانت في الصحيحين – للعقل البشري ، على ما سنراه في الدعاوى التي قدم بها مقالته (2).

لقد زعم تحت عنوان – الموقف اليوم – أمورا هي :

أن أكثر المؤلفات في علم الحديث والتي تعدو الآلاف قد جعلت مهمة الباحث جد عسيرة أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد قال في مجال المعاملات أقوالاً باجتهاده الخاص وأنها تحتمل الخطأ.

أن مثل قوله عليه السلام " احفوا الشارب وأعفوا اللحى " إنما كان من قبيل الرأي والإرشاد لا من قبيل التشريع .

أن فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية قد خالفوا الأحاديث ، المتفق على صحتها في مئات المسائل ولم يعتبر أحد منهم مخالفا لأصل الدين .

أن جمهور العلماء يكتفي بالصحيحين البخاري ومسلم علماً بأنهما لا يحويان كل الصحيح .

أشار إلى انتقاد بعض العلماء للصحيحين وقدم لهذا بأنهما ليسا معصومين هما ورواتهما من الخطأ ، إشارة إلى أخطائهما .

زعم أن بعض الأحاديث التي حكم لها المسلمون بالصحة، ورواها أئمة الحديث في صحاحهم ليست من أقواله عليه السلام، وأنها تسيء للإسلام وعدد بعضها مع أنه في الصحيحين .

طالب بوضع صحيح عصري يجمع كل الأحاديث الصحيحة التي لم ترد في الصحيحين على أن يجنب تلك الأحاديث التي وردت في الصحيحين ، والتي تسئ إلى الإسلام .

ونحن لا يسعنا إزاء هذه المزاعم الباطلة إلاَّ أن نرد عليه رداً موضوعياً نبين من خلاله خطأه ونعيد به الحق إلى نصابه .

(90/1)

---

1 – لقد عاب أكثر المؤلفات في علم الحديث فقال : إلا أن أكثر هذه المؤلفات التي تعدو الآلاف قد جعلت مهمة الباحث جد عسيرة ، ويزيد الأمر صعوبة أن من الأحاديث ما صحت متونه ولم تصح أسانيده .

ونقول : إن صعوبة البحث في كتب الحديث ليس راجعاً إلى ذات الكتب بدليل أن علماء المسلمين على مر العصور والدهور منذ أكثر من ألف عام حتى الآن وهم يرجعون إلى هذه الكتب، ويبحثون فيها ويستنبطون منها، ولم نجد واحدا منهم زعم أنها كانت عقبة في سبيل بحثه، أو ما نعاً له من الوصول إلى غايته، لأنهم كانوا قد درسوها وفهموها وطبقوها في واقع حياتهم، ومن ثم حفظوها حتى أصبحت في ذاكرتهم ببداهة الفاتحة في ذاكرتنا، وهذا شأن الباحث في علم يريد معرفته والإحاطة به .

وإنما ترجع الصعوبة في أيامنا هذه إلى بعدنا عن كتب الحديث ومذاكراتها وحفظها ، وإتقانها ، ولا يجوز لنا والأمر هذا أن نعيب كتب الحديث ونصفها بأنها جعلت مهمة الباحث جد عسيرة بل الإنصاف أن نعيب أنفسنا ونصفها بالعجز والقصور، مما أدى إلى قصورنا عن إدراك أمانينا، فأنا إذا ما أردت أن أبحث عن مسألة في علم الطب في أحد كتبه مثلاً ، ثم بطأت بي همتي عن الوصول إلى مسألتي لا يجوز لي أن أقول : إن كتب الطب جعلت مهمة الباحث فيه جد عسيرة ، بل يجب أن أقول : إنني لا أعرف كيفية البحث فيه لأني لم أسلك سبيله ولم أرد موارده ولذلك يلزمني أن أسأل

طبيباً عليماً عنها وفي هذه الحالة سيطلعني على المسألة بكل ما فيها ، وهو مغمض العينين مطمئن القلب واثق من الوصول إليها والعثورعليها، ثقة المحدثين عندما يبحثون عن حديث أو بحث في كتاب من كتبه ومصنف من مصنفاته فإنهم يصلون إليه دون جهد أو عناء وبكل بساطة ويسر .

(91/1)

وأما قوله : ويزيد الأمر صعوبة أن من الأحاديث ما صحت متونه ولم تصح أسانيده كما أن منها ما أشكلت متونه وإن سلمت من الطعن روايته – فهذا كلام لا أشم منه إلا رائحة التشكيك فيما لدينا من أحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ، وكأن المراد به أنه ليس ثم ضابط يرجع إليه في معرفة الصحيح من غيره وهيهات . . . فإنا لا نعرف علماً عني به العلماء كعلم الحديث ، ولا نعرف علماً وضعت له الضوابط والموازين الدقيقة كالعلم الذي نبحث فيه عن صحيح أقوال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وسقيمها

وما أشار إليه من الأحاديث التي صحت متونها ولم تصح أسانيدها كلام لا يلتفت إليه ، فهي على قلة عددها وندرة وجودها لم يتركها العلماء تبعاً لأهواء الباحث وإمكانياته ، وإنما تكلموا عليها بإسهاب وإطناب ، لم يتركوا لها مجالاً لتعقيد أو تشكيك ، فبينوا العلة التي من أجلها ارتقت هذه الأحاديث إلى الصحة من قرينة توجب ذلك ، كتلقي الأمة لها بالقبول خلفا عن سلف ، أو غير ذلك من الأمور مما يطول شرحه ، ومما فاضت به كتب الحديث ومصطلحه ، ومما يرجع إلى قواعد مضبوطة مطردة ، وكيف

علمنا أن هناك أحاديث صحت متونها رغم ضعف أسانيدها لولا تنبيه العلماء عليها وذكرهم لها ، وإذا كان الأمر كذلك فما هو وجه الصعوبة ، والتعقيد فيها .. ؟؟

وكل ما يقال في هذا يقال في نظيره من الأحاديث التي صحت أسانيدها وأشكلت متونها وهي أقل من الأولى على قلة أحاديثها .

فأين الصعوبة وأين ما يزيد الأمر صعوبة، وأحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كفلق الصبح قد بذل العلماء فيها من الجهد الجهيد في التحقيق والضبط ، والتدقيق ، والتنقيح ما جعلنا ننظر إليها وكأنها تخرج من فم الرسول صلى الله عليه و آله و سلم دون ريبة أو شك .. وهذا ما يشهد به أعداء المسلمين قبل أن يشهد له المسلمون .

وما الصعوبة إذاً إلا في ذهن من قدَّرَ الله له أن يكون عاجزاً عن بلوغ الغاية التي يستطيع بواسطتها البحث والتنقيب .

(92/1)

---

2 – زعم كاتب المقال أن الرسول صلى الله عليه و آله و سلم كان يقول أشياء في مجال المعاملات من قبيل الإجهاد الخاص الذي يحتمل الخطأ ، فقال تتمة لكلامه السابق : كما أنه في مجال المعاملات ما زال يختلط الأمر بين ما قاله الرسول اجتهاداً خاصاً يحتمل الخطأ كالنهي عن تأبير النخل وبين ما قال رأياً وإرشاداً لا للتشريع ، وبين ما قاله تشريعاً ملزماً وهو الكثير .

والذي يهمنا هنا هو الفقرة الأولى ،وأما الثانية فسأتكلم عليها في الفقرة الثالثة : وقبل الخوض فيها أقدم لها بمقدمة حول إجهاده عليه السلام ،

فأقول :

ذهب جمهور المسلمين من الفقهاء والأصوليين إلى أنه عليه السلام كان يجوز له الإجهاد في الحوادث كسائر الأنبياء ، وهو مذهب الشافعي وأكثر أصحابه ، وأحمد ، والقاضي أبي يوسف من الأحناف، والقاضي عبد الجبار وأبي الحسين البصري من المعتزلة ، وأختاره الآمدي في الإحكام (4 /134) ، وابن الحاجب في المنتهى والمختصر ، والبيضاوي تبعا للرازي كما في الإبهاج (3 / 169) وهو اختيار الإمام الشيرازي كما في التبصرة ،واللمع (ص 76) . ومن الناس من جوزه في أمور الحرب دون غيرها كالأحكام الشرعية ، كما في الإحكام (4 / 143) .

وفصل الأحناف فقالوا : لا يجوز له الإجهاد ما دام راجياً للوحي اذ هو مأمور بانتظاره ، كما في تيسير التحرير (4 /183) .

وذهب قوم إلى منعه مطلقاً ، وبه قال بعض المعتزلة كأبي علي الجبائي وابنه أبي هاشم ،كما في الإحكام (4 /143) .

والجمهور القائلون بالجواز قد اختلفوا هل وقع منه اجتهاد أم لا ؟

فذهب أكثرهم إلى أنه قد وقع ومنهم الشيرازي والآمدي وابن الحاجب .

ومنهم من أنكر وقوعه ، وتوقف المحققون كما قال ابن السبكي في الإبهاج (169/3) .

والقائلون بالوقوع قد اختلفوا ، هل كان الخطأ جائزاً على النبي صلى الله عليه و آله و سلم في إجهاده أم لا ؟؟

فذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز عليه الخطأ فيما اجتهد به من الأحكام ، واليه ذهب الإمام الرازي وتبعه البيضاوي واختاره ابن السبكي وأطنب في نصرته ، وشنع على من قال بخلافه وقال في الإبهاج (3 / 172) بعد أن صوب القول بأنه لا يخطئ : وأنا أطهر كتابي أن أحكي فيه قولاً سوى هذا القول ، بل لا نحفل به ولا نعبأ .

وذهب بعضهم إلى أنه كان يجوز عليه الخطأ في اجتهاده ، إلاَّ أنهم اتفقوا على أنه لا يقر عليه ، بل ينزل الوحي ويرشده إليه ،ويبين الصواب فيه ، وهو اختيار الشيرازي في كتابيه التبصرة واللمع ، وحكاه الآمدي عن أكثر أصحابه والحنابلة وأصحاب الحديث وجماعة من المعتزلة، ومن ثم اختاره هو وابن الحاجب وانظر الاحكام (187/4) ، والمنتهى (ص 162) واللمع (ص 76) ، والتبصرة (ق/139/ب) مصور في خزانتنا الخاصة عن نسخة الأزهر، والمستصفي (255/2).

ومن خلال هذه المقدمة الوجيزة نرى أن علماء الأمة قد انقسموا بين محيل للخطأ عليه وبين مجيز له إلاّ أنه يقول بانه لا يقر عليه، ولم نر واحدا من علماء الامة قال: إن الرسولصلى الله عليه و آله و سلم كان يجتهد في المعاملات، وكأن اجتهاده محتملا للخطأ وكان يقر عليه ولا ينبه إليه، إذا لأصبح الأمر فوضى والتبس الحق بالباطل ولأصبح المسلم لا يدري هل أصاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فيما قال أو أخطأ، وهذا لا يقول به مسلم قد خالطت بشاشة الإيمان قلبه وإن كل ما قاله الرسول صلى الله عليه و آله و سلم يجب أن تلتزم به الأمة سواء أكان على طريق الوجوب، أم الندب، أم الإباحة، أم الكراهة، أم التحريم وأن حادثة التأبير حادثة واحدة قد نبه الرسول صلى الله عليه و آله و سلم عليها ولا يجوز لنا أن نقيس بها غيرها من الأمور التى تتعلق بالمعاملات، ولو أن رسول الله

صلى الله عليه و آله و سلم عاد فى السنة الثانية ونهى الناس عن تأبير النخل لوجب عليهم أن يلتزموا أمره وأن يمتنعوا عن تأبيره وإلا سيكونون ممن أعرض عن إتباع شرعه، وكفر برسالته.

(94/1)

وأما قوله عليه السلام: "أنتم أعلم بأمور دنياكم"، فليس المراد منه أن نخالف الأحكام التي يأتينا بها فيما يتعلق بأمور دنيانا وإنما هو إخبار عن حادثة قد وقعت تبين فيها أن الصواب كان في عدم نهيهم عن تأبير النخل كما هو الظاهر في الحديث، وإن كانت لنا في هذا الحديث كلمات لم نخصص هذا المقال من اجلها، آمل من الله تعالى إن أمكن في القريب العاجل منها لبيان الحق فيها.

وإلا فلو كان مراده عليه السلام أن يترك لنا الخيار في أمور دنيانا مما نراه مخالفاً لما جاءنا به ومن اجتهاد خاص له فما معنى إلزامنا بما أمرنا به عليه السلام من أمور المعاملات التي تتعلق بدنيانا؟..

أوليست المعاملات الحالية كالبيع والشراء والإجارة والرهن والهبة، والسلم، والمزارعة، والمخابرة، وإحياء الموات، والقراض، والكفالة، والضمان وغير ذلك من أمور المعاملات مما هو متعلق بأمور دنيانا ومما جاءنا به عليه السلام إما اجتهاداً وإما عن طريق الوحي غير المتلو.

أفيجوز لمسلم أن يقول في هذه المعاملات، هذه معاملات تتعلق بأمور دنيانا ولم ترد في القران وإنما قالها عليه السلام اجتهاداً خاصاً منه يحتمل الخطأ ولذلك سوف لا نأخذ بها ولا نعول عليها؟

لقد أجمعت الأمة وأصبح مما هو معلوم من الدين بالضرورة أن من يقول بهذا إنما هو كافر خارج عن ربقة الإسلام .

(95/1)

فكل ما جاءنا عن رسول اللهّ صلى الله عليه و آله و سلم يجب علينا قبوله والتسليم به والإذعان له، مهما وجدنا فى نفوسنا، وأبصرنا بأعيننا، وسمعنا بآذاننا، إن الحق بخلافه، لأن الذي يرسم لنا طريق الحق والباطل ويبين لنا الصواب من الخطأ فى مثل هذه الأمور هو الشرع وليس أهواؤنا وعقولنا، وما يتراءى لنا أنه الحق إنما هو فى الحقيقة باطل ما دام الشرع بخلافه، لان الشرع لا يخالف الحق بحال واني لاذكر قول الله تعالي :]فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا[{النساء/65} سواء كان ما نرفعه إليه ليحكم لنا فيه من أمور ديننا أم دنيانا وهذه الآية نزلت في أمر من أمور دنيانا؟

ولا داعي إذا لما قاله كاتب المقال من أن الرسول صلى الله عليه و آله و سلم كان يجتهد في المعاملات اجتهاداً خاصاً يحتمل الخطأ.

وإن حادثة كحادثة التأبير أو أسرى بدر، أو الصلاة على المنافقين مما بين الوحي أن الصواب كان بخلافه إنما هي حوادث معدودة، واضحة بينة قد نبه عليها عليه الصلاة والسلام كما أشار إليها القرآن ولم تعد تلتبس بغيرها من الأمور كما يفهم من كاتب المقال، وإن كان للمحققين من العلماء أيضاً مواقف من هذه المسائل لا تحتملها هذه العجالة ولسنا بحاجة بعد هذا البيان إلى التشكيك في صحة ما يصدر عنه عليه السلام ووجوب العمل

به.

وأعود فأقول: إنا إن جوَّزْنا الخطأ على النبي صلى الله عليه و آله و سلم فإنما نجوِّزُه بشرط أن لا يُقَرَّ عليه، حتى لا تلتبس الأحكام على المسلمين ويصير الأمر فوضى لا ضابط له وعلى هذا إجماع المسلمين.

(96/1)

وإن ما لدينا من أحاديث تتعلق بالمعاملات وتخصنا في أمور دنيانا يجب علينا أن نتبعها وأن نعتقد بأنها هي الحق الذى يجب أن يحتكم إليه ويعول عليه، سواء كانت من قبيل الإجهاد أم الوحي غير المتلو ما لم يبين رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خلافها كما بين في حادثة تأبير النخل وأسرى بدر وغير ذلك.

وإن من يقول بأن اجتهاداته عليه السلام كانت تحتمل الخطأ في المعاملات مما يتعلق بأمور دنيانا إنما هو إنسان ما قدر النبوة حق قدرها، ولا أعطى الشريعة حقها.

وأنه لا فرق في وجوب لزوم أوامره عليه الصلاة والسلام بين ما كان من قبيل العبادة، أو العادة ، أو المعاملة أو القضاء أو الأحوال الشخصية أو غير ذلك، فالكل في وجوب إتباعه وحرمة الإعراض عنه سواء.

والأحاديث في هذا المعني متظاهرة مستفيضة لا تخفى على مسلم ويكفينا منها قوله عليه السلام في حادثة الرهط الذين حرموا على أنفسهم أشياء أبيحت لهم : فمن رغب عن سنتى فليس منى" وقوله عليه السلام: لا أُلْفِيَنَّ أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه".

قال البغوي في شرح السنَّة (201/1) : وفى الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، وأنه ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم كان حجة بنفسه، فإذا كان هذا شأن الحديث مع الكتاب فكيف يكون حاله فيما نراه نحن البشر.. ؟

قال كاتب المقال: "كما أنه في مجال المعاملات لا زال الأمر مختلطاً بين ما قاله الرسول إجهادا خاصاً يحتمل الخطأ ... وبين ما قاله رأياً وإرشاداً لا للتشريع، كحديث : "احفوا الشارب وأعفوا اللحى".

وأقول:

(97/1)

إني لا زلت أتعجب منذ أن قرأت المقال إلى أن كتبت هذه الكلمات من تفريق الكاتب بين ما قاله رأياً و إرشاداً، وبين ما قاله تشريعاً، فإن الذي علمته وقرأته وسمعته من أهل العلم المتخصصين به، الممارسين له،أن الإرشاد الذي يرشد به النبي صلى الله عليه و آله و سلم أمته هو عين التشريع، ولم أعلم أن أحدا فرق بين أقواله عليه السلام، وقال إن هذا القول يراد به الإرشاد لا التشريع؟!.

إن الذي علمناه من دين الله أن الأوامر الشرعية – سواء صدرت عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أو عن الله تعالي – قد ترد للوجوب، أو الندب، أو الإباحة، أو الإرشاد، وذكر العلماء ما يزيد عن عشرين معنى ترد له صيغة الأمر، والإرشاد أحد معانيه، فالذي يقابل الإرشاد هو الوجوب والندب وغيرهما ، لا التشريع كما قال صاحب المقال، فما ورد منه عليه السلام على سبيل الإرشاد هو جزء من التشريع، ويجب على الأمة أن

تعمل به حسبما ورد له، وليس لها أن تقول: هذا وارد على سبيل الإرشاد لا على سبيل التشريع ولا نريد أن نعمل به:

]وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ [{الأحزاب/36}

]مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ [{النساء/80}

] قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ [{آل عمران/31}

وليعلم أيضا أن ما قاله رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم رأيا هو أيضا تشريع، فالنبي صلى الله عليه و آله و سلم ما ينطق عن الهوى:

]وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى [{ 3}] إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى[{النجم/3 ،4}

كما بينا ذلك في الفقرة السابقة في اجتهاده عليه السلام، وإذا لم يكن رأيه وإرشاده عليه الصلاة والسلام تشريعاً، فما الذي يكون تشريعاً..؟

ثانياً:

مثَّلَ الكاتب للرأي الذي ليس للتشريع بقوله عليه السلام: "احفوا الشوارب وأعفوا اللحى"إلاَّ أنه قد فاته صدر الحديث الذي رواه البخاري ومسلم: "خالفوا المشركين، وفروا اللحى واحفوا الشوارب".

(98/1)

وفاته ما رواه احمد، والنسائي، والترمذى – وقال: حديث صحيح – عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: "من لم يأخذ من شاربه فليس منا".

وفاته أيضاً ما رواه ابن جرير الطبري في قصة إرسال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم رسوله إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام، وفيه أن عامل

كسرى على اليمن أرسل رجلين إلى النبي صلى الله عليه و آله و سلم فدخلا عليه وقد حلقا لحاهما وأعفيا شواربهما، فكره النظر إليهما، وقال: "ويلكما من أمركما بهذا؟" قال : أمر ربنا – يعنيان كسرى – فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: "ولكن ربي أمرني بإعفاء لحيتي وقص شاربي" [3]، انظر تاريخ الطبري (655/2).

فاته من العلم أن علماء الأمة سلفاً وخلفاً قد تابعوا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فيما أمر، وأجمعوا على أن الأخذ من الشارب، وترك اللحية مما شرعه لنا صلى الله عليه و آله و سلم ، وإن كانوا قد اختلفوا في ذلك، هل هو على سبيل الوجوب، يأثم تاركه ويفسق، وهو رأي الأكثر، أم هو على سبيل الندب وهو رأي الأقل.

ولو اطلع على هذا لما مثل برأي رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم وإرشاده الذي ليس للتشريع – بزعمه – بما مثل، ولعل عذره في ذلك صعوبة البحث والتمييز في كتب القوم .. والله اعلم..!!

زعم كاتب المقال أن فقهاء المذاهب يخالفون الأحاديث المتفق علي صحتها فقال: "وإننا نجد في كتب الفقه في المذاهب المختلفة لا سيما كتب الحنفية والمالكية فالشافعية مئات من المسائل المخالفة للأحاديث المتفق على صحتها، ولا يعد أحدهم منهم مخالفاً لأصل الدين".

وأقول للكاتب:

بم عمل الفقهاء حينما أعرضوا عن تلك الأحاديث المتفق على صحتها حين هجروها وأعرضوا عنها فإن قال: بأهوائهم، فقد ألزمهم الكفر أو الفسق وهم من هذا براء رحمهم الله ورضي عنهم وأرضاهم، وإن قال: عملوا بأدلة شرعية أخرى قامت عندهم ، قلنا له: إذا لم تعد تلك الأحاديث الصحيحة مهجورة، وإنما أصبح الواجب على الفقيه في هذه الحالة أن يعمل بالدليل

الشرعي الراجح دون المرجوح، وهذا شأن كل دليلين متعارضين، لا يجوز العمل بالمرجوح منهما.

(99/1)

وأقول أيضاً: إن الحديث إذا صح، ولم يعارض، وجب على كل رجل من المسلمين العمل به، والجري على مقتضاه.

ولا أظن أحداً يجهل قول الإمام الشافعي رضي الله عنه: إذا صح الحديث فهو مذهبي، وإذا تعارض كلامي مع الحديث الصحيح فاضروا بكلامي عرض الحائط.

وهذه العبارة قد أثرت عن معظم الفقهاء والمتقدمين لفظاً أو معنى، وهي عقيدة كل رجل مسلم.

وإذا كان الدكتور الفنجرى يعلم حكماً شرعياً واحداً خالف فيه أئمة الحديث لغير ما ذكرنا من سبب فليوجدانه، ولن يجد إلى هذا سبيلاً ما دام يبحث في كتب قوم مسلمين.

ونزيد القارئ الكريم فائدة وهي أن فقهاء الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة تقديم الحديث الضعيف على الرأي كما نقله عنهم ابن حزم في كتابه (ملخص ابطال القياس) (ص86)، والحافظ الذهبي عنه في مناقب أبي حنيفة (ص21) ، والمحدث على القارئ في (المرقاة) (3/1)، وابن حجر الهيتمي في الخيرات الحسان (ص78)، وابن حزم في الاحكام (54/7) أيضا.

بل ذهب بعض الحنفية إلى تقديم أقوال الصحابة عند تعارضها مع القياس، كما نقله فخر الإسلام البزدوي، وانظر: نور الأنوار (ص216)، والتوضيح

.(17/2)

وقال الإمام الشافعي في الأم (246/7): "ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعذر عمن سمعهما مقطوع إلا باتباعهما، فإذا لم يكن، صرنا إلى أقاويل أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أو واحد منهم، ثم كان قول أئمة أبي بكر أو عمر أو عثمان إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا، وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة، فنتبع القول الذي معه الدلالة، فإذا لم يوجد عن الأئمة، فأصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من الذين في موضع أخذنا بقولهم، وكان اتباعهم أولى بنا من اتباع من بعدهم".

وهذا ما نص عليه مالك وأحمد رضي الله عنهما، وقدم أحمد أيضاً الحديث الضعيف على آراء الرجال.

فأين بعد هذا مخالفة كتب الشافعية، والمالكية، والحنفية، بمئات المسائل للأحاديث المتفق على صحتها..؟!

(100/1)

أليست هذه دعوى كاذبة تدعو إلى العجب، وتثير القلق، وتجعل القارئ يتهم كاتب المقالة بأنه لا يريد من كلامه إلا التشكيك والتبهيت ..؟ اللّهم بلى ..

زعم صاحب المقالة أن جمهور الفقهاء يكتفي بالصحيحين مع أنهم لم يجمعا كل الصحيح، فقال:" كما انه في مجال الوقوف على السنة يشير جمهور العلماء بالاكتفاء بالصحيحين (صحيح البخاري وصحيح مسلم) ولكن إن من المتفق عليه أن الصحيحين لا يحويان كل الأحاديث

الصحيحة، فإن من دواوين السنة العديدة الكثير من الصحاح التي لم ترد بصحيح البخاري أو مسلم". اهـ.

وأقول:

إنَّ من البديهي عند كل من شم شذا من رائحة العلم أن البخاري ومسلماً لما يجمعا كل الصحيح، ولا أكثره، بل ما فاتهما من الصحيح أكثر مما جمعاه، وهذا شيء ذكر في متون الكتب الصغيرة علاوة عن الشروح والكتب الكبيرة، فهو مما لا يفوت طالب العلم مهما صغر شأنه، وأظن أن الذي أوقع الدكتور الفنجرى بهذا الادعاء هو عدم فهمه لمراد جمهور العلماء الذين أشار إليهم، فهم يقولون: إذا ورد الحديث في الصحيحين – وقد أجمعت الأمة على صحة ما فيهما – فلا داعي للإشارة إلى من خرجه من أصحاب الكتب الأخرى، لاسيما إذا كان الباحث فقيهاً، فغاية مراد الفقيه الوقوف على الصحة في الحديث، وهذا تحصل بالوقوف عليه في الصحيحين، فلا حاجة لسرد أسماء من أخرجه من أصحاب الكتب الأخرى، وليس مرادهم أبداً أن الباحث منهم يكتفي بالبحث في الصحيحين فقط، دون غيرهما، فإن عثر على الحديث عمل بمقتضاه، وإلاّ توقف أو عدل إلى أدلة الشرع الأخرى.

وإن مما هو معلوم لدى الكبير والصغير من أهل العلم أن العالم لا يجوز له أن يعدل إلى دليل غير القرآن والسنة إلا بعد أن يفرغ جهده في البحث والتنقيب فيهما، فيبحث عن الحديث في الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث مهما وصل إلى سمعه وعلمه كتاب صنف فيه ؟ فان لم يجد فعند ذلك يجتهد..

(101/1)

واليك ما قاله الإمام العراقي في كتابه: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (81/1)، قال : "ولفظ الحديث الذي أورده في هذا المختصر هو لمن ذكر الإسناد إليه من الموطأ ومسند احمد".

فإن كان الحديث في الصحيحين لم أعزه لأحد، وكان ذلك علامة كونه متفقا عليه.

وإن كان في أحدهما اقتصرت على عزوه إليه.

وان لم يكن في واحد من الصحيحين إلى من خرجه من أصحاب السنن الأربعة وغيرهم ". أهـ . كلام العراقي .

فهو لم يرد قط من الاكتفاء بالغزو إلى الصحيحين الاكتفاء بهما دون الالتفات إلى غيرهما ، كما أنه لم يعن هذا عالم من علماء المسلمين قط علاوة عن جمهورهم .

يقول كاتب المقال تتميماً لكلامه السابق ومنتقلاً للكلام على صحيحي البخاري ومسلم :" هذا إلى انه من المعروف أن صحيحي البخاري ومسلم وان كانا فيما أورداه هما أصح كتاب بعد كتاب الله ، إلا أنهما ليسا معصومين هما ورواتهما من الخطأ ، ولقد انتقد بعض علماء الحديث كالدار قطني بعض أحاديث الصحيحين ، وجرحوا بعض رواتهما ، والأحاديث المنتقدة في البخاري نحو (110) مائة وعشرة منها ما انفرد به، ومنهما ما أخرجه مسلم أيضاً ، وما أنتقد من إفراد مسلم أكثر مما انتقد من إفراد البخاري " .

وأقول : إن مثل قائل هذا الكلام ، كمثل من يقرأ قوله تعالى :]فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ[{الماعون/4} ، ويسكت .

لقد كان من الواجب تجاه الحقيقة والعلم والإنصاف أن يذكر صاحب

المقالة تتمة الكلام الذي قاله كل من تكلم في علم الحديث وصنف فيه من الأئمة الذين لا يقلون عن الدار قطني إن لم يفضلوه والذين دافعوا عن الصحيحين ونفوا عنهما ما وجه إليهما وما انتقد عليهما ، وإذا كان لا يستطيع ذلك لمشقة الخوض فيه فقد كان بإمكانه أن يشير إليه بقول السيوطي :

وانتقدوا عليهما يسيراً وكم ترى نحوهما نصيراً

(102/1)

أو بقول غيره من أصحاب المتون المختصرة ..؟ اللهم إلا إذا كان صاحب المقالة يريد الطعن في الصحيحين والتشكيك بهما، لا الدفاع عنهما ، وعند ذلك سنضطر للإجابة فنقول :

إن الجرح كما يكون بسبب حقيقي واقعي ، يكون بسبب وهمي خيالي ، وكما يصدر من اجل النصح ، والإصلاح ، يصدر من أجل الضغائن والأحقاد ، ولذلك قال العلماء : لا يقبل الجرحُ إلا إذا بين السبب ، لاحتمال أن يجرح الرجل من بعض المتشددين بما لا داعي للتجريح به في نظر العدول المنصفين ، وقالوا: لا يقبل كلام الأقران بعضهم في بعض ، لما يكون بينهم من التحاسد والتدابر ..

قال السيوطي في التدريب (1 / 306) : وقد عقد الخطيب لذلك باباً خاصاً ، روى فيه عن محمد بن جعفر المدائني قال: قيل لشعبة : لِمَ تركت حديث فلان ؟ قال : رأيته يركض على برذون فتركت حديثه .

وروي عن مسلم بن إبراهيم أنه سئل عن صالح المري ، فقال : وما تصنع بصالح .. ؟ ذكروه يوماً عند حماد بن مسلمة فامتخط . أ هـ . إلى آخر ما

هنالك من الأمور التي عدها بعض المتشددين جرحاً ولا جرح فيها .. والجرح لم يسلم منه أحد ، فقد جرح أناسٍ قام هذا الدين على جهودهم وجهادهم ، حتى إن بعض الناس طعن في الإمام أحمد بن حنبل ، وعندي رسالة مخطوطة للإمام الذهبي منقولة من نسخة نقلت من خطه اسمها (جزء فيمن تكلم فيه وهو موثق) ذكر فيها أسماء أناس جرحوا ، وتكلم فيهم ، وهم عدول سالمون مما وجه إليهم ، بل ربما كان بعضهم من أساطين الفن ، وأرباب هذا العلم ، قال في مقدمتها : " وهؤلاء الرجال الذين سأذكرهم إن لم يصل حديثهم إلى أعلى درجات الصحة فهو لا ينزل عن رتبة الحسن " . أهـ .

وعد منهم الإمام الأجل أمير المؤمنين في الحديث أحمد بن حنبل ، وقال بعد ذكر اسمه وما وجه إليه " وإذا لم يسلم أحمد فمن يسلم ..؟! إذا فليس كل جرح يقبل ، وليس كل نقد ينقل .

(103/1)

وقد طعن بعض زنادقة هذا العصر في الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه ، وهو أكثر رواة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم رواية ، وتكلموا عليه كيداً لدين الله وحقدا وحسداً بما يتنزه الإنسان المؤمن عن ذكره وترداده ، كل ذلك من أجل الطعن في دين الله تعالى ، فهل نقبل ما قيل فيه ، أم نرده على أصحابه منوطاً بكل لعنة وسخط في الأرض ...؟! اللهم إنا نرده . وقد قيض الله لأولئك من يرد عليهم ويدفع كيدهم .

وكما طعن فيمن ذكرت طعن في بعض أحاديث صحيح البخاري التي ذكرها كاتب المقالة . وكان سيد الطاعنين هو الإمام الأجل الدار قطني

رضي الله عنه وأرضاه.
إلا أن طعونه كانت من وجهة نظر خاصة به ، لم ترق إلى درجة القدح في الصحيحين عند جمهور العلماء المدققين ، ولذلك جزم كل من أتى من بعدهما بصحة مافيهما ، وتلقتها الأمة بالقبول ، وأصبحا من أصح الكتب بعد القرآن الكريم .

(104/1)

وما من إمام تصدى للكلام على الصحيحين بشرح أو تعليق إلا ودافع عنهما ، وأبان وجه الضعف فيما وجه إليهما ، ومنهم من صنف في ذلك رسائل خاصة ، وقد عقد الإمام ابن الحجر العسقلاني في كتابه (هدي الساري) مقدمة شرحه لصحيح البخاري فصلين مطولين من (ص 246 إلى 465) ، أفاد فيهما وأجاد ، خصص الأول للكلام على الأحاديث انتقدها الدار قطني عليه ، والجواب عليهما ، والثاني للكلام على الرجال الذين انتقدوا عليه ، والجواب عليه ، وقد بين فيها أن ما وجه إلى الصحيحين لا يرقى إلى درجة الطعن فيهما ، وإنما هي أشياء لا وجه لها ، وقد بين ذلك أوضح بيان وأكمله ، فليرجع إليه من شاء ، وقال في مقدمة الفصل الثامن : " والجواب عنه على سبيل الإجمال أن تقول :لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ، ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل ، فإنهم لا يختلفون في أن علي بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث وعنه أخذ البخاري ذلك ، حتى كان يقول : ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند ابن المديني ، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول : دعوا قوله ، فإنه ما رأى مثل

نفسه .

وكان محمد بن يحيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري وقد استفاد منه الشيخان جميعاً

وروى الفربري عن البخاري قال : ما أدخلت في الصحيح حديثاً إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته .

وقال مكي بن عبد الله سمعت مسلم بن الحجاج يقول : عرضت كتابي هذا على أبي زرعه الرازي ، فكل ما أشار أن له علة تركته .

فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له ، أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما ، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضاً لتصحيحهما ، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما ، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة " . أ هـ.

ثم ذكر دفع الاعتراض من حيث التفصيل ، ثم أجاب عن كل حديث بانفراد .

(105/1)

وذكر في مقدمة الفصل التاسع قريباً من هذا الكلام مع ما يناسبه من الكلام على الرجال .

وقال : " وكان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيحين : هذا جاوز القنطرة ، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه . قال الشيخ أبو الفتح القشيري في مختصره : وهكذا نعتقد ، وبه نقول ، ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهرة ، وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه ، من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما

بالصحيحين ، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما ، قلت : فلا يقبل الطعن في أحد منهم إلا بقادح واضح ، لأن أسباب الجرح مختلفة " . أهـ .

ولذلك تلقت الأمة كتابيهما بالقبول ، وأجمعت على صحة ما فيهما ، بل قال جمهور كبير من الفقهاء والمحدثين بأن ما فيهما فيما عدا ما انتقد قطعي الثبوت ، يحصل به العلم الاستدلالي النظري ، لتلقي الأمة المعصومة عن الخطأ لها بالقبول.

وأنا لا أريد أن أطنب في هذا الموضوع الذي يحتاج وحده إلى رسالة جامعية ، لا مقاله صحفية ، ولقد كتبت مجلة العربي يوماً مقالة بعنوان : ليس كل ما في البخاري صحيحاً، ورد عليها في حينه بمقال في الوعي الإسلامي عنوانه " لا بل كل ما في البخاري صحيح " ومن ثم نشرته جمعية الإصلاح الاجتماعي بالكويت في كتيب خاص ، والموضوع قد يطرح أكثر من مرةَ على بساط البحث ، فلا داعي للإطالة فيه . وما مثل البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وما يثار حولهما من تشكيك مبتذل إلا كما قال الرافعي : " لو انقلب جميع الناس في الأرض إلى زبالين ، وأثاروا الغبار على السماء ليغبروها ، فستبقى السماء هي السماء صافية ضاحكة متلألئة ولا يرجع الغبار إلاَّ على رؤوس الذين أثاروه " أ هـ بمعناه .

(106/1)

---

7 – 8 طالب صاحب المقالة بإيجاد صحيح عصري تستبعد منه بعض الأحاديث التي لا يتصور صدورها عن النبي صلى الله عليه وسلم والتي تسيء للإسلام ، ولو كانت كانت موجودة في الصحيحين ..؟ فقال : " وبعبارة واضحة إننا نحتاج اليوم إلى صحيح عصري يجمع كافة الأحاديث

الصحيحة مما لم ترد بالصحيحين، ويتجنب بعض ما ورد بالصحيحين مما لم يسلم بصدوره عن الرسول بأن طعن فيه من حيث الإسناد أو من حيث المتن ، وهو غالباً من أمور العادات التي ليست من أصول الإسلام ، أو فروعه ، ولكنها تسيء إليه كحديث سحر الرسول ، وحديث لعق الأصابع ، وحديث الذبابة ، وحديث الشياطين " .

وأقول :

إن الحكم بصحة الحديث وضعفه ، لا يرجع إلى ما تشتهيه النفس وترغبه الأهواء، وكذلك لا يخضع إلى إمكانيات العقول في إدراك ما فيه من مصلحة أو غيرها ، كما أنه لا يخضع لما يمليه البشر من شرقيين وغربيين من آراء ويطلعون علينا من نظريات ، وإنما يخضع لضوابط دقيقة محكمة لا تخفى على ذوي العلم والمعرفة ، مما أشرنا إلى طرف منه ، في الفقرة الأولى ، فإن صح الحديث بالضوابط التي ذكرها علماء الحديث عملنا به ، وقبلناه ، وافق عقولنا أو لم يوافقها ، وافق عليه أرباب الحضارة المادية السائدة هذه الأيام أو لم يوافقوا ، أدركنا الحكمة منه أو لم ندركها ، والذي يهمنا أن نطيع الله ورسوله فيما أمر ونهى ، وبعد ذلك لتفعل العقول البشرية ما تريد أن تفعل من موافقة أو إنكار .

إن ديننا قائم على الإيمان بالغيب ، وهو في مجمله شيء لا تدرك العقول حقيقته ، وقد سلمت به لأنه من أخبار الله تعالى الذي آمنت به . أو من أخبار رسوله الذي شهدت بصدقه وعصمته . فما صح عنهما قبلناه ، وما لا فلا .

ونحن نؤمن بأن العلم مهما سما وتقدم فلن يأتي يوم من الأيام يتعارض فيه العلم مع الدين ، ولكن العلم في نهاية مطافه سنجده خاضعا للدين ، مستسلما له ، يقر له بكل ما ورد فيه.

ولذلك لن نتبع كل ناعق وناهق في الشرق أو الغرب ، ونأتي لأحاديث رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم الصحيحة فنبطلها لأنها لم توافق نظرية من النظريات الحديثة، كما يفعله أصحاب الحضارات المتهورة أمام الحضارات القاهرة ، يحاولون أن يسايروها بكل ما تأتي به من حق أو باطل ، أما نحن المسلمون فقد أقمنا علومنا على مبادئ ثابتة ، وأسس قويمة ، لا تتغير ولا تتبدل مهما تبدلت ظروف الحياة وتغيرت .

ولعل كاتب المقال قد قال ما قال مما ذكرناه في الفقرة الأولى ، من أن بعض الأحاديث قد صحت متونها ولم تصح أسانيدها ، وإن بعضها الآخر قد ضعفت متونه وإن صحت أسانيده ، للوصول إلى مأربه فيما قال هنا من استبعاد بعض الأحاديث التي صحت أسانيدها والتي لم يوافق عليها .. ؟ بل زعم أنها تسِئ للدين.

ولكني أريد أن الفت نظر الكاتب إلى أن العلم الحديث قد خر ساجداً لله تعالى أمام هذا الحديث الذي يعتبر من معجزاته عليه السلام في الإخبار عن الغيب ، بعد أن أكتشف أن في أحد جناحي الذبابة جرثوماً ، وفي الجناح الآخر مضاداً حيوياً لهذا الجرثوم يقضي عليه بمجرد اجتماعه به بعد لمسه للإناء .

وأزيده علماً بأن مجلة العربي قد نشرت منذ ما يقارب تسع سنوات كلاما حول موضوع حديث الذباب ، ورمته بالضعف ، علماً بأنه في الصحيحين وغيرهما ، وردت عليه الوعي الإسلامي في حينه في العدد السابع لسنة 1385هـ – 1966 م ، كما رد عليه الدكتور حسن هويدي في مجلة

حضارة الإسلام ، وبينوا في هذه الردود ومن الناحية العلمية أن هذا الحديث من معجزاته عليه السلام ومن مفاخر الإسلام .. ؟ !

وكل ما يقال في هذا الحديث يقال في غيره من الأحاديث التي ذكرها الكاتب والتي لا داعي للإطالة بذكرها ، لأنها هي أيضاً تحتاج لأبحاث خاصة مستقلة .

والمهم أن ما دعي إليه الكاتب شيء يخالف ما عقدنا عليه إيماننا ، وهي دعوة من يريد أن يخضع الدين لهواه ، لا من يريد أن يخضع هواه لله .

(108/1)

ونسأل الله تعالى الهداية والتوفيق ، والحمد لله رب العالمين .

---

(2) وقد نشرت هذه المقالة في مجلة العربي في عددها الممتاز 144 ص 58 – 62 –

في شهر ذي الحجة 1394 كانون الثاني 1975 ، بعنوان " السنة النبوية تدوينها في شتى العهود الإسلامية وما احتواها من دراسات وتحقيقات " ، للدكتور محمد شوقي الفنجري .

[3] ونحن لا نسوق هذا الحديث للاستشهاد به على حكم اللحية فقد ثبت حكمها فى الاحاديث المتفق علي صحتها، وانما سقناه للاستئناس بمعناه الواضح فى مصدر الامر، فلا يضر ما فيه من ضعب، ولا سيما اذا كان صحيح الحديث يظاهره وصريح القرآن يؤيده.

(109/1)

المحتوى:

مقدمة

أثر الجهل فى المجتمع

تورع سلف الأمة عن الفتوى

انقلاب الموازين العلمية...

خطر تلقِّى العلم عن كتاب دون معلم ، وعناوين أخرى ....

الهجوم على علماؤ الأصول و رميهم بالباطل وعناوين أخرى

إخضاع نصوص الشرع للعقل وإنكار المعجزات و عناوين أخرى

المتفيهقون والسنة النبوية

(109/1)